

بَيَانُ السَّعَادَةِ
مِنْ أَدْلَةِ
تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ

تَصْنِيفُ

صَلَّاهُ بِهِ مُحَمَّدٌ الْبَكْرِيُّ

إِمَامٌ وَخَطِيبٌ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ
وَالْقَاضِي بِالْمَحْكَمَةِ الْكُبْرَى بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ

غَرَضُهُ رَعْلَاهُ عَلَيْهِ

الشَّيْخِ شَعِيبِ الْأَمْرُؤُوطِ

مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ السَّعَادَةِ
مِنْ أَدْلَةِ
تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِر

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م

وطى المصيطبة - شارع حبيب أبي شهلا - بناية المسكن، بيروت - لبنان

تلفاكس: ٣٩٠٣٩ - ٣١٩٠١١٢ فاكس: ٦٠٣٢٤٣ ص.ب: ١١٧٤٦٠



Al-Resalah

PUBLISHERS

BEIRUT/LEBANON-Telefax:815112-319039 Fax:603243-P.O.Box:117460

Email:Resalah@Cyberia.net.lb

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلَقَنَا للعبادة، وَبَيَّنَ لَنَا طَرِيقَ السَّعَادَةِ، وَحَذَّرَنَا مَوَارِدَ الرَّمَادَةِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ شَهِادَةً نَرْجُو بِهَا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أُولَى الرِّيَادَةِ وَالْقِيَادَةِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ مَا أَسْأَلَ الْمُؤْمِنُ فِيهِ مِدَادَهُ، وَأُولَى مَا أَكْثَرَ فِيهِ نَصَحَهُ وَإِرْشَادَهُ، وَأَوْجَبَ مَا أُنْذَرَ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِمَا يُنَاقِضُهُ أَوْلَادَهُ وَقِعَادَهُ، وَأُخْرَى مَا أَعَدَّ لِحِمَايَتِهِ آلَتَهُ وَعَتَادَهُ، وَقَدَحَ لِأَجَلِهِ زِنَادَهُ تَوْحِيدُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ وَالْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ؛ لَذَا عَقَدْتُ عَزْمِي عَلَى جَمْعِ أَصُولِ الْأَدِلَّةِ الْحَدِيثِيَّةِ فِي الْمَسَائِلِ وَالْأَحْكَامِ الْعَقْدِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِوُجُوبِ إِفْرَادِ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، لِتَكُونَ لِلْحَقِّ أَقْوَى دِعَامَةً وَرِفَادَةً، تَرُدُّ عَلَى الْمُلْحِدِ إِلْحَادَهُ وَعَلَى الْمُبْطِلِ إِفْسَادَهُ، وَتَكْشِفُ تَلْيِيسَ الْمُرَادَةِ، وَتَخْضِدُ شَوْكَ الْقَتَادَةِ، وَتَبْذُرُ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَسَوَادَهُ، وَتُزِيلُ عَنِ الْغَافِلِ نَوْمَهُ وَسُهَادَهُ، وَتَكُونَ لِلْجُرْحِ أَرْجَى ضِمَادَةً وَكِمَادَةً، وَلِلظُّمَانِ أَرْوَى

مَزَادَةٍ، وَلِأَهْلِ الْعِلْمِ أَجْمَلِ قِلَادَةٍ، أُبَيِّنُ بَعْدَ كُلِّ حَدِيثٍ بَعْضَ مَنْ
أَخْرَجَهُ، وَلَا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ لَا لِلزَّهَادَةِ، وَلِيَحْفَظَهُ مَنْ
كَرَّرَهُ وَأَعَادَهُ، وَأَضَفْتُ مِنْ أَدْلَةِ تَوْحِيدِ الْإِثْبَاتِ مَا يُوْجِبُ النَّصْحَ
إِيرَادَهُ، وَسَمَيْتُهُ: «بَلُوْغُ السَّعَادَةِ مِنْ أَدْلَةِ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ»، سَائِلًا الْمَوْلَى
أَنْ يُبَلِّغَنَا رِضَاهُ وَوَدَادَهُ، وَأَنْ يَحْشُرَنَا إِلَيْهِ فِي خَيْرِ وَفَادَةٍ.

وَكَتَبَهُ

صَلَاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَدِيرِ

بِتَارِيخِ ١٧ / ٢ / ١٤٢٢ هـ

فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ.

١- بَابُ التَّوْحِيدِ دِينَ الْفِطْرَةِ

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ أَوْ يُمَجْسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ هَلْ تَرَى فِيهَا جَذْعَاء؟»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ متفق عليه^(١) ولمسلم: «فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ وَيُمَجْسَانِهِ». وله في رواية: «إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّة»^(٢).

٢- وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا كُلُّ مَا لَمْ نَحْلُثْهُ عَبْدًا حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَخْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبِيَّتَهُمْ وَعَجَمَتَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٥٨) (٢٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٦٥).

٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ^(١).

٤- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً من الأنصار أن يقول إذا أخذ مضجعه: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ وَلا مَنجَأَ مِنْكَ إِلا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ» متفق عليه^(٢).

٥- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِلَّا أَغَارَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ فَانْظُرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٣٦٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٩٨٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣١٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨٢).

٢- بابُ إنما بُعثَ الرُّسُلُ بالتَّوْحِيدِ

٦- عن مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي إِلَى الْعِبَادِ، أَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٧- وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ عَدَدَ أَصَابِعِي هَذِهِ أَنْ لَا آتِيكَ، فَبِالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا الَّذِي بَعَثَكَ بِهِ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ». قَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ تُوجِّهَ وَجْهَكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٨- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

٩- وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٦١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٠٢٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٨٥٥).

لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمَحِي، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّعَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(١).

١٠- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ»، قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ» متفق عليه، واللفظ لمسلم^(٢).

١١- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ قَالَ: «فِي التَّوْرَةِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَحَرِزًا لِلْأَمِّيِّينَ أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمِيتُكَ الْمُتَوَكَّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا وَآذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥١١٥) فِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ ثَوْبَانَ، اخْتَلَفَتْ فِيهِ

أَقْوَالُ الْمَجْرَحِينَ وَالْمُعَدِّلِينَ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَوَّى أَمْرَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَعَّفَهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٤٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٦٥)، (١٤٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٣٨).

١٢- وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي
 أَسْمَاءً أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ،
 وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ
 بَعْدَهُ أَحَدٌ». متفق عليه. ^(١)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٣٢) وَ (٤٨٩٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٤) (١٢٥).

٣- بابُ الخَالِقِ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ دُونَ الْمَخْلُوقِ

١٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». متفق عليه^(١).

١٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوْرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٥- وَعَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِقَوْمِهِ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَأَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٧٧) وَ (٤٧٦١) وَ (٦٠٠١) وَ (٦٨١١) وَ (٦٨٦١)

وَ (٧٥٢٠) وَ (٧٥٣٢)، وَمُسْلِمٌ (٨٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧١٧٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٦٣) وَ (٢٨٦٤)، وَالحَاكِمُ (١١٨/١)،

وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٨٩٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٢٣٣).

١٦- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء خبرٌ من اليهود فقال: إنه إذا كان يومُ القيامة جعل الله السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق على إصبع، ثم يهزهن، ثم يقول: أنا الملك أنا الملك، فلقد رأيتُ النبي ﷺ يضحك حتى بدت نواجذه تعجباً وتصديقاً لقوله ثم قال النبي ﷺ: ﴿وما قدرُوا الله حقَّ قدره﴾ إلى قوله ﴿يشركون﴾. متفق عليه^(١).

١٧- وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: سيّد الاستغفار أن تقول: «اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شرّ ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، قال: ومن قالها من النهار موقناً بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة». أخرجه البخاري^(٢).

١٨- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عزّ وجلّ، إنه يشرك به، ويجعل له الولد، ثم هو يعافيه، ويرزقهم». متفق عليه^(٣).

(١) أخرجه البخاريّ (٤٨١١) و (٧٤٥١)، ومسلم (٢٧٨٦).

(٢) أخرجه البخاريّ (٦٣٠٦) و (٦٣٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٧٨) ومُسلم (٢٨٠٤).

٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ الدِّينِيَّةِ

١٩- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ» متفق عليه^(١).

٢٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٥٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧١٥).

٥- بَابُ عِظَمِ حَسَنَةِ التَّوْحِيدِ

٢١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِيسَةٍ مَكْفُوفَةٌ بِدِيْبَاجٍ أَوْ مَزْرُورَةٌ بِدِيْبَاجٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ، وَيَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنَ فَارِسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضَبًا فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ فَاجْتَذَبَهُ، وَقَالَ: «لَا أَرَى عَلَيْكَ ثِيَابَ مَنْ لَا يَعْقِلُ» ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ فَقَالَ: «إِنَّ نُوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا ابْنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ أَمْرُكُمَا بِاثْنَتَيْنِ وَأَنْهَاكُمَا عَنْ اثْنَتَيْنِ، أَنْهَاكُمَا عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ، وَأَمْرُكُمَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى كَانَتْ أَرْجَحَ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا حَلَقَةً فَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهَا لَفَضَمَتْهَا أَوْ لَقَصَمَتْهَا، وَأَمْرُكُمَا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ^(١).

٢٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا شَهِدَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧١٠١)، وَالْحَاكِمِ (٤٩/١) وَ (٢/٥٤١، ٥٤٣).

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَخَدِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي، وَكَانَ يَقُولُ: مِنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمَهُ النَّارُ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

٢٣- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجْلًا، كُلُّ سِجْلٍ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَيْكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ فِيهَا بُرْءُ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدِي حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ فَتُخْرِجُ لَهُ بِطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ؟ فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتْ السَّجَلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَانَ،

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٤٣٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٣٩).

وَالْحَاكِمِ، وَصَحَّحَهُ^(١).

٢٤- وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ^(٢).

٢٥- وعن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ، وَنَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

٢٦- وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٣٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٣٠٠)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٥٥)، وَالْحَاكِمِ (٥٢٩/١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٠٣٤)، (٢٢١٢٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١١٦).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٨٤).

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٨٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٠٠).

٦- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالتَّوْحِيدِ

٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» متفق عليه^(١).

٢٨- وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هُدِيَ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ»^(٢) متفق عليه وفي رواية لمسلم «وَتَصُومُ رَمَضَانَ»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٧)، وَمُسْلِمٌ (١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٦)، وَمُسْلِمٌ (١٣).

(٣) هَذِهِ الرَّوَايَةُ عِنْدَ مُسْلِمٍ (١٥) (١٨)، وَلَكِنْ لَيْسَتْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ بَلْ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.

٢٩- وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: «اعْبُدِ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي قَالَ: «إِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: «اسْتَقِمْ وَلْتَحْسِنْ خُلُقَكَ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالطَّبْرَانِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/١٥٤) وَ (٤/٢٤٤)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٠/٥٩).

٧- بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ

٣٠- عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا، وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا، وَأَسْرَرُ كَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا. فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٣١- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكَ»

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٤٣).

كَلَامًا، وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ. متفق عليه^(١).

٣٢- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقِي، وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكَ، وَلَا تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِ بَيْنَ يَدَيْكَ وَرَجُلِكَ، وَلَا تَنُوحِي، وَلَا تَبْرَجِي تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٣٣- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَبَايِعُنِي عَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ؟»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ «فَمَنْ وَفَى فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا أَدْرَكَهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عِقُوبَتُهُ، وَمَنْ أَخْرَأَ إِلَى الْآخِرَةِ كَانَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ^(٣).

٣٤- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُبَايِعُهُ فَقُلْتُ: هَاتِ يَدَكَ وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ، فَقَالَ: «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٩١١) وَمُسْلِمٌ (١٨٦٦) (٨٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٨٨٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣١٨/٢).

وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتَفَارِقَ الْمُشْرِكَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٣٥- وعن الأسود بن خلف قال: رأيتُ النبي ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فجلس فجاء الناس الصغار والكبار والنساء، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ قُلْتُ: فَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ»، فَقُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٢٣٣) و (١٨٢٣٨). أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ

(٢٩٦/٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢٩٦/٣).

٨- بَابُ التَّوْحِيدِ شَرْطُ قَبُولِ الْعَمَلِ وَنَفْعِهِ فِي الْآخِرَةِ

٣٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينَ فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: «لَا يَنْفَعُهُ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٣٧- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ مَعْبُدٍ حَائِطًا، فَقَالَ: «يَا أُمَّ مَعْبُدٍ، مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٣٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَلَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ، وَلَمْ يَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٥٢) (١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٥٨٦).

٣٩- وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت للنبي ﷺ: إن هشام بن المغيرة كان يصل الرحم ويقري الضيف ويفك العناة، ويطعم الطعام، ولو أدركك أسلم، هل ذلك نافعه؟ قال: «لا، إنه كان يعطي للدنيا وذكرها وحمدتها، ولم يقل يوماً قط: رب اغفر لي يوم الدين» أخرجه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى^(١).

٤٠- وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي كان يصل الرحم، ويفعل كذا وكذا، قال: «إن أباك أراد أمراً فأدركه» - يعني: الذكر-. أخرجه أحمد^(٢).

٤١- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وأن هشام بن العاص نحر حصته خمسين بدنة، وأن عمراً سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «أما أبوك فلو كان أفر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك» أخرجه أحمد^(٣).

٤٢- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بصُحفٍ مَخْتَمَةٍ، فتُنصب بين يدي الله تبارك

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٣/٦٠٦)، وأبو يعلى في مسنده (٦٩٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٢٦٢) و (١٨٢٦٣) و (١٩٣٧٤) و (١٩٣٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (٦٧٠٤).

وَتَعَالَى، فيقولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ألقوا هذه، واقبلوا هذه، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: وَعِزَّتِكَ وَجَلَالُكَ مَا رَأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا، فيقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: إِنَّ هَذَا كَانَ لَغَيْرِ وَجْهِي، وَإِنِّي لَا أَقْبَلُ الْيَوْمَ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا ابْتَغَيْ بِهِ وَجْهِي». أَخْرَجَهُ الدارقطني^(١).

٤٣- وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا -أي المدينة- فَيَمُوتَ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الدارقطني (١/ ٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧٤) (٤٧٧).

٩- بَابُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ هُمْ أَهْلُ الْأَمْنِ وَالْإِهْتِدَاءِ

٤٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَئِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ بِشْرِكٍ أَوْلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابْنِهِ ﴿يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٤٥- وَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ الدَّيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»، وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا، وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا وَهُوَ لَا يَسْكُتُ، يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ. ^(٢)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٠٢٣) (١٦٠١٤).

١٠- بَابُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ

٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٤٧- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يُصَدِّقُ لِسَانُهُ قَلْبُهُ وَقَلْبُهُ لِسَانَهُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ^(٢).

٤٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» متفق عليه، واللفظ لمسلم^(٣).

٤٩- وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩٩)، (٦٥٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ (٦٤٦٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٠٤) (٧٤٧٤)، ومسلم (١٩٩).

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٤١)، وابن ماجه (٤٣١٧).

١١- بَابُ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا

٥٠- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» متفق عليه^(١).

٥١- وعن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٥٢- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، لَمْ يَتَنَدَّ بَدَمٍ حَرَامٍ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٣).

٥٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِنَا مَوْتَاكُم: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَتِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣) (١٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٦١٨).

عند الموتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ، وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَاللَّفْظُ لَهُ ^(١).

٥٤- وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغَمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ». متفق عليه ^(٢).

٥٥- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: نَعَمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١٧) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٤٤) وَابْنُ حِبَّانَ (٣٠٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٨٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٩٤) (١٥٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٨٨).

١٢- بَابُ تَفَاوُتِ الْعِبَادِ فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ

واختلاف منازلهم بذلك

٥٦- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٥٧- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ متفق عليه^(٢).

٥٨- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٩١) (٦٤٤٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣) (٣٦٩١) وَمُسْلِمٌ (٢٣٩٠).

الله ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» متفق عليه^(١).

٥٩- وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مُلِيَ عَمَّارٌ إِيْمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وابنُ مَاجَةَ^(٢).

٦٠- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قَسَمَ رَسُولُ الله ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» ثم قال: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ مَخَافَةً أَنْ يَكْبُهُ الله فِي النَّارِ» . متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤١١) وَ (٣٤٣٣) وَ (٣٧٦٩) وَ (٥٤١٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٠٠٧)، وابنُ مَاجَةَ (١٤٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧) وَ (١٤٧٨)، وَمُسْلِمٌ (١٥٠).

١٣- بَابُ مَرْتَبَةِ الْإِحْسَانِ

٦١- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبريل قال لرسول الله ﷺ: «فأخبرني عن الإحسان فقال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك». أخرجه مسلم.^(١)

٦٢- وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أن تخشى الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك». متفق عليه.^(٢)

٦٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي فقال: «اعبد الله كأنك تراه» أخرجه أحمد.^(٣)

(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠) و(٤٧٧٧)، ومسلم (٩).

(٣) أخرجه أحمد (٦١٥٦).

١٤- بَابُ عَصَاةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ

٦٤- عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ» متفق عليه. ^(١)

وفي لفظ: «ولا نعصي، بالجنة، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ» ^(٢).

٦٥- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (١٨) و(٣٨٩٢) و(٦٧٨٤) و(٦٨٠١) و(٧٢١٣) ومسلم (١٧٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٩٣) و(٦٨٧٣) ومسلم (١٧٠٩) (٤٤).

خير» متفق عليه واللفظ للبخاري^(١).

٦٦- وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفَعُ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يَقَالُ لَهُمُ: الْجَهَنَّمِيُّونَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.^(٢)

٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، وَقَدْ امْتَحَشُوا فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ» متفق عليه^(٣).

٦٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعَذَّبُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِي النَّارِ حَتَّى يَكُونُوا فِيهَا حُمَمًا، ثُمَّ تُذَرِكُهُمُ الرَّحْمَةُ فَيُخْرِجُونَ، وَيُطْرَحُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَرِشُ عَلَيْهِمُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤) ومسلم (١٩٣) (٣٢٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٥٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٠٦) و (٦٥٧٣) و (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢) (٣٠٠).

أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِي حِمَالَةِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^(١).

٦٩- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا دَارَاتِ وُجُوهُهُمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٧٠- وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اجْتَمَعَ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ، وَمَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ قَالُوا: مَا أَغْنَى عَنْكُمْ إِسْلَامُكُمْ وَقَدْ صِرْتُمْ مَعَنَا فِي النَّارِ؟ قَالُوا: كَانَتْ لَنَا ذُنُوبٌ فَأُخِذْنَا بِهَا، فَسَمِعَ اللَّهُ مَا قَالُوا، قَالَ: فَأَمَرَ بِمَنْ كَانَ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ فَأُخْرِجُوا، فَيَقُولُ الْكَفَّارُ: يَا لَيْتَنَا كُنَّا مُسْلِمِينَ، فَتُخْرِجُ كَمَا أُخْرِجُوا، قَالَ: وَقُرْأَ رَسُولُ اللَّهِ: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ * رَبَّمَا يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥١٩٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٩٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩١) (٣١٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢/٢٤٢).

١٥- بَابُ لَا يُشْهَدُ لِمُعَيَّنٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِجَنَّةٍ
وَلَا نَارٍ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ الشَّارِعُ، وَلَكِنْ يُرْجَى
لِلْمُحْسِنِ وَيُخْشَى عَلَى الْمُسِيءِ

٧١- عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ -امْرَأَةً مِنْ
الْأَنْصَارِ- بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اقْتَسِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ
لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَنْزَلْنَاهُ فِي آيَاتِنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ،
فَلَمَّا تُوفِّيَ، وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ:
رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ، لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ «وَمَا يُذْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟» فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو
لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَذْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي؟» قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا
أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وفي لفظ له: «مَا يُفْعَلُ بِهِ»^(١)

٧٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ،
فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ يُقَالُ لَهُ: رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
غُلَامًا يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى حَتَّى إِذَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٦٦).

كَانَ بَوَادِي الْقُرَى بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلاً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ^(١) فَقَتَلَهُ فَقَالَ النَّاسُ هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِيبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلْ عَلَيْهِ نَارًا»، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.^(٢)

(١) يقال: سهمٌ عائرٌ، أي لا يُدرى راميهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢١٣).

١٦- باب الدعوة إلى التوحيد

٧٣- عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِلَا مَا تَدْعُو؟ قَالَ: «أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَخَدَهُ مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ ضَرٌّ فَدَعْوَتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ قَفِرٍ فَأُضِلَّتْ فَدَعْوَتُهُ رَدَّ عَلَيْكَ» قَالَ: فَاسْلَمَ الرَّجُلُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ^(١).

٧٤- وعن ربيعة بن عباد الديلي رضي الله عنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ بِمِنَى فِي مَنَازِلِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْعُوا دِينَ آبَائِكُمْ. فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قِيلَ: أَبُو لَهَبٍ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(٢).

٧٥- وعن الحارث بن الحارث العائذي، قال: قلتُ لأبي: ما

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٦١٦) وَ (٢٠٦٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٠٢٤)، وَالْحَاكِمُ (١٥/١).

هذه الجماعة؟ قال: اجتمعوا على صاب^(١) لهم، فإذا النبي ﷺ يدعو إلى التوحيد والإيمان» أخرجه البخاري في التاريخ الكبير^(٢).

٧٦- وعن أبي سفيان رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كتب إلى هرقل كتاباً جاء فيه «مَنْ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ» ﴿وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ متفق عليه^(٣).

٧٧- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» أخرجه مسلم^(٤).

٧٨- وعنه رضي الله عنه قال: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ فَاتَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى

(١) يقال: صَبَأَ، إذا خرج من دينٍ إلى دينٍ آخر.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٧) و(٥٧٨٤)، ومسلم (١٧٧٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٧٤).

أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِيعْ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْلَمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٧٩- وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ بَعَثَهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» متفق عليه ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٥٦) وَ (٥٦٥٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٠٩) وَ (٤٢١٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٦).

١٧- بَابُ وُجُوبِ الْبِدْءَةِ بِالتَّوْحِيدِ فِي الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ

٨٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ» متفق عليه^(١). وفي رواية للبخاري: «إلى أن يوحّدوا الله»^(٢).

٨١- وَعَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ وَكَأَدَ أَنْ يُيْطِيَ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: إِنَّكَ قَدْ أَمَرْتَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فِيمَا أَنْ تُبَلِّغَهُنَّ، وَإِمَّا أَنْ أُبَلِّغَهُنَّ، فَقَالَ: يَا أَخِي إِنِّي أَخْشَى أَنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أَعَذَّبَ أَوْ يُخَسَفَ بِي، قَالَ: فَجَمَعَ يَحْيَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ فَقَعِدَ عَلَى الشَّرَفِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي بِخَمْسِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٥٨) وَمُسْلِمٌ (١٩) (٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٧٢).

كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمْرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ أَوْلَهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَبَانَ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ^(١).

٨٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ وَقَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ وَقَدُ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ حَرَامٍ فَمَرُّنَا بِأَشْيَاءٍ نَأْخُذُ بِهَا وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَقْدٌ وَاحِدَةٌ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ». متفق عليه.^(٢)

(١) تقدم تخريجه حديث رقم (١٥) صحيفة (١٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٣) وَ (١٣٩٨) وَ (٣٠٩٥) وَ (٣٥١٠) وَ (٤٣٦٨) وَ (٧٥٥٦)، وَمُسْلِمٌ (١٧).

١٨ - بَابُ وُجُوبِ الرَّفْقِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

٨٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٨٤- وَعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٨٥- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٨٦- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعْسرًا وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرًا وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلَفًا». متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٢)..

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٣٨)، وَمُسْلِمٌ (١٧٣٣).

٨٧- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعْثُنِي مُعْتًا، وَلَا مُتَعْتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِّرًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٨٨- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أَحَدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ ابْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَاَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَتْنِي فَتَظَرْتُ، فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، وَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٣٠١)، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٥).

٨٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» فقال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكِر، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد، فقال: ما عندك يا ثمامة؟ قال: ما قلت لك، إن تنعم تنعم على شاكِر، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد، فقال: ماذا عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي ما قلت لك، إن تنعم تنعم على شاكِر، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فقال رسول الله ﷺ: أطلقوا ثمامة، فأنطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، يا محمد: والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين كله إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ، وأمره أن يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل: أصبوت؟

فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ
الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» متفق عليه^(١).

٩٠- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرْبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ
عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». متفق
عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٢) وَ (٤٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٧٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٧٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٢) (١٠٥).

١٩ - باب ما جاء في السلام على المشركين وأهل الكتاب

٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْدُءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». متفق عليه^(٢).

٩٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ فَقُلْ: وَعَلَيْكَ» متفق عليه^(٣).

٩٤ - وَعَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٨٨) وَمُسْلِمٌ (٢١٦٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٨٧) وَمُسْلِمٌ (٢١٦٤).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٢٣) وَمُسْلِمٌ (١٧٩٨).

٩٥- وعن أبي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي بَعَثَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ
اتَّبَعَ الْهُدَى». متفق عليه. ^(١)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧) (٥٧٨٤) وَمُسْلِمٌ (١٧٧٣).

٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي هَدِيَّةِ الْمُشْرِكِ وَإِهْدَائِهِ

٩٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوُهُ فَعَجَنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ بَغْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِيعْ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةٌ؟» قَالَ: لَا بَلْ يَبِيعُ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً متفق عليه (١).

٩٧- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِئَ بِهَا فَقِيلَ أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لَا، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». أخرجه البخاري (٢)

٩٨- وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُكَيْدَرَ دُومَةً أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا، فَقَالَ: «شَقَّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣).

٩٩- وعن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قِصَّةِ دَيْنِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ الرِّكَائِبَ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعُ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٨) و (٥٣٨٢) ومسلم (٢٠٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٢٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٦٣).

رَقَابَهُنَّ، وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْذَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَدَكَ فَاقْبِضْنَهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابِيهَقِي (١).

١٠٠- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلٌّ فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ. متفق عليه (٢).

١٠١- وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَقَالَ: «أَسْلَمْتُ؟» فَقُلْتُ: «لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٣). وَسُئِلَ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ: مَا زَبْدُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: رَفْدُهُمْ هَدْيَتَهُمْ.

١٠٢- وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٥٥) وَابِيهَقِي فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ١/٣٤٨.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٤٥) وَمُسْلِمٌ (٣٨٥١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤٨٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٥٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٧٧).

أَحَبُّ رَجُلٍ فِي النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ، وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ وَهُوَ كَافِرٌ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِيَذِي يَزْنَ تُبَاعُ فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَارًا لِيُهِدِيَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً، فَأَبَى، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِالْثَمَنِ» فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبِي عَلَى الْهَدِيَّةِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

١٠٣- وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ» متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٧٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٢٠) وَمُسْلِمٌ (١٠٠٣).

٢١- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ

١٠٤- عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالََةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَاللَّهِ لَا اسْتِغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكَّ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾. متفقٌ عليه. ^(١)

١٠٥- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٦٠) وَ (٣٨٨٤) وَ (٤٦٧٥) وَ (٤٧٧٢) وَ (٦٦٨١)،

قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أَبِي، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا؟ أَعَدُّدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «أَخْرُ عَنِّْي يَا عُمَرُ» فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا» قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَمُكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ إِلَى ﴿وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾، قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. متفق عليه. (١)

١٠٦- وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرَكَانِ، فَقُلْتُ: أَيْسْتَغْفِرُ الرَّجُلُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرَكَانِ، فَقَالَ: أَوْلَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبَرَأَ مِنْهُ﴾. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ (٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٦٦) وَ (٤٦٧١) وَمُسْلِمٌ (٢٧٧٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٧١) وَ (١٠٨٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٠١)، وَالنَّسَائِيُّ (٩١/٤).

٢٢- بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِ بِالْهِدَايَةِ

١٠٧- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَاسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعْتُ أُمِّي خَشَفَ^(١) قَدَمَيَّ فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلْتُ، وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا، وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَارْجِعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ، وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ خَيْرًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا -

(١) أي: صوتهما في الأرض.

يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمُّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ»،
فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ. ^(١)

١٠٨- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ، وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتُ
دَوْسٌ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ». متفق عليه ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٩١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٣٧) وَ (٤٣٩٢) وَ (٦٣٩٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٢٤).

٢٣- باب ما جاء في الدعاء على المشركين

١٠٩- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ وَعُصْيَةٌ وَبَنُو لَحْيَانَ فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ يَحْطُبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَاَنْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بَيْتَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ، وَقَتَلُوهُمْ فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذَكَوَانٍ وَبَنِي لَحْيَانَ» متفق عليه^(١).

١١٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمِهِمْ وَزَلِّلْهُمْ» متفق عليه^(٢).

١١١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنُحِرَتْ جُزُورٌ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٩٠) وَمُسْلِمٌ (٦٧٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٣٣) وَ(٢٢٩٦٦) وَ(٤١١١٥) وَ(٦٣٩٢) وَ(٧٤٨٩)

وَمُسْلِمٌ (١٧٤٢) (٢٢).

بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا^(١) وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» لأبي جهل ابن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبي بن خلف وعقبة بن أبي معيط، قال عبد الله: فلقد رأيتهم في قلب بدرٍ قتلى. متفق عليه^(٢).

١١٢- وعن عبيد بن رفاعه رضي الله عنه أنه لما كان يوم أحدٍ، وانكفأ المشركون أثنى رسول الله ﷺ على ربه، ثم قال: «اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ رُسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، واجعل عليهم رجزك وعذابك، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ» أخرجه أحمد، والنسائي، والحاكم^(٣).

١١٣- وعن علي رضي الله عنه قال: يوم كان يوم الأحزاب، قال رسول الله ﷺ: «ملأ الله قبورهم ويوتهم ناراً كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس» متفق عليه^(٤).

١١٤- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لما رأى

(١) السلا: اللفافة التي يكون فيها لولد في بطن الناقة وسائر الحيوان.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٠) و(٥٢٠) و(٢٩٣٤) و(٣١٨٥) و(٣٨٥٤) و(٣٩٦٠) ومسلم (١٧٩٤) و(١٠٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٤٩٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٤٥)، والحاكم (٢٣-٢٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٣١) و(٤١١١) و(٤٥٣٣) و(٦٣٩٦)، ومسلم (٦٢٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا اسْتَعَصُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يَوْسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ السَّنَةُ حَتَّى حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْجُلُودَ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ فَدَعَا ثُمَّ قَالَ «تَعُودُونَ بَعْدَ هَذَا» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١) وفي لفظ: ﴿قَالُوا رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا فَدَعَا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا فَاتَّقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَذَرَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ متفق عليه^(٢).

١١٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا»، بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) وفي رواية له: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَنَزَّلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٢٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٢٢) وَمُسْلِمٌ (٢٧٩٨) (٤٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٦٩).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٧٠).

١١٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٧- وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: استأذن رهط من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» متفق عليه^(٢) واللفظ لمسلم.

١١٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة: «فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ فِي الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ عَلَى قَوْمِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٣٥) وَ (٦٠٢٤) وَ (٦٢٥٦) وَ (٩٦٣٩٥) وَ (٦٤٠١) وَ (٦٩٩٢٧) وَمُسْلِمٌ (٢١٦٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧١٢)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤).

١١٩- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً، وهو خلقك» متفق عليه ^(١).

١٢٠- وعن أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مُتَكِيًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ» متفق عليه (٢).

١٢١- وعن عُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَارِيُّ؟ قَالَ: «هُنَّ سَبْعٌ، أَعْظَمُهُنَّ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْبَيْهَقِيُّ^(٣).

(۱) تقدم برقم (۱۵)

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٨٧).

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤٠١٢) وَفِي الْكَبَرِ (٣٤٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٧٥) مُخْتَصَرًا،

وأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٢/٤٠٨ و ١٨٦)، وَالْحَاكِمُ (١/٤٥٩ و ٢٥٩)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي
 شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (٨٩٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٧/١٠١) مَطْوَلًا.

١٢٢- وعن رجل من خثعم، قال: قلتُ: يا رَسُولَ الله، أيُّ الأعمالِ أبغضُ إلى الله؟ قال: «الإشراكُ بالله» قلتُ: يا رَسُولَ الله، ثمَّ مه؟ قال: «قطيعةُ الرَّحِمِ». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٨٣٩).

٢٥- بَابُ مَنْ أَشْرَكَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ

١٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٢٤- وَعَنْ أَبِي سَعْدٍ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ. ^(٢)

١٢٥- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحَرَسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِدُخَانِ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٨٥).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٥٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٢٠٣).

ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشُّرْكَ بِاللَّهِ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

١٢٦- ولأحمد مثله عن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ بِدُونِ ذِكْرِ أَبِي ذَرٍّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٤٧٤) وَهُوَ عِنْدَ الْبَزَارِ فِي مُسْنَدِهِ (٤٠٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي

عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (١٢٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٩٩٠).

٢٦- بَابٌ فِي أَنَّ الشَّرْكَ لَا يُغْفَرُ

١٢٧- عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ: فَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ، وَظُلْمٌ يُغْفَرُ، وَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ؛ فَالشَّرْكَ، لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ، فَظُلْمُ الْعَبْدِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُتْرَكُ؛ فَظُلْمُ الْعِبَادِ، فَيَقْتَصِرُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(١).

١٢٨- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ: دِيْوَانٌ لَا يَعْْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، وَدِيْوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدِيْوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، فَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَالشَّرْكَ بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾، وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَعْْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمٍ يَوْمَ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذَلِكَ، وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ» أَخْرَجَهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (٢٢٢٣)، بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لضعف الربيع بن صبيح
ويزيد الرقاشي وهو عند أبي نعيم في الحلية (٣٠٩/٦)، وَأَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ الْبَزَارِ
(٣٤٣٩).

أَحْمَدُ، وهو شاهدٌ للأول يقوى به^(١).

١٢٩- وعن معاويةَ بن أبي سفيان رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا، أَوْ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٠٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٨٠ / ٧)، وَالْحَاكِمُ (٣٥١٠ / ٤)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٥٦-٨٥٨ / ١٩).

٢٧- بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ الْمُشْرِكِ وَبَيَانِ حُكْمِ عَمَلِهِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهُ

١٣٠- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَانًا﴾، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ، وَقَدْ عَذَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ متفق عليه^(١).

١٣١- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّتُ أَوْ أَتَحَنَّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ» متفق عليه^(٢).

١٣٢- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ». متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٦٤) وَمُسْلِمٌ (٣٠٢٣) (١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٣٦) وَ (٢٢٢٠) وَ (٢٥٣٨)، وَ مُسْلِمٌ (١٢٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٤٣) وَ (٣١٤٤) وَ (٤٣٢٠) وَ (٦٦٩٧) وَ مُسْلِمٌ (١٦٥٦).

١٣٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْوَ أَخَذَ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ:
«أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤَاخَذُ بِهَا، وَمَنْ أَسَاءَ أَخَذَ
بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ» متفق عليه، واللفظ لمسلم. ^(١)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٢١) وَمُسْلِمٌ (١٢٠).

٢٨- بَابُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُشْرِكٌ

١٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ» متفق عليه^(١).

١٣٥- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ»، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٣٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢١) (٣٧٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٤).

عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٣٧- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فِكَائِكَ مِنَ النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٣٨- وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٣٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٤٠- وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ فَقَدْ وَسَّعَ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ، فَاسْتَوَى جَالِسًا ثُمَّ قَالَ: «أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨) (٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٦٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٤٢).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٠٨).

الخطاب أولئك قومٌ عجلتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا متفق عليه^(١).

١٤١- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوُهَا لَيْفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْظًا مَصْبُورًا^(٢)، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ كِسْرَى وَقِصْرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمَا الدُّنْيَا وَلَكَ الْآخِرَةُ» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٩) (٢٤٦٨) وَ (٥١٩١) وَمُسْلِمٌ (١٤٧٩) (٣٤).

(٢) أَي مَجْمُوعًا مِثْلَ الصُّبْرَةِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩١٣) وَمُسْلِمٌ (١٤٧٩) (٣١).

٢٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْفِتْرَةِ وَأَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ وَمَنْ فِي حُكْمِهِمْ

١٤٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» متفق عليه^(١).

١٤٣- وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي حَدِيثِ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ: «وَأَمَّا الْوُلْدَانِ الَّذِينَ حَوْلَهُ فِكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١٤٤- وعن سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا مُلَيْكَةَ كَانَتْ تَصِلُ الرَّحِمَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ هَلَكَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «لا». قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّهَا كَانَتْ وَادَتْ أَخْتًا لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «الْوَائِدَةُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٣) وَ (٦٥٩٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٦) وَ (٧٠٤٧).

وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ تُذَرِكَ الْوَائِدَةُ الْإِسْلَامَ فَيَغْفُوَ اللَّهُ عَنْهَا»
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

١٤٥- وَعَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُّ، وَرَجُلٌ هَرَمٌ،
وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَمَا
أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُّ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصَّبِيَّانُ
يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرَمُ فَيَقُولُ: رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَغْقِلُ
شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ.
فَيَأْخُذُ مَوَائِقَهُمْ لِيُطِيعَنَّهُ فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ:
فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا»
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَانَ^(٢).

١٤٦- وَأَحْمَدُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَمَنْ
دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٩٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٣٠١)، وَابْنُ حِبَانَ (٧٣٥٧)، وَالضَّيَاءُ فِي الْمَخْتَارَةِ
(١٤٥٤)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي مُسْنَدِهِ (٤١)، وَالْبَزَارُ (٢١٧٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٣٠٢)، بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَأَخْرَجَهُ الضَّيَاءُ فِي الْمَخْتَارَةِ
(١٤٥٥)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي مُسْنَدِهِ (٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْإِعْتِقَادِ (١١١)،
وَأَبُو نَعِيمٍ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٢/٢٥٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٤٠٤).

١٤٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ وَالشَّيْخِ الْفَانِي وَالْمَعْتَوَةِ، فَيَتَكَلَّمُونَ بِحُجَّتِهِمْ وَعُذْرِهِمْ، فَيَأْتِي عَنْقٌ مِنَ النَّارِ فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أَرْسِلُ إِلَى النَّاسِ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنِّي رَسُولُ نَفْسِي إِلَيْكُمْ، أُدْخِلُوا هَذِهِ النَّارَ، فَأَمَّا مَنْ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الشَّقَاوَةُ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا مِنْهَا فَرَرْنَا، وَأَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّى يَدْخُلُوهَا، فَيَدْخُلُ هَؤُلَاءِ الْجَنَّةَ، وَيَدْخُلُ هَؤُلَاءِ النَّارَ، فَيَقُولُ لِلَّذِينَ كَانُوا لَمْ يُطِيعُوهُ: قَدْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا النَّارَ فَعَصَيْتُمُونِي، وَقَدْ عَايَيْتُمُونِي، فَأَنْتُمْ لِرُسُلِي كُنْتُمْ أَشَدَّ تَكْذِيبًا». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(١).

١٤٨- وعنه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي الْلَاهِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ أَلَا يُعَذِّبُهُمْ، فَأَعْطَانِيهِمْ». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٢٢٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٧٠) وَ (٣٦٣٦) وَ (٤١٠١) وَ (٤١٠٢). وَفِي إِسْنَادِهِ فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ وَهُوَ صَدُوقٌ لَكِنَّهُ كَثِيرُ الْخَطَا.

٣٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ فِي مَسَائِلِ الْاِعْتِقَادِ

١٤٩- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَذْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَذْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ: أَذْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا، فَقَالَ لَهُ صِلَةٌ: مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يَذْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ: يَا صِلَةٌ تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ» ثَلَاثًا. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١).

١٥٠- وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ خَرَجَ بِنَا مَعَهُ قَبْلَ هَوَازِنَ حَتَّى مَرَرْنَا عَلَى سِدْرَةِ الْكُفَّارِ، سِدْرَةٍ يَعْكُفُونَ حَوْلَهَا، وَيَدْعُونَهَا: ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السَّنَنُ»، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، قَالَ: «إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٤٩).

«إِنَّكُمْ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ^(١).

١٥١- وَلِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»^(٢).

١٥٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فَعِلَ بِهِ ذَلِكَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ فَفَعَلَتْ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ يَا رَبُّ خَشِيتُكَ فَغَفَرَ لَهُ» متفق عليه^(٣).

قيل: كَانَ ذَلِكَ فِي زَمَنِ الْفِتْرَةِ، وَقِيلَ: «لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ» مَأْخُوذٌ مِنَ الْقُدْرَةِ، وَقِيلَ: مِنَ الْقَضَاءِ، وَقِيلَ: كَانَ فِي حَالَةٍ دَهْشٍ وَخَوْفٍ وَجَزَعٍ ذَهَبَ مَعَهُ عَقْلُهُ، فَلَا يَعِي فِيهَا مَا يَقُولُ، فَلَمْ يُؤَاخِذْ عَلَى ذَلِكَ، وَقِيلَ: كَانَ جَاهِلًا، وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ لِتَوْحِيدِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٨٩٧) وَ (٢١٩٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٨٠)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٧٠٢)، وَالحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٨٤٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥ / ١٠١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٧٦)، وَأَبُو يَعْلَى (١٤٤١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (١١١٨٥)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٠٧٦٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٢٩٠) وَ (٣٢٩٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٢٩١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٨١) (٧٥٠٦) وَمُسْلِمٌ (٢٧٥٦).

٣١- بَابُ فِي أَنَّ الْاِتِّسَابَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ الْمُتَسَبِّبَ لَا يَنْتَفِعُ إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ

١٥٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، قال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ -أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا- اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا». متفق عليه، وهذا لفظ البخاري^(١).

١٥٤- ولمسلم: «يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِبِلَالِهَا»^(٢).

١٥٥- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْخُذُ رَجُلٌ بِيَدِ أَبِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرِيدُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، فَيُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا مُشْرِكٌ. قَالَ: يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ: أَبِي، قَالَ: فَيَحُولُ فِي صُورَةٍ قَبِيحَةٍ وَرِيحٍ مُتَنَتَةٍ فَيَتْرَكُهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٣) وَ (٣٥٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٤).

كانوا يقولون: إنه إبراهيم، قال: ولم يَزِدْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على ذلك. أَخْرَجَهُ البخاري (١).

١٥٦- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: «في النار»، فلما قفى دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢).

١٥٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣).

١٥٨- وعنه رضي الله عنه قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فذكرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شاةٌ لها ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فيقول: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لها

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٠) و(٤٧٦٨) و(٤٧٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٩٩).

صِيَاحٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ
 أَبْلَغْتُكَ لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ^(١)
 فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ لَا
 أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ،^(٢) فَيَقُولُ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ: أَغْنِنِي فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ متفق عليه
 (٣)

(١) رِقَاعٌ تَخْفِقُ: أي ثياب تضطرب.

(٢) الصامِت من المال: الذهب والفضة.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١).

٣٢- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الشِّرْكَ أَبْوَابٌ وَوُجُوبُ اتِّقَائِهِ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُ وَسَدِّ ابْوَابِهِ

١٥٩- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّبَا سَبْعُونَ بَابًا، والشِّرْكُ مِثْلُ ذَلِكَ» أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ^(١).

١٦٠- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ أن: «لا تشرك بالله شيئًا، وإن قطعت أو حُرقت». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

١٦١- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ ذاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «إِيَّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ»، فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(٣).

١٦٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله

(١) أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (١٩٣٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٣٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٦٠٦) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِبُجْهَالَةِ أَبِي عَلِيٍّ الْكَاهِلِيِّ.

عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه، قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

١٦٣- وَعَنْ مُهَاجِرِ الصَّائِغِ عَنْ شَيْخِ أَدْرَكِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ بَرَّئَ مِنَ الشُّرْكِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

١٦٤- وَعَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَنَوْفَلٍ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتَمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشُّرْكِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥١) وَ(٦٣) وَ(٧٩٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٩٢)، وَالتَّيَالِيسِيُّ (٩) وَ(٢٥٨٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٧/١٠)، وَالدَّارِمِيُّ (٢٦٨٩)، وَابْنُ حِبَّانَ (٩٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٦٠٥) وَ(١٦٦١٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (٨٠٢٨)، وَالدَّارِمِيُّ (٤٥٨/٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٠٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِثْرِ الْحَدِيثِ (٣٤٠٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٨٠٢)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٤٣٣)، وَالتَّطَبَّرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ (٩٣/٢).

٣٣- بَابُ السَّلَامَةِ مِنَ الشُّرْكِ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ

١٦٥- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لَمَّا أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، فَأَعْطِيَ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُقَحِّمَاتُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٦٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءٌ» فَيَقَالُ: اُنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، اُنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، اُنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

١٦٧- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٣) وَ (٢٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٥).

بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةً». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١).

١٦٨- وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُطْلَعُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ ^(٢).

١٦٩- ولابنِ مَاجَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ ^(٣).

١٧٠- وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَكْتُ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً إِلَّا أَتَيْتُ، قَالَ: «أَلَيْسَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «ذَاكَ يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وَالتَّطَبُّعِيُّ ^(٤).

١٧١- وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَمَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ هَاجِرًا، وَمَاتَ فِي مَوْلِدِهِ»، فَقُلْنَا: يَا

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٠).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٥٦٦٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٥١٢)، وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٠/٢١٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (١٩١/٥).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٣٩٠)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٥١٠)، وَاللَّكَايُيُّ (٧٦٣).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٣٤٣٣)، وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ (٩٣/٢).

رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُخَبِّرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا بِهَا؟ فَقَالَ «إِنَّ لِلْجَنَّةِ مِائَةَ
 دَرَجَةٍ بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَعَدَّهَا اللَّهُ
 لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَجِدُ مَا
 أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ
 سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣١٣٢).

٣٤- بَابُ بَيَانِ دُعَاةِ النَّاسِ إِلَى الشَّرْكِ

١٧٢- عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلُّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَلَتْ لَهُمْ، وَأَمَرْتَهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٧٣- وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ نَزُولِ عِيسَى آخِرِ الزَّمَانِ وَبَقَاءِ شِرَارِ النَّاسِ، وَتَمَثُّلِ الشَّيْطَانِ لَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ أَلَا تَسْتَجِيبُونَ فَيَقُولُونَ فَمَا تَأْمُرُنَا فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

١٧٤- وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ

(١) تقدم برقم (٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٠).

النَّاسَ فَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٧٥- وَعَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾، قَالَ: مَعَ كُلِّ صَنَمٍ جَنِيَّةٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

١٧٦- وعن صُهَيْبِ الرُّومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَرَى قَرْيَةً يَرِيدُ دُخُولَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنِ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَلْنَ، نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا». أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ^(٣).

١٧٧- وَعَنْ رَبِيعَةَ بِنِ عِبَادِ الدَّيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا لَهَبٍ بَعُكَاطٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى فَلَا يُغَوِّنَكُمُ عَنْ آلِهَةِ آبَائِكُمْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفِرُّ مِنْهُ وَهُوَ عَلَى رَجَاءٍ، وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ وَنَحْنُ غِلْمَانُ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ أَحْوَلَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ أَبْيَضَ النَّاسِ وَأَجْمَلَهُمْ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨١٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٢٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٦٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٧٠٩)، وَالْحَاكِمُ (٤٤٦/١)،

وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٥٢/٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٧٢٩٩).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٠٢٤)، وَالْحَاكِمُ ١٥/١.

١٧٨- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَتَضْرِبَنَّ مَضْرُ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ لِلَّهِ اسْمٌ، وَلَيَضْرِبَنَّاهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٨٢١).

٣٥- بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٧٩- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» متفق عليه (١).

١٨٠- وللبخاري من حَدِيثِ أَنَسٍ: «إِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا» (٢).

١٨١- وَعَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ حِينَ صَدَّتْهُ قُرَيْشٌ عَنِ الْبَيْتِ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقَاتِلُهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَلِيَنْفِذَنَ اللَّهُ أَمْرَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

١٨٢- وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٢).

(٢) أَخْرَجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ الْبُخَارِيُّ (٣٩٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١) (٢٧٣٢).

الْأَمْصَارَ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَندَبْنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجُمَانٌ فَقَالَ: لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبْرَ وَالشَّعَرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ تَعَالَى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكٌ رِقَابَكُمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١).

١٨٣- وعن أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَطَعَنَتْهُ بِرُمُحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، قَالَ: فَقَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٥٩).

«أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. متفق عليه^(١).

ولمسلم: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»^(٢).

١٨٤- وعن أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ فَكُنَّا فِي قُبَّةٍ فَقَامَ مَنْ كَانَ فِيهَا غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَقَالَ: اذْهَبْ فَأَقْتُلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُ يَقُولُهَا تَعَوُّذًا، فَقَالَ: «رُدَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا حُرِّمْتَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

١٨٥- وعن الْمُقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَلْتُنَا فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَازَمَنِي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، فَقَالَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٩٦) (١٥٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦١٦٠)، وَالطَّيَالِسِيُّ (١١١٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٨٦٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنْكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتُهُ الَّتِي قَالَ». متفق عليه ^(١).

١٨٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسُوقُ غَنَمًا لَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالبخاري ومسلم ^(٢).

١٨٧- وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠١٩)، وَمُسْلِمٌ (٩٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٢٣) وَ(٢٤٦٢)، وَالبخاري (٤٥٩١) وَمُسْلِمٌ (٣٠٢٥).

مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَغْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ
 اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ
 شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلَّهِمُ الْجَزِيَّةَ فَإِنْ
 هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ
 وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ
 وَذِمَّةَ نَبِيِّكَ فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ
 ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخَفِّرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ
 أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخَفِّرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ
 فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ
 أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَذَرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا»
 أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٨٨- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَيْثُ قُتِلَ ابْنُ
 النَّوَاحَةِ قَالَ: إِنَّ هَذَا وَابْنَ أَثَالٍ كَانَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ رَسُولَيْنِ لِمُسَيْلِمَةَ
 الْكَذَّابِ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»،
 قَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا
 لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»، قَالَ: فَجَرَّتْ سُنَّةٌ أَنْ لَا يُقْتَلَ الرَّسُولُ، فَأَمَّا ابْنُ
 أَثَالٍ فَكَفَانَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِيهِ حَتَّى أَمَكَنَ اللَّهُ
 مِنْهُ الْآنَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَبُو يَعْلَى ^(٢).

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١) (٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٠٨) و(٣٧٦١)، وأبو يعلى (٥٠٩٧)، والطيالسي (٢٥١).

٣٦- بَابُ شُرُوطِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٨٩- عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٩٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٩١- وعنه رضي الله عنه قال: أعطاني رسول الله ﷺ نَعْلَيْهِ، قَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَايِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بِبَشْرَةِ بِالْجَنَّةِ»، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بِبَشْرَتِهِ بِالْجَنَّةِ فَضْرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ فَخَرَرْتُ لَاسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْهَشْتُ بُكَاءً وَرَكِبَنِي

والبيهقي (٢١٢/٩).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧).

عُمَرُ فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟
قُلْتُ: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيِي ضَرْبَةً
خَرَرْتُ لاسْتِي قَالَ: ارْجِعْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: يَا عُمَرُ مَا حَمَلَكَ
عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي: أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ
بِنَعْلَيْكَ مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ،
قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلَّاهُمْ
يَعْمَلُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَخَلَّاهُمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

١٩٢- وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي
فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ:
سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: آيَةٌ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجْلَانِي
الْغَشْيُ فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ ﷺ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرِيْتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي
حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَأَوْحِي إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ
قَرِيبَ» لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ «مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ،
يُقَالُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُؤِقِنُ لَا أَذْرِي
بِأَيِّهِمَا، قَالَتْ: أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ
وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا، فَيَقَالُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١).

إِنْ كُنْتُ لَمُوقِنًا بِهِ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَذْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ
أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهٗ» متفق
عليه^(١).

١٩٣- وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ
يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُوقِنٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ
مَاجَةَ^(٢).

١٩٤- وعن عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَنَغَّى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ عِزِّ
وَجَلِّ» متفق عليه^(٣).

١٩٥- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَمُعَاذُ
رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ - قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: يَا مُعَاذُ قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ:
مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٦) وَ (١٨٤) وَ (٩٢٢) وَ (١٠٥٣) وَ (٧٢٨٧) وَمُسْلِمٌ (٩٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٠٩٠٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٩٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٥) وَمُسْلِمٌ (٣٣).

قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: إِذَا يَتَكَلَّمُوا، وَأُخْبِرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا» متفق عليه^(١).

١٩٦- وعن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذُلَّ بِهَا لِسَانُهُ، وَاطْمَأَنَّ بِهَا قَلْبُهُ لَمْ تَطَّأُ النَّارُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(٢).

١٩٧- وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ؟ قَالَ: إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

١٩٨- وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٨) وَ (١٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٣٠) (٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٢٣٨٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٩٢٤).

أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ كَلَأً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفق عليه^(١).

١٩٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّنِي» متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٦٧) وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٩).

٣٧- بَابُ وَجُوبِ الْكُفْرِ بِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَنَّ التَّوْحِيدَ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِذَلِكَ

٢٠٠- عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).
وفي رواية له: «مَنْ وَحَّدَ اللَّهَ»^(٢).

٢٠١- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ، وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ» متفق عليه واللفظ لمسلم^(٣).

٢٠٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَصْدَقَ كَلِمَةً قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةً لِيَدَّ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ». متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣) (٣٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨) وَمُسْلِمٌ (١٦) (٢٠).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٤١) وَ(٦١٤٧) مُسْلِمٌ (٢٢٥٦) (٣).

٣٨- بَابُ وُجُوبِ الْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَتَرْكِ السَّرَائِرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

٢٠٣- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بَذْهِيَّةً فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ^(١) لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُسَيْنَةَ بِنِ بَدْرٍ، وَأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقَمَةَ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَخْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: وَبِكَ أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشَقُّ بُطُونَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي^(٢) هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ

(١) أي: في جلدٍ مدبوغٍ بالقرظ.

(٢) الضئضي: هو أصل الشيء.

كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ
السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَأُظْنَتْهُ قَالَ: لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّاهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ» متفق
عليه^(١).

٢٠٤- وَعَنْ فُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَكَانَ عَيْنًا لِأَبِي
سُفْيَانَ وَحَلِيفًا فَمَرَّ بِحَلَقَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا نَكِلُهُمْ إِلَى
إِيمَانِهِمْ، مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.^(٢)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٥١)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤) (١٤٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٩٦٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٥٢).

٣٩- بَابُ وَجُوبِ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْقِيقِ لَوَازِمِهَا

٢٠٥- عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ؟» قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ. متفق عليه. ^(١)

٢٠٦- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله: كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب» متفق عليه ^(٢).

٢٠٧- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار» متفق عليه ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٦١٧١) ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٦٨) و (٦١٦٩)، ومسلم (٢٦٤٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٦) و (٦٩٤١)، ومسلم (٤٣) (٦٧).

٢٠٨- وللنسائي: «وَأَنْ يُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَأَنْ يُغِضَ فِي اللَّهِ، وَأَنْ تُوقَدَ نَارٌ عَظِيمَةٌ فَيَقَعَ فِيهَا، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(١).

٢٠٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ؛ الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ» أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ^(٢) وله شواهد يقوى بها.

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤٩٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٥٣٧)، وَلَهُ شَوَاهِدٌ يَتَقَوَّى بِهَا، فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٥٢٤)، وَالطَّيَالِسِيُّ (٧٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١١/٤١ و ١٣/٢٢٩، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي الشُّعْبِ (١٣).
وآخَرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٩)، وَأَحْمَدُ (٢١٣٠٣).
وثَلَاثٌ مِنْ حَدِيثِ مَعَاذٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١٣٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٢٦/٢٠).

ورابع من حديث ابن مسعود عند الطيالسي (٣٧٨)، والطبراني في الكبير (١٠٥٣١) وفي الأوسط (٤٤٧٦)، وفي الصغير (٦٢٤)، والحاكم (٤٨٠/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٣٠/١٧).

وخامس من حديث عمرو بن الجموح عند أحمد (١٥٥٤٩).
وسادس من حديث سهل بن معاذ الجهني أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٦١٧) و (١٥٦٣٨)، والترمذي (٢٥٢١)، وأبو يعلى (١٤٨٥) و (١٥٠٠)، والحاكم (٦٤/٢)، والطبراني في الكبير (٢٠٤١٢).

٢١٠- وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ قَالَ: «أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتَعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٢١١- وعن أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

٢١٢- وعن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ -يَعْنِي فُلَانًا- لَيَسُؤُوا لِي بِأَوْلِيَاءٍ، إِنَّمَا وَلِيَّيَ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ». متفق عليه^(٣).

٢١٣- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَقَالَ لَهُ: عُمَرُ فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْآنَ يَا عُمَرُ». أَخْرَجَهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١٣٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٨١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٠)، وَمُسْلِمٌ (٢١٥).

البُخاري^(١).

٢١٤- وعن البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ
اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ» متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥).

٤٠- بَابُ وَجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْقِيقِ لَوَازِمِهِ

٢١٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ»، قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ. متفق عليه. ^(١)

٢١٦- وَعَنْ خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيَجْعَلُ فِيهِ فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩١٠) وَ (٤١٣٥) وَ (٤١٣٦) وَمُسْلِمٌ (٨٤٣).

والذئبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.^(١)

٢١٧- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحياتِ كلَّهنَّ، فمن خاف ثأرهنَّ فليس مِنِّي» أَخْرَجَهُ أبو داود^(٢).

٢١٨- وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةً طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا مَا سَأَلَمْنَاهُنَّ مِنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وأبو داود، واللفظ له^(٣). ولأحمد: «مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشِيَةً أَوْ مَخَافَةً تَأْثِيرَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤).

٢١٩- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: خَشِيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦١٢) و (٣٨٥٢)، (٦٩٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٢٤٩) و (٥٢٦١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٣٧)، وأبو داود (٥٢٥٠).

(٤) أَخْرَجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ أَحْمَدُ (٣٢٥٤).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٠٨).

٢٢٠- وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا لا يمنعن رجلاً هية الناس أن يقول بحق إذا علمه» أخرجه أحمد، وابن ماجه، واللفظ له^(١).

٢٢١- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الكلمات لأصحابه: «اللهم اقسِم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصيبات الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا» أخرجه الترمذي^(٢).

٢٢٢- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان نبي الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات» متفق عليه.^(٣)

(١) أخرجه أحمد (١١٤٢٨) وابن ماجه (٤٠٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٨٠) ومسلم (٢٧٠٦).

٢٢٣- وعن مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ يَنْمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حِينٍ فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهِ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا» أخرجه البخاري^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٠٩).

٤١- بَابُ وَجُوبِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، وَأَنَّ الْأَخْذَ بِالْأَسْبَابِ لَا يُنَافِيهِ

٢٢٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» متفق عليه ^(١).

٢٢٥- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ ^(٢).

٢٢٦- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَرْسَلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ ^(٣).

٢٢٧- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ» متفق عليه ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٧) (٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٥) وَ (٣٧٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤١٦٤).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٧٣١)، وَالْحَاكِمُ (٦٢٣/٣). وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عِنْدَ

التِّرْمِذِيِّ (٢٥١٧).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٤٦)، (٣٠٤٤) وَ (٤٢٨٦) وَ (٥٨٠٨)، وَمُسْلِمٌ (١٣٥٧).

٤٢- بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

٢٢٨- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقِدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا فَهَمُّوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». متفق عليه^(١).

٢٢٩- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» متفق عليه^(٢).

٢٣٠- وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ مِنْ عُنُقِكَ»، فطرحته فانتهيت إليه وهو يقرأ سُورَةَ بَرَاءةٍ، فقرأ هذه

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٤٠) وَ(٧٢٥٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٠) (٤٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٥٥)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣٩).

الآية: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ حتى فرغ منها فقلت: إنا لسنا نعبدهم، فقال: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قلت: بلى قال: «فتلك عبادتهم». أخرجهُ الترمذي والطبراني واللفظ له (١).

٢٣١- وعن عبد الله مسعود رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَيَلِي أُمُورُكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ، وَيَعْمَلُونَ بِالْبِدْعَةِ، وَيُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا» فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، «إِنْ أَدْرَكْتَهُمْ كَيْفَ أَفْعَلُ؟» قَالَ: «تَسْأَلُنِي يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ كَيْفَ تَفْعَلُ؟ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ» أخرجهُ ابن ماجة (٢).

٢٣٢- وعن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، فَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا، قَالَ: مَكَّثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ أخرجهُ مُسْلِمٌ (٣).

(١) أخرجهُ الترمذي (٣٠٩٥)، والطبراني في الكبير (٢١٨/١٧).

(٢) أخرجهُ ابن ماجة (٢٨٦٥).

(٣) أخرجهُ مُسْلِمٌ (١٧٤٨)، وقد وردت الآية فيه على غير الرواية: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي﴾.

٤٣- بَابُ وُجُوبِ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ وَطَاعَتِهِ وَتَقْدِيمِ قَوْلِهِ

٢٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٢٣٤- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» متفق عليه^(٢).

٢٣٥- وَعَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شُبْعَانٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَلَا لُقْطَةُ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِّبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاءِهِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٢٨٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٥٧) وَ (٧١٣٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧١٧٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٤).

٢٣٦- وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لَا نَذْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَتْبَعْنَاهُ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

٢٣٧- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ فَقَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ فَقَالَ: «أَمْتَهُوْكُمْ»^(٢) فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيِّضَاءَ نَقِيَّةٍ لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(٣).

٢٣٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٦٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣) وَالْحَاكِمُ (١٠٨/١).

(٢) التَّهْوُكُ التَّهْوَرُ، وَهُوَ الْوُقُوعُ فِي الْأَمْرِ بِغَيْرِ رَوِيَةٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥١٥٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٧/٩)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٥٠)،

وَالْبَزَارُ (١٢٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٧) وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (١٢٦)،

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف مجالد بن سعيد.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٣).

٤٤ - بَابُ وُجُوبِ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَنَّهُ طَرِيقُ الْهُدَى وَالنَّجَاةِ مِنَ الضَّلَالِ

٢٣٩- عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كِتَابُ اللَّهِ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ. ^(١)

٢٤٠- وعن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «أَبْشِرُوا وَأَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قالوا: نعم، قال: «فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ، طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضَلُّوا، وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ^(٢).

٢٤١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرْدَا عَلَى الْحَوْضِ»، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ^(٣). وَالْبَيْهَقِيُّ وَلَفْظُهُ:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٠٨) (٣٧).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٢٢) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٨١ / ١٠). وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ

مُطْعَمِ الْبَزَارِ (١٢٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٥٣٩)، وَفِي الصَّغِيرِ (٩٨ / ٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٩٤ / ١).

«لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُمَا مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا»^(١).

٢٤٢- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به؛ كتاب الله». أخرجه مُسْلِمٌ^(٢).

٢٤٣- وعنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «القرآن مُشَفَّعٌ ومَاحِلٌ»^(٣) مُصَدِّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ إِمَامَةً قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ» أخرجه ابن حبان^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١١٤/١٠).

(٢) أخرجه مُسْلِمٌ (١٢١٨) في حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ.

(٣) ما حل: أي خصم مُجادل.

(٤) أخرجه ابن حبان (١٢٤)، والبزار (١٢٢).

٤٥ بابُ حُجِّيَّةِ خَيْرِ الْآحَادِ فِي الْفُرُوعِ وَالْإِعْتِقَادِ

٢٤٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ» متفق عليه^(١).

٢٤٥- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَكْتَابٍ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَزَقَهُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٢٤٦- وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ» فَاسْتَشْرَفَ لَهُ النَّاسُ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ. متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٥)، وَ (١٤٥٨) وَ (٢٤٤٨) وَ (٧٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٩) (٢٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٣٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٤٥) وَ (٤٣٨١) وَ (٧٢٥٤) وَمُسْلِمٌ (٢٤٢٠).

٢٤٧- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ من أسلم: «أذن في قومك - أو في الناس - يوم عاشوراء أن من أكل فليتم بقيّة يومه، ومن لم يكن أكل فليصم» متفق عليه^(١).

٢٤٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم أت فقال: إن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة. متفق عليه^(٢).

(١) أخرجه البخاريّ (٢٠٠٧) و (٧٢٦٥) ومسلم (١١٣٥).

(٢) أخرجه البخاريّ (٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦).

٤٦ - بَابُ تَحْرِيمِ الْعَمَلِ بِالرَّأْيِ وَتَقْلِيدِ الْجَهْلَةِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْرِفَتِهِ

٢٤٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بْنِعَمَانَ -يَعْنِي عِرْفَةَ- فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا فَشَرَّهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قَبْلًا قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٢٥٠- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلِمِهِمْ فَيَنْقُي نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتُونَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ». متفق عليه وهذا لفظ البخاري^(٢).

٢٥١- وعن عوف بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُحْلِلُونَ الْحَرَامَ، وَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٥٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٠) و (٧٣٠٧)، ومسلم (٢٦٧٣) (١٣) (١٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٥٤٧/٣)، والخطيب في تاريخه (٣٠٧/١٣)، وفي الفقيه والمتفقه (١٨٠/١).

٤٧- بَابُ ذَمِّ الْبِدْعِ وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ السُّبُلِ

٢٥٢- عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرَأُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».^(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَزَادَ: «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(٢).

٢٥٣- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه^(٣). وفي لفظٍ لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٤).

٢٥٤- وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ فَإِيَّايَ لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٥٧٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧١٨) (١٧).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧١٨) (١٨).

فَيَذَبُ عَنِّي كَمَا يَذَبُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ فَأَقُولُ فِيمَ هَذَا؟ فَيَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سَحَقًا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٢٥٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُخْدِنًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْلٌ وَلَا صَرْفٌ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٢٥٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَمُطْلَبٌ دَمٍ أَمْرِي بِغَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِيْقَ دَمَهُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

٢٥٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ» ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ» - قَالَ يَزِيدُ - مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٩٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧١) وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٣١٧٢) وَمُسْلِمٌ (١٣٧٠) مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٨٢).

وَالْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ^(١).

٢٥٨- وَعَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَعَلَى جَنْبَيْهِ الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرَخَّاءٌ وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَعَوَّجُوا وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ فَإِذَا أَرَادَ يَفْتَحُ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ: وَيْحَكَ لَا تَفْتَحْهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلْجُهُ وَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ: حُدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمَفْتَحَةُ مُحَارِمُ اللَّهِ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ، وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ.» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^(٢).

٢٥٩- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ فَمَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ، وَاللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ، لَغَيْرُكُمْ مِنَ النَّاسِ أُخْرَى أَنْ لَا يَقُومَ بِهِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤١٤٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (١١٧٤)، وَالْحَاكِمِ (٣١٨/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٦٣٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٥٩).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٣٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٧).

٢٦٠- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٢٦١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٢٦٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا». متفق عليه^(٣). قَالَ سُفْيَانُ: لَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ.

٢٦٣- وَعَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمَالِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا أَسْمَاءَ إِنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، قَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفْعُ الْأَيْدِي عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠١٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٨٠٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٣٥) وَ(٦٨٦٧) وَ(٧٣٢١) وَمُسْلِمٌ (١٦٧٧).

بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَمَّا إِنَّهُمَا أَمْثَلُ بِدْعَتِكُمْ عِنْدِي، وَلَسْتُ مُجِيبَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ^(١) وَجَوَّدَ ابْنُ حَجَرٍ إِسْنَادَهُ ^(٢).

٢٦٤- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَبَ التَّوْبَةِ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بَدْعَتَهُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٧٠)، والبخاري (١٣١)، والطبراني في الكبير (١٧٨/١٨)، وإسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم الغساني.

(٢) في فتح الباري ٢٥٣/١٣.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢١/١)، والسيوطي في جمع الجوامع (٤٧٨٥). والطبراني في الأوسط (٤٢٠٢).

٤٨- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ

٢٦٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ...﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاَحْذَرُوهُمْ» متفق عليه^(١).

٢٦٦- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالِدِّجَالِ فَلْيَنْأَمِنْهُ -ثَلَاثًا يَقُولُهَا- فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ يَتَّبِعُهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ بِمَا يُنْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٢).

٢٦٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

٢٦٨- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِي» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٤٧) وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٨٧٥) وَ (١٩٩٦٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣١٩)، وَالْحَاكِمُ

(٤/٥٣١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥/١٢٩)، وَالْبَزَارُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٩٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٣٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٧٨).

دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ^(١).

٢٦٩- وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ^(٢)، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً» متفق عليه^(٣).

(١) أخرجه أحمد (١١٣٣٧)، وأبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥).

(٢) يُحْذِيكَ: يعطيك.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠١) و(٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨).

٤٩- بَابُ ذِكْرِ جِدَالِ الْمُشْرِكِ لِلْمُوحِدِ وَذَمِّ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ

٢٧٠- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ تَكْثُرُ فِيهِ الْقُرَاءُ، وَتَقِلُّ الْفُقَهَاءُ، وَيُقْبَضُ الْعُلَمَاءُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قَالُوا: مَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ زَمَانٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ رِجَالٌ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ زَمَانٌ يُجَادِلُ الْمَنَافِقُ الْكَافِرُ الْمُشْرِكُ بِاللَّهِ الْمُؤْمِنَ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ^(١).

٢٧١- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَيْنِ الْقُرْآنَ وَاللَّبْنَ، أَمَّا اللَّبْنُ فَيَتَّبِعُونَ الرِّيفَ وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيَتْرَكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمَنَافِقُونَ، فَيَجَادِلُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٢٧٢- وعن أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجِدَالَ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ الْآيَةَ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٤/٤٥٧، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ ١/١٥٦، وَأُورِدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْتُورِ ٦/٥٦.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤٢١).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢٥٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٨).

٢٧٣- وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيِّتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيِّتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيِّتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(١).

٢٧٤- وعن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ متفق عليه^(٢).

٢٧٥- وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُ الْخَصِمُ» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٠٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤١/١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٢٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٣٤٧) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٤٦٥) وَمُسْلِمٌ (٧٧٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٥٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٨)، وَالْأَلَدُ هُوَ: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ.

٥٠- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْغُلُوِّ فِي دِينِ اللَّهِ وَذَمِّ التَّنَطُّعِ

٢٧٦- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قالها ثلاثا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٢٧٧- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُشَدُّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِّيَارِ وَرَهْبَانِيَّةِ ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

٢٧٨- وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ: «هَلُمُّ الْقُطْ لِي فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ مِنْ حَصَى الْخَذَفِ فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ: نَعَمْ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(٣).

٢٧٩- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٠٩).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٥١)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٠٥٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٢٩).

حَبْلٌ لِّزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، حُلُوهُ لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» متفق عليه^(١).

٢٨٠- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَامُ اللَّيْلُ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا» متفق عليه واللفظ لمسلم^(٢).

٢٨١- وَعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوِومَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ» متفق عليه^(٣).

٢٨٢- وَعَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَالْحَاكِمُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٨٦١)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٢).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٦٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١١٧٩)، وَالْحَاكِمُ (٣١٤/١).

٢٨٣- وعن أنس رضي الله عنه أن نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أرواح النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه فقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لکني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» متفق عليه، واللفظ لمسلم^(١).

٢٨٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا: إنا لسنا كهيتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول: «إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا» أخرجه البخاري^(٢).

٢٨٥- و عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «بلغني أنك تصوم النهار، وتقوم الليل، فلا تفعل فإن لجسدك عليك حظًا ولعينك عليك حظًا، وإن لزوجك عليك حظًا صم، وأفطر صم من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صوم الدهر، قلت: يا رسول الله: إن بي قوة قال: فصم صوم داود عليه السلام صم يومًا

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠).

وَأَفْطِرُ يَوْمًا» متفق عليه^(١).

٢٨٦- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبْتُلُ^(٢)، وَلَوْ أْذِنَ لَهُ لَخْتَصَيْنَا» متفق عليه^(٣).

٢٨٧- وَعَنْ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ - أَحْسِبُ اسْمَهَا خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ - عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بَاذَّةُ الْهَيْئَةِ فَسَأَلَتْهَا مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ، وَيَصُومُ النَّهَارَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ عَائِشَةَ ذَلِكَ لَهُ فَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ إِنَّ الرُّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا أَفَمَا لَكَ فِي أَسْوَةٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَخْشَاكُمُ اللَّهَ وَأَحْفَظُكُمْ لِحُدُودِهِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٧٨) وَمُسْلِمٌ (١١٥٩) (١٩٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٧٣) وَ (٥٠٧٤)، وَمُسْلِمٌ (١٤٠٢).

(٣) التَّبْتُلُ: هُوَ الْإِنْقِطَاعُ عَنِ النِّسَاءِ وَتَرْكُ الْجَمَاعِ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٨٩٣).

٥١ - بَابُ تَعْظِيمِ شَأْنِ النِّيَّاتِ وَالْإِرَادَاتِ

٢٨٨- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» متفق عليه^(١).

٢٨٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٢٩٠- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: عَبَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: «الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ» فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ: «نَعَمْ فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا وَيَصْنَدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ» متفق عليه واللفظ لمسلم^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١) وَ(٥٤) وَ(٢٥٢٩) وَ(٣٨٩٨) وَ(٥٠٧٠) وَ(٦٦٨٩)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢١١٨) وَمُسْلِمٌ (٢٨٨٤).

٢٩١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٢٩٢- وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٢٩٣- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٢٩٤- وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالَ فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ» متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤) (٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٧٨٧) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٤٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٩).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١) وَ (٦٨٧٥) وَ (٧٠٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٨٨).

٥٢- بَابُ فَضْلِ إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ تَعَالَى

٢٩٥- عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «نُصِّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتي فَبَلَغَهَا فَرْبٌ حَامِلٌ فَقِهِ غَيْرُ فَقِيهِ، وَرَبٌّ حَامِلٌ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلَ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ، إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِرِوَاةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِزُومِ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَانَ^(١).

٢٩٦- وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ» أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٥٩٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٥٦)، وَابْنُ حِبَانَ (٦٧). وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ (١/ ٧٤ - ٧٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣١)، وَأَحْمَدُ (١٦٧٣٨). وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (٤١٥٧)، وَثَلَاثٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (١٣٣٥٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٦)، وَرَابِعٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ (٢٣٠)، وَخَامِسٌ مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانَ ابْنَ بَشِيرٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ (٨٨/١).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣١٧٨).

٥٣- بَابُ التَّرْهِيْبِ مِنَ الرِّيَاءِ وَبَيَانُ أَنَّهُ شِرْكٌ

٢٩٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ، قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءَوْنَ فِي الدُّنْيَا فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَهُمْ عِنْدَهُمْ جَزَاءً» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَيْهَقِيُّ^(١).

٢٩٨- وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ» متفق عليه^(٢).

٢٩٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَرَهُ وَحَقَّرَهُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

٣٠٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٦٣٠)، وَ (٢٣٦٣١)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢/ ٢٩٠ - ٢٩١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٥٠٩) وَ (٦٨٣٩).

اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَن يُقَالَ جَرِيٌّ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتَيْ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأَتَيْ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٣٠١- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقِفُ الْوَقْفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مُوْطِنِي، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ^(٢).

٣٠٢- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ، وَالرَّفْعَةِ وَالِدِّينِ، وَالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ فِي

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١١١/٢).

الأرض، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(١).

٣٠٣- وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ كَالْوَعَاءِ، إِذَا طَابَ أَسْفَلُهُ طَابَ أَغْلَاهُ، وَإِذَا فَسَدَ أَسْفَلُهُ فَسَدَ أَغْلَاهُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٢٢٠) وَ (٢١٢٢٢) وَ (٢١٢٢٣) وَ (٢١٢٢٤)، وَالْحَاكِمُ (٣١٨/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٨٥٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٤١٩٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٩/١٩).

٥٤- بَابُ ذِمِّ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ

بِمَا لَمْ يَفْعَلْ وَالْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ

٣٠٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَتَزَلَتْ ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحْيُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ متفق عليه ^(١).

٣٠٥- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢)، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ ^(٣).

٣٠٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْفَرِيٍّ جَوَاطٍ» ^(٤). أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٦٧) وَمُسْلِمٌ (٢٧٧٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢١٩).

(٤) الْجَعْفَرِيُّ: الْفُظُّ الْغَلِيظُ الْمَتَكَبِّرُ، وَالْجَوَاطُ: الْجَمْعُوعُ الْمُنَوَّعُ.

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ (٧٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٩٤/١٠).

٥٥- بابُ فضلِ العِبَادَةِ فِي السِّرِّ

٣٠٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبْتُهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفق عليه^(١).

٣٠٨- وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمُ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلَهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنْعُوهُ فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدِلُ بِهِ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ فَقَامَ أَحَدُهُمْ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهَزِمُوا، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَفْتَحَ اللَّهُ لَهُ، وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٠) وَ (١٤٢٣) وَ (٦٤٧٩) وَ (٦٨٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٠٣١).

وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ ^(١).

٣٠٩- وعن صُهَيْبِ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٣٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٦٨) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٧/٣-٢٠٨) وَابْنُ حِبَّانَ

(٣٣٥٠) وَ (٤٧٧١)،

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٣٢٢).

٥٦- بَابُ لَا أَجْرَ إِلَّا عَنْ حِسْبَةٍ

٣١٠- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا عمل لمن لا نيّة له، ولا أجر لمن لا حِسْبَة له» أخرجه البيهقي وله شواهد^(١).

٣١١- وعن خباب رضي الله عنه، قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبتغي وجه الله، ووجب أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً. أخرجه البخاري^(٢).

٣١٢- وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجداً لله تعالى يتبغي به وجه الله، بنى الله له مثله في الجنة». متفق عليه^(٣).

٣١٣- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك»، فقلت: يا رسول الله أخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن تخلف فتعمل عملاً: تبتغي به وجه الله إلا ازددت به

(١) أخرجه البيهقي (١/ ٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٤٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣).

درجة ورفعة» متفق عليه ^(١).

٣١٤- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

٣١٥- وعن أبي ذر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ زَمَنَ الشَّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بَغُصْنَيْنِ مِنْ شَجَرَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ فَتَهَافَتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(٣).

٣١٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ اخْتَبَسَ فَرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦)، وَمُسْلِمٌ (١٦٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٥٥٦).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٥٣).

٥٧- بَابُ ذِمِّ الْعُجْبِ بِالْعِبَادَةِ وَالْحَثِّ عَلَى التَّوْقِي عَلَى الْعَمَلِ وَأَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ بِعَمَلِهِ

٣١٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا، وَقَارَبُوا، وَاغْدُوا، وَرَوْحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ وَالْقَصْدِ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا». متفق عليه، واللفظ للبخاري^(١).

٣١٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ -وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ-: «إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدْأُبُونَ حَتَّى يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ، وَتُعْجِبَهُمْ نَفْسُهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى^(٢).

٣١٩- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذْنِبُونَ لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، الْعُجْبُ». أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٦).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٩٧٢)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٠٦٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ (٣٦٣٣)، وَالْعَقِيلِيُّ (١٧١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي =

٣٢٠- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ هُم الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَسْرِقُونَ قَالَ: «لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يَقْبَلَ مِنْهُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١).

٣٢١- وعن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، قَالَ: «أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بَطْهُورَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَغْتَرُّوا» متفق عليه واللفظ للبخاري ^(٢).

٣٢٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلاً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

= الشُّعْب (٥/٤٥٣)، وَجَوَّدَ الْأَلْبَانِي إِسْنَادَهُ فِي السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ (١٥٨).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٥٣) وَمُسْلِمٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦١٩).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ وَلَا يَيْئَسَ رَجُلٌ.

٣٢٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ»^(١) إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٢).

(١) الْجُمَّةُ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ: مَا سَقَطَ عَلَى الْمُنْكِبَيْنِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٨٨) (٤٩) و(٥٠).

٥٨- بَابُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمُخْلِصِ مِنَ النَّاسِ عَاجِلِ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ

٣٢٤- عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرايتَ الرجلَ يعملُ العملَ من الخير، ويحمدُه الناسُ عليه. قال: «تلكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٣٢٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَأَ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٣٢٦- وعن كلثوم الخزاعي، رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَنِّي قَدْ أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ أَنِّي قَدْ أَسَأْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ: قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا قَالُوا: إِنَّكَ قَدْ أَسَأْتَ فَقَدْ أَسَأْتَ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٤٢٠).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٢٤).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٢٢).

٥٩- بَابُ وَجُوبِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى

٣٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» متفق عليه^(١).

٣٢٨- وعن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ^(٢).

٣٢٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ^(٣).

٣٣٠- وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٦٣٣) (٦٤١).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٨١١) (٨٩١٢).

لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» متفق عليه^(١).

٣٣١- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» متفق عليه^(٢).

٣٣٢- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلَانِ فَيَغْرِضَانِ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا كَانَ هَذَا رَجَائِي، قَالَ: وَمَا كَانَ رَجَاؤُكَ، قَالَ: كَانَ رَجَائِي إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا، فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ حِبَّانَ وَاللَّفْظُ لَهُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٥٢) وَ (٣٩٢٣) وَ (٦١٦٥) وَمُسْلِمٌ (١٨٦٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٣٢).

٦٠- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِشْرَاقِ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُرَاءَةِ بِتَرْيِينِهَا

٣٣٣- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٣٣٤- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» قُلْنَا بَلَى فَقَالَ: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٣٣٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَشِرْكُ السَّرَائِرِ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٠٤).

يرى من نظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر» أخرجه ابن خزيمة^(١).

٣٣٦- وعن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، فيبقى كل من كان يسجد في الدنيا رياءً وسُمعةً فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً» متفق عليه، واللفظ للبخاري^(٢). ولمسلم: «ولا يبقى من كان يسجد اتقاءً ورياءً إلا جعل الله ظهره طبقةً واحدة، كلما أراد أن يسجد خرَّ على قفاه»^(٣).

٣٣٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى المسجد لشيءٍ فهو حظه». أخرجه أبو داود^(٤).

٣٣٨- وعن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب، وأفتراش السبع، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير». أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٥).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٩٣٧)، والبيهقي (٢/ ٢٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١٩)، (٧٤٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٧٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٨٦٢)، والنسائي في الكبرى (٦٨٩٦)، وابن ماجه (١٤٢٩)،

وأحمد (١٥٥٣٢)، وابن حبان (٢٢٧٧)، وابن أبي شيبة (٢/ ٩١)، وخزيمة

(٦٦٢) و (١٣١٩)، والدارمي (١/ ٣٠٣).

٣٣٩- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بقرني شيطان» متفق عليه^(١)، ولمسلم «وحيثما يسجد لها الكفار».

٣٤٠- وعن العلاء بن عبد الرحمن أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة حين أنصرف من الظهر، ودأره بجنب المسجد، فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ فقلنا له: إنما أنصرفنا الساعة من الظهر قال: فصلوا العصر، فقمنا فصلينا، فلما أنصرفنا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً» أخرجه مسلم^(٢).

٣٤١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عرقاً سمياً أو مرماتين حستين لشهد العشاء» متفق عليه واللفظ للبخاري^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢)، ومسلم (٨٢٨)، (٢٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٦٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١)، والعرق: العظم يكون عليه القليل من اللحم، والمرمأة: ما بين ظفري الشاة.

٦١- بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ إِمْتَنَعَ عَنِ السُّجُودِ لِلَّهِ تَعَالَى

٣٤٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَنْكِى يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، وَفِي رَوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: يَا وَيْلِي، أَمَرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَيَّتُ فُلِي النَّارُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٣٤٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ النَّجْمِ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا». متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٦٧) وَ (١٠٧٠) وَ (٣٨٥٣) وَ (٣٩٧٢) وَ (٤٨٦٣) وَمُسْلِمٌ (٥٧٦).

٦٢- بَابُ احْتِسَابِ الْأَثَارِ

٣٤٤- عن أنس رضي الله عنه أن بني سلمة أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم فينزلوا قريباً من النبي ﷺ، فكره رسول الله ﷺ أن يعرفوا المدينة فقال «أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ» أخرجه البخاري^(١). قال مجاهد في قوله: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدُمُوا وَأَثَرَهُمْ﴾ قال: خطاهم.

٣٤٥- وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت في المدينة فكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله ﷺ قال: فتوجعنا له فقلْتُ له: يا فلان لو أنك اشتريت حماراً يقيك من الرَّمضاء، ويقيك من هَوَامِّ الأرض، قال: أما والله ما أحب أن يبتي مُطْنَبُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قال: فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قال: فدعاه، فقال له مثل ذلك، وذكر له أنه يرجو في أثره الأجر فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ» أخرجه أحمد ومسلم^(٢)، وفي لفظ لأحمد: «لَكَ أَجْرُ مَا نَوَيْتَ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٢١٧)، ومسلم (٦٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢١٢١٥).

٦٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي اخْتِذِ الْأَجْرَةِ عَلَى التَّائِذِينَ

٣٤٦- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأُضْعَفِهِمْ،
وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنَا لَا يَأْخُذْ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ،
وَالنَّسَائِيُّ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٢٧٠) و(١٦٢٧١) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٣١)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٣/٢)،
وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤٢٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٣٦٥)، وَالْحَاكِمُ (١٩٩/١)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٤٢٩/١).

٦٤ - بَابُ تَحْرِيمِ الْمُبَاهَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالتَّفَاخُرِ فِي بِنَائِهَا رِيَاءً وَاجْتِلَاباً لِلْمِدْحَةِ

٣٤٧- عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد». أخرجه أبو داود ^(١).

٣٤٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أمرت بتشيد المساجد»، قال ابن عباس: لتزخرفنّها كما زخرفت اليهود والنصارى. أخرجه أبو داود ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٨).

٦٥- بَابُ وَجُوبِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ بِاحْتِسَابٍ وَطِيبِ نَفْسٍ

٣٤٩- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طِيبَ النَّفْسِ بِهَا يُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، لَمْ يُغِبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَدَّى الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ، فَهُوَ شَهِيدٌ». أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(١).

٣٥٠- وعن عُبيد بن عمير عن أبيه أَنَّهُ حَدَّثَهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حِجَةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلِّينَ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، يَرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، وَيُعْطِي زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ^(٢).

٣٥١- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ لَهُ فِي الزَّكَاةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٣٣٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣١٩٣) وَالْحَاكِمُ (٤٠٤/١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٥٩/١) وَ (٢٥٩/٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٤٠٨/٣) وَ (١٨٦/١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٥٠).

٣٥٢- وعن عبد الله بن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعِمَ الْإِيمَانِ مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَخَدَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأُعْطِيَ زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلُّ عَامٍ وَلَا يُعْطِي الْهَرَمَةَ وَلَا الدَّرَنَةَ وَلَا الْمَرِيضَةَ وَلَا الشَّرْطَ اللَّثِيمَةَ، وَلَكِنْ مِنْ وَسْطِ أَمْوَالِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١).

٣٥٣- وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، فقراها ﷺ ثلاث مرار، قلت: خابوا وخسروا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦).

٦٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ»

٣٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
«اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أُجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ
أَجْلِي» متفق عليه ^(١).

٣٥٥- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رُبَّ
قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ».
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٩٢)، وَمُسْلِمٌ (١١٥١) (١٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨٥٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٤٨١)، وَالْحَاكِمُ (٤٣١/١).

٦٧- بَابُ الْإِهْلَالِ بِالتَّوْحِيدِ

٣٥٦- عن جابر رضي الله عنه، قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَهْلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّوْحِيدِ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَيْتَكَ إِنْ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٣٥٧- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمٍ أَوْ لَا تُسَاوِي ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةَ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ^(٢).

٣٥٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: «أَلَا لَا يَحُجُّنَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْيَانٌ». متفق عليه ^(٣).

٣٥٩- وللبُخَارِيِّ قَالَ حميد: ثم أردف النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنْى يَوْمَ النَّحْرِ

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢٨٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٩) و (١٦٢٢) و (٤٣٦٣) و (٤٦٥٦) و (٤٦٥٧)، ومسلم

بِإِرَاءَةٍ، وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ^(١).

٣٦٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكُمْ قَدْ قَدْ»، فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكٌ، يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٣٦١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». متفق عليه واللفظ للبخاري^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٥٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٨٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٢١) وَ (١٨١٩) وَمُسْلِمٌ (١٣٥٠)، وَالرَّفْثُ: اسْمٌ لِلْفَحْشِ مِنَ الْقَوْلِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ الْجَمَاعُ، وَقِيلَ: إِنَّهَا كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ مَا يَرِيدُهُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَرْأَةِ، وَالْفُسُوقُ: هُوَ الْخُرُوجُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

٦٨ - بَابُ فِي بَيَانِ أَنَّ الطَّوَافَ عِبَادَةٌ وَأَنَّ صَرْفَهُ لغيرِ اللَّهِ شِرْكٌ

٣٦٢- عن رجلٍ أدركَ النَّبِيَّ ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوَافُ صلاةٌ، فإذا طُفِئَ فاقْلُوا الكلامَ». أخرجه أحمدُ ^(١).

٣٦٣- وعن عبد الله بن عباسٍ رضيَ الله عنهُما قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ». أخرجه الترمذي وابن حبان واللفظ له والحاكم ^(٢).

٣٦٤- وعن عروّة قال: سألتُ عائشةَ رضيَ الله عنها، فقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ: بَشَسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّائِغِيَّةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ فَكَانَ مَنْ أَهْلًا يَتَحَرَّجُ أَنْ

(١) أخرجه أحمدُ (١٥٤٢٣) و (١٦٦١٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٩٦٠)، وابن حبان (٣٨٣٦)، والحاكم (٤٥٩/١) و (٢٦٧/٢).

يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ، قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ
لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا. متفق عليه (١).

وَلِمُسْلِمٍ مِنْ قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَنْ
الْأَنْصَارَ كَانُوا يُهْلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُمَا:
إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحْلِقُونَ،
فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَرَهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
إِلَى آخِرِهَا، فَطَافُوا» (٢).

٣٦٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخُلْصَةِ،
وَكَانَتْ صَنَمًا يَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ». متفق عليه (٣).

٣٦٦- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٤٣)، وَمُسْلِمٌ (١٢٧٧) (٢٦١) وَ (٢٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١١٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٠٦).

عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيَأْتِيَنَّ هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُصِيرُ بِهِمَا
وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ يَسْتَلِمُهُ بِحَقٍّ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ،
والترمذي، وابن ماجة ^(١).

٣٦٧- وعند الحاكم من حديث أبي سعيد: «وَلَهُ لِسَانٌ ذَلِقٌ يَشْهَدُ
لِمَنْ اسْتَلِمَهُ بِالتَّوْحِيدِ». وإسناده ضعيف ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١٥) و(٢٣٩٨) و(٢٦٤٣) و(٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) و(٣٥١١)،
والترمذي (٩٦١)، وابن ماجة (٢٩٤٤).
(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤٥٧/١) وإسناده ضعيف لضعف أبي هارون العبدى.

٦٩- بَابٌ فِي بَيَانِ عُقُوبَةِ مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لغيرِ اللَّهِ تَعَالَى

٣٦٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ ^(١).

٣٦٩- وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢).

٣٧٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٣).

٣٧١- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٤٥٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٦٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٥٢).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٠٠٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٥٣).

أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ
وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٠١٨)، وَالثَّرَارُ: هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ، وَالْمُتَشَدِّقُ: الَّذِي
يَتَطَاوَلُ عَلَى النَّاسِ فِي الْكَلَامِ، وَالْمُتَفَيِّهُ: الْمُتَكَبِّرُ.

٧٠- بَابُ ذِمِّ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأْكُلَ بِهِ أَوْ فَخَرَ بِهِ

٣٧٢- عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «افَرءُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(١).

٣٧٣- وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «افَرءُوا الْقُرْآنَ وَابْتَغُوا بِهِ اللَّهَ تَعَالَى، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ ^(٢).

٣٧٤- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارِئٍ يَقْرَأُ ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣).

٣٧٥- وعن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥٢٩) وَ (١٥٦٦٨) وَ (١٥٦٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٨٥٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ وَأَحْمَدُ (١٩٨٨٥) وَ (١٩٩٤٤) وَ التِّرْمِذِيُّ (٢٩١٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(٤٧٩/١٠)، وَالبزار في مسنده (٣٥٥٣) وَ (٣٥٥٤)، وَالطبراني في الكبير

(١٨/٣٧٠ وَ ٣٧١ وَ ٣٧٣) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٢٦٢٩)

وَعَلَى اللَّهِ يَقُولُ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١).

٣٧٦- وعن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُظْهَرُ الْإِسْلَامُ حَتَّى تَخْتَلِفَ التِّجَارُ فِي الْبَحْرِ، وَحَتَّى تَخْوِضَ الْخَيْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأَ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمَ مِنَّا؟ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا؟»، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ فِي أَوْلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَوْلَيْكَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَوْلَيْكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ بَرٍ ^(٢).

٣٧٧- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْأُتْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ أَوْ خَبِيثٌ، وَرِيحُهَا مُرٌّ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٦٢٤٢)، وَابْنُ بَرٍ فِي مُسْنَدِهِ (٢٨٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٢٧) وَمُسْلِمٌ (٧٩٧).

٧١- بَابُ مَنْ غَزَا يَلْتَمِسُ الدُّنْيَا أَوْ يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالدُّنْيَا

٣٧٨- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». متفق عليه ^(١).

٣٧٩- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ لَا يَنْوِي فِي غَزَاتِهِ إِلَّا عِقْلًا فَلَهُ مَا نَوَى». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ ^(٢).

٣٨٠- وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَهُ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٥٨)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٤) (١٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٦٩٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٤/٦-٢٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٦٣٨)

وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٣١/٦) وَالدَّارِمِيُّ (٢٤/٦)

لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(١).

٣٨١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

٣٨٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ^(٣).

٣٨٣- وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغَزْوُ غَزْوَانٌ فَأَمَّا مَنْ غَزَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَيَأْسَرَ الشَّرِيكَ وَاجْتَنَبَ الْفُسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٥/٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٥١٩)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٩٨١٦٨)، وَالْحَاكِمُ (٨٥/٢) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَفِي إِسْنَادِهِ حَنَانُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ (٦١٨/١): لَا يَعْرِفُ.

فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ بِكَفَافٍ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١).

٣٨٤- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ». متفق عليه ^(٢).

٣٨٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ عُذٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَعَلَّكَ لَمْ تَفْهَمْهُ. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟ قَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُذٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةُ: رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا قَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حِبَّانَ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٥١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦) وَمُسْلِمٌ (١٨٧٦) (١٠٣) وَ (١٠٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٠٠) وَ (٨٧٩٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥١٦) ابْنُ حِبَّانَ (٤٦٣٧)،

وَالْحَاكِمُ (٨٥/٢)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (١٦٩/٩).

٧٢- بَابُ اللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ

٣٨٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٣٨٧- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ،

(١) ذكره البخاري في الترجمة قبل الحديث (٢٨٩٨). وقوله: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» جزء من حديث أبي هريرة عند مالك (٤٦١/٢) والبخاري (٢٨٠٣) ومسلم (١٨٧٦) (١٠٥) وأحمد (٧٣٠٢)، وابن حبان (٤٦٥٢)، والحميدي (١٠٩٢)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٥٧١) و(٢٥٧٢)، والنسائي (٢٨-٢٩/٦)، والبيهقي في السنن (١٦٤/٩) وفي المعرفة (٢٠٩٩)، والبغوي في شرح السنة (٢٦١٣) والطبراني في الأوسط (٢٤١٧).

ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». متفق عليه ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٩٨)، وَمُسْلِمٌ (١١٢).

٧٣- بَابُ مَنْ تَرَكَ السَّيِّئَةَ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ لَا خَوْفًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ رِيَاءً

٣٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمَلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ». متفق عليه واللفظ للبخاري^(١).

٣٨٩- ولمسلم: «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّاي»^(٢).

٣٩٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قِصَّةِ الثَّلَاثَةِ نَفَرٍ الَّذِينَ انْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمُ الصَّخْرَةُ: «وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحَبُّتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥٠١)، وَمُسْلِمٌ (١٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٩).

وَجَهَنك، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً؛ فَفَرَجَ لَهُمْ^(١). متفق عليه.

٣٩١- وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عِلْمَنَ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَثُورًا» فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٣٩٢- وعن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة، عن النبي ﷺ قَالَ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ». أَخْرَجَهُ البخاري^(٣) تعليقا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢١٥) وَ (٢٣٣٣) وَ (٣٤٦٥) وَ (٥٩٧٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٤٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا قَبْلَ الْحَدِيثِ (٢٧٨) وَأَحْمَدُ (٢٠٠٣٤) وَ (٢٠٠٤٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠١٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٩٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٢٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (١٣٨١) وَ (١٣٨٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٩/٩٩٠-٩٩٥)، وَالْحَاكِمُ (١٧٩/٤)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (١٢١/٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٩٤/٧)، وَفِي الشُّعَبِ (٧٧٥٣).

٧٤- بَابُ عَبْدِ الدِّينَارِ والدَّرْهَمِ

٣٩٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْنَعُ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٣٩٤- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه ^(٢).

٣٩٥- وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذُبَّانَ جَائِعَانِ أَرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه (٤١٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٧٨) وَ (١٥٧٩٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٧٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤١ / ٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٢٢٨)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٩ / ١٨٩)، وَالدَّارِمِيُّ (٣٠٤ / ٢)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٤٠٥٤).

٣٩٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٣٩٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ»، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ فَيَسْلَمُ فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَنَتِجَتْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتُهُ، وَلَمْ تُنْتِجْ خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينٌ سُوءٌ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

٣٩٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

٣٩٩- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالْدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلَسْتَهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذُّئَابِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَعْتَرُونَ؟ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَا بُعْثَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٤٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٨).

عَلَى أَوْلَيْكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ حَيْرَانًا». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

٤٠٠- وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ الْمَالُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

٤٠١- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي، وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». متفق عليه^(٣).

٤٠٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلٍ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخْذَهَا بِكَذَا

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٩٠) و(٢٣٠٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٦٤/٦) وَفِي الْكُبْرَى (٥٣٣٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٩٩) و(٧٠٠)، وَالْحَاكِمُ (١٦٣/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (١٣٥/٧)، وَفِي الشَّعْبِ (١٠٣١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٩٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٩٦).

وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا
فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ». متفق عليه ^(١).

٤٠٣ - وعنه رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي، أَمَلًا صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسَدًا فَقْرَكَ، وَإِنْ
لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَصِدِّ فَقْرَكَ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٥٨) و (٢٣٦٩) و (٢٦٧٢) و (٧٢١٢) و (٧٤٤٦)،
وَمُسْلِمٌ (١٠٨).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤١٠٧).

٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ

٤٠٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَذَثَرُونِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ وَهِيَ الْأَوْثَانُ ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ». متفق عليه ^(١).

٤٠٥- وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله ﷺ حتى وقف على رسول الله ﷺ في أصحابه، فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب» قال: محمد؟ قال: «نعم» فقال: ابن عبد المطلب إني سائلك ومغلظ في المسألة فلا تجدن في نفسك. قال: «لا أجد في نفسي فسل عما بدا لك»، قال: أنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك الله بعثك إلينا رسولا؟ قال: «اللهم نعم» قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك الله أمرك أن تأمرنا أن نعبدَه وخدَه لا نُشركَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٢٥)، وَمُسْلِمٌ (١٦١) (٢٥٦).

بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ مَعَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ وَإِلَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهُ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ اللَّهُ أَمْرُكَ أَنْ نُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الْإِسْلَامِ فَرِيضَةً فَرِيضَةً الزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلَّهَا يُنَاشِدُهُ ثُمَّ كُلَّ فَرِيضَةٍ كَمَا يُنَاشِدُهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَسَأُؤَدِّي هَذِهِ الْفَرَائِضَ، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقِصُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى بَعِيرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَلَّى: «إِنْ يَصْدُقْ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ»، قَالَ: فَاتَى إِلَى بَعِيرِهِ فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: بَشِّرِ اللَّاتَ وَالْعُزْرَى قَالُوا: مَهْ يَا ضِمَامُ اتَّقِ الْبَرْصَ وَالْجُذَامَ، اتَّقِ الْجُنُونَ قَالَ: وَيَلَكُمْ إِنَّهُمَا وَاللَّهُ مَا يَضُرُّانِ وَلَا يَنْفَعَانِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا فَمَا سَمِعْنَا بِوَافِدٍ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ، وَهُوَ عِنْدَ

البخاريّ من حَدِيث أنس بغير هذا اللفظ^(١).

٤٠٦- وعن مُعاوية بن قُرّة أن المُغيرة بن شُعبة رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ لصاحب فارسَ حين بُعثَ يومَ القادسية: كُنَّا قَوْمًا نَعْبُدُ الْحِجَارَةَ وَالْأَوْثَانَ، فَإِذَا رَأَيْنَا حَجَرًا أَحْسَنَ مِنْ حَجَرِ الْقَيْنَاهِ وَأَخَذْنَا غَيْرَهُ، وَلَا نَعْرِفُ رَبًّا حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِنَا، فَدَعَانَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَاتَّبَعْنَاهُ، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ^(٢).

٤٠٧- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ الْبَعْثِ إِلَى النَّجَاشِيِّ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِلنَّجَاشِيِّ: أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجَوَارِ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّْا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ وَحُسْنِ الْجَوَارِ وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨٠) وَالْحَاكِمُ (٥٤/٣)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَهُوَ فِي السِّيرَةِ لِابْنِ هِشَامٍ (٢١٩-٢٢١) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٦٥٢) وَابْنُ شَبَّةٍ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ (٥٢١-٥٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٧)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الدَّلَائِلِ (٣٧٤-٣٧٥)، وَحَدِيثُ أَنَسٍ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤٥١/٣)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَالدَّمَاءَ وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ - قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ - فَصَدَّقْنَاهُ وَأَمَنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(١).

٤٠٨- وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: بِمَ أَتَيْنَا بِهِ؟ قَالَ: «لَمْ آتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ أَتَيْتُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ تَدْعُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(٢).

٤٠٩- وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذِكْرِ غَزْوَةِ أَحَدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونِ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أَعْلُ هُبْلُ أَعْلُ هُبْلُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُ»، قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤٠ و ٢٢٤٩٨) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحِلْيَةِ (١١٥) -

(١١٦) وَفِي دَلَائِلِ النُّبُوَةِ (١٩٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ (٣٠١/٢ - ٣٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣١٢٧).

مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٤١٠- وعن رجلٍ صحبَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ جَارٌ لَخَدِيجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَخَدِيجَةَ: «أَيُّ خَدِيجَةَ وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ أَبَدًا، وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ الْعُزَّى أَبَدًا، قَالَ: فَتَقُولُ خَدِيجَةُ حَلَّ اللَّاتِ حَلَّ الْعُزَّى». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(٢).

٤١١- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَعْبُدُونَ الْعُزَّى الَّتِي فِي أَيْدِيهِمْ، وَهُوَ حَجَرٌ أبيض، فَإِذَا وَجَدُوا أَحْسَنَ مِنْهُ طَرَحُوا ذَلِكَ وَعَبَدُوا الَّذِي أَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٣٩) وَ (٣٩٨٦) وَ (٤٠٦١) وَ (٤٠٤٣) وَ (٤٠٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٩٤٧) وَ (٢٣٠٦٧) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ صَحَابِيَّةٍ، وَإِبْهَامُهُ لَا يَضُرُّ. وَقَوْلُ خَدِيجَةَ: «حَلَّ اللَّاتِ، حَلَّ الْعُزَّى» أَيُّ: صِفَهَا وَانْعَتَهَا لَنَا.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢٦٩٩/٨) وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ (٧٢/٥).

٧٦- بَابُ وَجُوبِ كَسْرِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ

٤١٢- عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه في قصة إسلامه، قال: «كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بَرَجْلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ أَرْسَلَنِي اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٤١٣- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ نَصْبًا فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعُودَ كَانَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ». متفق عليه ^(٢).

٤١٤- وعن أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧٨) وَ (٤٢٨٧) وَ (٤٧٢٠)، وَمُسْلِمٌ (١٧٨١).

تَمَائِيلَ». متفق عليه ^(١).

٤١٥- وعن جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه- قال: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ فَنَفَرْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَا لِي. متفق عليه ^(٢).

٤١٦- وعن أبي الطفيل قال: لما فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَةَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَتْ عَلَى تِلَالِ السَّمُرَاتِ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا» فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا نَظَرَتْ إِلَيْهِ السَّدَنَةُ وَهُمْ حُجَّابُهَا أَمَعُوا فِي الْجَبَلِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى خَبْلِيهِ، يَا عُزَّى عَوْرِيهِ، وَإِلَّا فَمَوْتِي بَرَغْمٍ. قَالَ: فَأَتَاهَا خَالِدٌ فَإِذَا امْرَأَةٌ غُرْيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا تَحْثُو التَّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ قَالَ: «تِلْكَ الْعُزَّى». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٢٥)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٦) (٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٢٠)، (٣٠٧٦) وَ (٣٨٢٣) وَ (٤٣٥٧) وَ (٦٣٣٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٧٦).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٩٠٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٤١٧- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ». متفق عليه^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٣٦) وَ (٤٢٩٦) وَ (٤٦٣٣) وَمُسْلِمٌ (١٥٨١).

٧٧- بَابُ وُجُوبِ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَحُرْمَةِ تَعْلِيْقِهِ

٤١٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٤١٩- وعن دُفْرَةَ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَطُوفُ بِالْبَيْتِ مَعَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَرَأَتْ عَلَى امْرَأَةٍ بُرْدًا فِيهِ تَصْلِيبٌ فَقَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: اطْرَحِيهِ اطْرَحِيهِ، فَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَحْوَ هَذَا قَضَبَهُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ ^(٢).

٤٢٠- وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنْقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنْقِكَ» فطرحته. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣).

٤٢١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَازِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ». متفق عليه ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٥٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٠٩١) وَ (٢٥٨٨١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٩٧٩٢).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٩٥).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٢٢) وَ (٢٤٧٦) وَ (٣٤٤٨) وَ (٣٤٤٨)، وَمُسْلِمٌ (١٥٥).

٤٢٢- وعن ذي مَخْبَرٍ ابن أخي النَّجَاشِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا حَتَّى تَغْزُوا أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتَنْتَصِرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَنْصَرِفُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي ثُلُولٍ فَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الرُّومِ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، وَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَلَّ اللَّهُ غَلَبَ، فَيُثَوِّرُ الْمُسْلِمُ إِلَى صَلَيبِهِمْ وَهُوَ بَعِيدٌ فَيَدْقُهُ وَتُثَوِّرُ الرُّومُ إِلَى كَاسِرِ صَلَيبِهِمْ فَيَضْرِبُونَ عُنْقَهُ، وَيُثَوِّرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ، فَيَكْرُمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعَصَابَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالشَّهَادَةِ، فَتَقُولُ الرُّومُ لِصَاحِبِ الرُّومِ: كَفِينَاكَ الْعَرَبَ فَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٦٧) وَ (٤٢٩٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٨٩) وَابْنُ حِبَّانَ (٦٧٠٨) وَ (٦٧٠٩)، وَأَحْمَدُ (١٦٨٢٥) وَ (١٦٨٢٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٢٥/٥-٣٢٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (٢٦٥٩) وَ (٢٦٦٠)، وَالتَّطَبُّرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٤٢٣٠)، وَالتَّبَهُّقِيُّ فِي السَّنَنِ (٢٢٣/٩)، وَالْحَاكِمُ (٤٢١/٤).

٧٨- باب تحريم تصوير ما فيه روح ووجوب طمسها

٤٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً». متفق عليه^(١).

٤٢٤- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صُنْعَةِ يَدَيَّ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا» فَرَبَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَ وَجْهُهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ آيَتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. متفق عليه، وهذا لفظ البخاري ولفظ مسلم: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا، فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ»^(٢).

٤٢٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ».

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٣) و(٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٥) و(٧٠٤٢)، ومسلم (٢١١٠).

متفق عليه^(١).

٤٢٦- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر، وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تماثيل، فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه، وقال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله» قالت: فجعلناه وسادة أو وسادتين. متفق عليه^(٢).

٤٢٧- وعن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب، فلم يدخل، فعرفت في وجهه الكراهية فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما بال هذه النمرقة» قالت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها. فقال رسول الله ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم» وقال: «إن البنت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة». متفق عليه^(٣).

٤٢٨- وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: صنعت

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٧٩) و(٥٩٥٤) و(٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) و(٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٥٧) و(٥٩٦١) و

و(٧٥٥٧) ومسلم (٢١٠٧) و(٩٦).

طَعَامًا فَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ تَصَاوِيرَ، فَرَجَعَ.
أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(١)

٤٢٩- وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا،
وَمُوكِلَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْمَصُورَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٤٣٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامًا
ضَلَالَةً، وَمُمَثِّلٌ مِنَ الْمُمَثِّلِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢١٣/٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٣٥٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٨٦) وَ (٢٢٣٨) وَ (٥٣٤٧) وَ (٥٩٤٥) وَ (٥٩٦٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٨٦٨)، وَابْنُ الْبَزَارِ (١٦٠٣).

٧٩- بَابُ لِحَاقِ كُلِّ أُمَّةٍ بِمَعْبُودِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٤٣١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا»، ثُمَّ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَعُجْبَرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرًا ابْنَ اللَّهِ فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ: اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَخَوُجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ

مَرَّةً فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» متفق عليه واللفظ للبخاري^(١).

٤٣٢- وفي رواية: «ونحنُ ننتظر ربنا الذي كنا نعبد، فيقول: أنا ربكم. فيقولون: لا نشرك بالله شيئاً. مرتين أو ثلاثاً»^(٢).

٤٣٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أناساً قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: «هَلْ تَمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَهَلْ تَمَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لَا قَالَ: «فَإِنْ تَرَوْهُ كَذَلِكَ يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩١٩) وَ (٧٤٣٩)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢) (٢٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٨١)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣) (٣٠٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٠٦) وَ (٦٥٧٣)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢) (٣٠٠).

٨٠- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾

٤٣٤- عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾، فقال المشركون: الملائكة وعيسى وعُزَيْر يُعبدون من دون الله. فقال: لو كان هؤلاء الذين يُعبدون آلهة ما وردوها. قَالَ: فتزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ عيسى وعُزَيْر والملائكة. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ^(١).

٤٣٥- وَعَنْ أَبِي يَحْيَىٰ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ»، وَقَدْ عَلِمْتُ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحًا؟ فَلَيْتَ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ لَكَمَا تَقُولُونَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُّونَ؟ قَالَ يَضِجُّونَ: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِلسَّاعَةِ﴾ قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣٨٥/٢) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٩١٨).

٨١- بَابُ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٤٣٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ» أَنْ ذَلِكَ تَامًا. قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَنْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٣٧- وعن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي الْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى يَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٤٣٨- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٤٣٩- وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٣٩٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٧٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٠٢).

و(٢٢١٩) وَ(٢٢٢٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠) وَ(٣٩٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٨).

«لا تقوم الساعة إلا على شرارِ الناسِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٤٠- وعن عِلباء السُّلَمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ: «لا تقوم الساعة إلا على حُثَالَةِ النَّاسِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٠٧١)، وَالْحُثَالَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: رَدِيئُهُ.

٨٢- بَابُ تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَالِيَهَا وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ

٤٤١- عن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قالا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أي الموت - طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا. متفق عليه. قالت عائشة: فلولاً ذاك أَبرَرَ قَبْرُهُ غير أنه خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا^(١).

٤٤٢- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ^(٢).

٤٤٣- وعن عائشة رضي الله عنها، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٥)، (٤٣٦) و (١٣٣٠) و (١٣٩٠) و (٣٤٥٣)، و (٣٤٥٤) و (٤٤٤٢) و (٥٨١٥) و (٥٨١٦) و مُسْلِمٌ (٥٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٨٤٤) و (٤١٤٣).

الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ». متفق عليه^(١).

٤٤٤- وعن أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٤٤٥- وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَأَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي» قَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْخَرَبِ فَسُوِّيتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ. متفق عليه^(٣).

٤٤٦- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حَبَانَ^(٤).

٤٤٧- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى أَنْ يُصَلَّى بَيْنَ الْقُبُورِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٧)، وَ (٣٨٧٣)، وَ مُسْلِمٌ (٥٢٨) (١٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٧٢) (٩٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٨) وَ (١٨٦٨) وَ (٣٩٣٢)، وَ مُسْلِمٌ (٥٢٤).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٧٨٤) وَ (١١٧٨٨) وَ (١١٧٨٩) وَ (١١٩١٩)، وَ التِّرْمِذِيُّ

(٣١٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٤٥)، وَابْنُ حَبَانَ (١٦٩٩).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (١٦٩٨) وَ (٢٣١٥)، وَالبَزَّازُ فِي مَسْنَدِهِ (٤٤١) وَ (٤٤٢)

وَ (٤٤٣).

٤٤٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٤٩- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». متفق عليه^(٢).

٤٥٠- وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ فَلْيَزُرْ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٨٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٢) وَ (١١٨٧)، وَمُسْلِمٌ (٧٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٠٣٢).

٨٣- بَابُ تَحْرِيمِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَتَجْصِصِهَا وَالْأَمْرُ بِتَسْوِيتِهَا

٤٥١- عن جابر رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ «أن يُجصَّصَ القبر، وأن يُقعدَ عليه، وأن يُبنى عليه». أخرجه مسلم^(١).
والترمذي، وزاد: وأن يُكتب عليه^(٢).

٤٥٢- وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لأبي الهيثم الأسدي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: «أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». أخرجه مسلم^(٣).

٤٥٣- وعن ثمامة بن شفي قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بقبره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ: «يأمر بتسويتها». أخرجه مسلم^(٤).

٤٥٤- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ: «ألحد له ونصب عليه اللبن نصباً، ورفع قبره من الأرض نحواً من شبر».

(١) أخرجه مسلم (٩٧٠)

(٢) أخرجه الترمذي (١٠٥٢).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٩).

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٨).

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْبَيْهَقِيُّ^(١).

٤٥٥- وعن القاسم بن محمد قال: دخلتُ على عائشة، فقلت: يَا أُمِّي، اكشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَكَشَفَتْ لِي ثَلَاثَةَ قُبُورٍ لَا مُشْرِفَةَ وَلَا لَا طِئَةَ مَبْطُوحَةٍ بِيَطْحَاءِ الْعَرْصَةِ الْحَمْرَاءِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٦٦٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٤١٠/٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٠)، وَالْحَاكِمُ (٣٨٩/١) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

٨٤- بَابُ نَهْيِ النِّسَاءِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

٤٥٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ: «لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ بِلَفْظِ «زَائِرَاتٍ»^(١).

٤٥٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخِذَاتِ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَالسُّرُجَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ^(٢).

٤٥٨- وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: «نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا». متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٤٤٩) وَ (٨٤٥٢) وَ (٨٦٧٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٥٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٧٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣١٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٣٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣١٧٩) وَ (٣١٨٠)، وَأَخْطَأَ ابْنُ حِبَّانَ فَجَزَمَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ هُوَ مِيزَانُ: الْبَصْرِيُّ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ هُوَ أَبُو صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، وَاسْمُهُ بِأَدَامٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٧٨)، وَمُسْلِمٌ (٩٣٨) (٣٤) وَ (٣٥).

٨٥- بَابُ حُجَّةٍ مَنْ أَجَازَ زِيَارَتَهُنَّ لِلْقُبُورِ

٤٥٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٦٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَقَابِرِ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ قَالَتْ: مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ نَهَى، ثُمَّ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ^(٢).

٤٦١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٧٤) (١٠٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣٧٦/١)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧٨/٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٥٢)، وَ (١٢٨٣)، وَ (١٣٠٢)، وَ (٧١٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٩٢٦) (١٥).

٨٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ»

٤٦٢- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٤٦٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنْ صَلَاتَكُمْ تَبْلَغْنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ^(٢).

٤٦٤- وعن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». رَوَاهُ مَالِكٌ^(٣).

٤٦٥- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٣٥٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٣٥٨) وَ (٨٨٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٢).

(٣) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٥٧٠) بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ الزَّهْرِيِّ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٦٦٦) وَ (٤٢١٠).

٨٧- بَابُ بَيَانِ عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ لِلأَحْيَاءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾، وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِنْ فِي
 الْقُبُورِ﴾، وقوله: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا
 اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ وَبَيَانُ أَنَّ مَا ثَبَتَ مِنْ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ إِنَّمَا هُوَ فِي
 مَوَاضِعَ مَخْصُوصَةٍ فَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ

٤٦٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ
 قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ
 هِشَامٍ، يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، يَا عَثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ: أَلَيْسَ قَدْ
 وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟! فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا»،
 فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَا
 يُجِيبُوا، وَقَدْ جِئْتُمَا؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ
 مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا»، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا فَأُلْقُوا فِي
 قَلْبِ بَدْرٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٦٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَذَكَرَ عِنْدَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»؛ فَقَالَتْ:
 وَهَلْ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلُهُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٧٤).

لَيَكُونَنَّ عَلَيْهِ الْآنَ»، قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَذَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، إِنَّمَا قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ الْآيَةَ ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ يَقُولُ حِينَ تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ. متفق عليه واللفظ لمسلم^(١).

٤٦٨- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ». متفق عليه^(٢).

٤٦٩- وعن عامر بن سعد عن أبيه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَيْنَمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ، فَبَشِيرَةُ النَّارِ» أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ الْبَزَارِ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٨٨) وَ (٣٩٧٨)، وَمُسْلِمٌ (٩٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٣٨) وَ (١٣٧٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٧٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٢٦)، وَابْنُ الْبَزَارِ فِي مُسْنَدِهِ (١٠٨٩)، وَابْنُ السُّنِيِّ

فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٥٩٥)، وَابْنُ الْبَيْهَقِيِّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ (١/ ١٩١-١٩٢).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٧) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ.

٨٨- بَابُ تَحْرِيمِ شَدِّ الرَّحَالِ إِلَى كُلِّ بُقْعَةٍ لِقَصْدِ التَّعْبُدِ عِنْدَهَا مَا عَدَا الْمَسَاجِدَ الثَّلَاثَةَ

٤٧٠- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَفْصَى». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١)، وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّمَا يَسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ».

٤٧١- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ لِي: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ. فَقَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَعْمَلِ الْمَطْيَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، أَوْ مَسْجِدِي هَذَا، أَوْ إِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ، أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» يَشْكُ أَيُّهُمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٨٩)، وَمُسْلِمٌ (١٣٩٧).

(٢) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٠٨/١-١٠٩) ضَمَّنَ حَدِيثَ مَطْوَلٍ، وَأَحْمَدُ

(٢٣٨٤٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٧٧٢)، وَالضَّيَاءُ الْمَقْدِسِي فِي فُضَائِلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

(٣) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (٥٨١) وَ(٥٩٠).

٨٩- بَابُ حَاجَةِ الْأَمْوَاتِ إِلَى دُعَاءِ وَشَفَاعَةِ الْأَحْيَاءِ لَا الْعَكْسِ

٤٧٢- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلَجِ وَالْبَرْدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ» حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ، لِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْمَيِّتِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٧٣- وَعَنْ عَائِشَةَ وَأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٤٧٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٤٧).

لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ، إِلَّا شَفَعْنَاهُمْ اللَّهُ فِيهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٧٥- وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَاسْأَلُوا لَهُ التَّيْبَتَ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٤٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٢١)، وَالْحَاكِمُ (٣٧٠ / ١) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

٩٠- بَابُ مَا يَنْتَفَعُ بِهِ الْأَمْوَاتُ مِنْ سَعْيِ الْأَحْيَاءِ

٤٧٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ؛ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٤٧٧- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَانَ^(٢).

٤٧٨- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمِّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٤٧٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ، وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يُوصِ فَهَلْ يُكَفَّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ قَالَ: «نَعَمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

٤٨٠- وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَعَسَلْنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٩٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٩٧) وَابْنُ حِبَانَ (٣٠٧٦) وَابْنُ حِبَانَ (٣٠٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٦٠)، وَمُسْلِمٌ (١٠٠٤).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٣٠).

وَكَفَّنَاهُ ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ فَخَطَا خُطَى، ثُمَّ قَالَ: «أَعْلَيْهِ دِينَ؟» قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَاَنْصَرَفَ فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحِقُّ الْغَرِيمُ وَبَرِيءٌ مِنْهُمَا الْمَيِّتُ» قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمًا: «مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ» فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٍ! قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

٤٨١- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ». متفق عليه^(٢).

٤٨٢- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذَرٌ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دِينَ فَقَضَيْتِيهِ أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: «فَصُومِي عَنْ أُمِّكَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٤٨٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ أَفَأَحُجُّ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٥٣٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٥٢) وَمُسْلِمٌ (١١٤٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٤٨) (١٥٦).

عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ اقْضُوا اللَّهَ فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٤٨٤- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وأن هشام بن العاص نحر حصته خمسين بدنة، وأن عمرو سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «أما أبوك فلو كان أقرَّ بالتوحيد فصُمتَ وتصدقتَ عنه نفعه ذلك»، أخرجه أحمد واللفظ له، وأبو داود بلفظ: «إنه لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٥٢) وَ(٦٦٩٩) وَ(٧٣١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٧٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٣).

٩١- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّذْرِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى

٤٨٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجزئ قصبه في النار، وكان أول من سيب السوائب». متفق عليه^(١).

٤٨٦- وعن كردم بن سفيان رضي الله عنه، أنه سأل رسول الله ﷺ عن نذر نذر في الجاهلية، فقال له النبي ﷺ: «الوثن أو لنصب؟ قال: لا، ولكن لله تبارك وتعالى، قال: فأوف لله تبارك وتعالى ما جعلت له» أخرجه أحمد، وابن ماجه^(٢).

٤٨٧- وعن ثابت بن الضحاك، قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ قالوا: لا، قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قالوا: لا، قال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم» أخرجه أبو داود^(٣).

٤٨٨- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت:

(١) أخرجه البخاري (٣٥٢١)، ومسلم (٢٨٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٤٥٦)، وابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في الكبير (٧٤ / ٢٥)

(٣) أخرجه أبو داود (٣٣١٣).

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِمَكَانٍ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، مَكَانٌ كَانَ يَذْبَحُ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: «لِصْنَمٍ» قَالَتْ: لَا قَالَ: «لِوَتْنٍ» قَالَتْ: لَا قَالَ: «أَوْفِي بِنَذْرِكَ». أخرجه أبو داود^(١).

٤٨٩- وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ». أخرجه البخاري^(٢).

٤٩٠- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ أدرك رجُلَيْنِ وهُمَا مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ الْقِرَانِ؟» قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا. أخرجه أحمد^(٣).

٤٩١- وعنه أيضاً، أن رسول الله ﷺ نظر إلى أعْرَابِيٍّ قَائِمًا فِي الشَّمْسِ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: نَذَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ لَا أَزَالَ فِي الشَّمْسِ حَتَّى تَفْرُغَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتَغَيْ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه أحمد^(٤).

٤٩٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) و(٦٧٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (٦٧١٤).

(٤) أخرجه أحمد (٦٩٧٥).

يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ، وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرَّةً فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٤٩٣- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ» وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. متفق عليه^(٢).

٤٩٤- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ». متفق عليه. وفي لفظ لمسلم: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا»^(٣).

٤٩٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدَرْتُهُ، وَلَكِنَّهُ يَلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ قَدْ قَدَّرَ لَهُ فَيُسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٦٥) و (٦٧٠١) و (٦٧٠١)، ومُسْلِمٌ (١٦٤٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٩٢)، ومُسْلِمٌ (١٦٣٩) (٣) و (٤)، ولفظ: «لا يرد شيئا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٤٠).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٠٩) و (٦٦٩٤).

٤٩٦- وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «النَّذْرُ نَذْرَانِ فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَذَلِكَ لِلَّهِ وَفِيهِ الْوَفَاءُ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ وَلَا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكْفَرُهُ مَا يُكْفَرُ الْيَمِينُ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٨/٧).

٩٢- بَابُ تَحْرِيمِ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ مِنَ الشَّرِّكَ

٤٩٧- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَابْنُ حِبَّانَ، بِلَفْظٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَهْلٌ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(١).

٤٩٨- وَأَحْمَدُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَ لَفْظِ مُسْلِمٍ^(٢).

٤٩٩- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣). قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانُوا يَعْقِرُونَ عِنْدَ الْقَبْرِ بِقَرَّةٍ أَوْ بِشَيْءٍ^(٤).

٥٠٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِكِينَ أَنْ يُؤْكَلَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالحَاكِمُ وَالتَّبْرَانِيُّ^(٥).

٥٠١- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُعَاقَرَةٍ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٧٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٦٠٤)، وَأَحْمَدُ (٨٥٥) وَ(٩٥٤)،

وَ(١٣٠٧) بِلَفْظٍ: «مَنْ ذَبَحَ»، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٥٨٩٦) بِلَفْظٍ: «مَنْ أَهْلٌ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨١٦) وَ(٢٩١٣).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٢).

(٤) الْمُصَنِّفُ (٦٦٩٠).

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٧٥٤)، وَالحَاكِمُ (١٢٩/٤)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ

(١١٩٤٢/١١).

الأعراب. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (١).

٥٠٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأُظَنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلُ فَدَعَيْتُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَإِنِّي أَعَزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنَّتِكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَزَعُ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبِلَاسَهَا وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا وَلُحُوقِهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا، قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهِتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَوَثَبَ الْقَوْمُ قُلْتُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَقُمْتُ فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

٥٠٣- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدٍ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ فَقَدِمَتْ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٨٢٠)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٣١٣/٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٦٦).

النَّبِيُّ ﷺ سُفْرَةٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّ زَيْدَ ابْنِ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٥٠٤- وعند الْحَاكِمِ: فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَعِيرَ الَّذِي كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَدَّمْنَا إِلَيْهِ السُّفْرَةَ الَّتِي كَانَ فِيهَا الشَّوَاءُ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟»، فَقُلْنَا: هَذِهِ شَاةٌ ذَبَحْنَاهَا لِنُصَبِّ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَكُلُ مَا ذُبِحَ لغيرِ اللَّهِ»، وَكَانَ صَنَمًا مِنْ نَحَاسٍ يُقَالُ لَهُ: إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ يَتَمَسَّحُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ إِذَا طَافُوا، فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَفْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا مَرَرْتُ مَسَحْتُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمَسَّهُ»، قَالَ زَيْدٌ: فَطُفْنَا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لِأَمْسَنَهُ حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ، فَمَسَحْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تُنْهَ؟» قَالَ زَيْدٌ: فَوَ الَّذِي أَكْرَمَهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ مَا اسْتَلَمْتُ صَنَمًا حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَمَاتَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بَنُفَيْلٍ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةٌ وَخَذَهُ»^(٢).

٥٠٥- وَعَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢٦) وَ (٥٤٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢١٦/٢-٢١٧)، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

ﷺ قَلْتُ: إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ وَبَرُّوا اللَّهَ وَأَطِعُوا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ ^(١).

٥٠٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ» وَالْفَرْعُ أَوَّلُ التَّنَاجِ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاغِيَّتِهِمْ وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٥٠٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣).

٥٠٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى نَاسٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ وَلَا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ اللَّهُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٧٢٣) وَ (٢٠٧٢٦) وَ (٢٠٧٢٧) وَ (٢٠٧٢٨) وَ (٢٠٧٢٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٧٠/٧ - ١٧١)، وَفِي الْكِبْرَى (٤٥٥٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٦٧)، وَالْحَاكِمُ (٢٣٥/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٧٣)، وَمُسْلِمٌ (١٩٧٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٥٧) وَ (٥٥٠٧) وَ (٧٣٩٨).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٨١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٦٩) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٥٠٩- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا: «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٠٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٧٩٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٢١)، وَالْحَاكِمُ (٤٦٧/١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٩٩)، وَالدَّارِمِيُّ (١٩٤٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٨٧/٩).

٩٣- بَابُ الدُّعَاءِ هُوَ الْعِبَادَةُ وَصَرَفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى شِرْكٌ

٥١٠- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ ^(١).

٥١١- وَلِلْحَاكِمِ بَلْفُظٌ: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ هُوَ الدُّعَاءُ» ^(٢).

٥١٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَدْعُو اللَّهَ يَغْضَبُ عَلَيْهِ». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ^(٣).

٥١٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاً دَخَلَ النَّارَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٤).

٥١٤- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا؟»، قَالَ أَبِي: سَبْعَةً، سِتَّةٌ فِي الْأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ»، قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٣٥٢) و (١٨٣٨٦) و (١٨٣٩١) و (١٨٤٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤٩٠/١ - ٤٩١) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤٩١/١)، وَصَحَّحَهُ، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٩٧) وَ (٦٦٨٣).

تَنْفَعَانِكَ»، قَالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ الْهَمْنِي رُشْدِي وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ^(١).

٥١٥- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَذْغُو بِأُصْبُعِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْذِ أَحَدًا»، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٢).

٥١٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرَجُ عُقٌّ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ يَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَبِالْمُصَوِّرِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٣).

٥١٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾، قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَأَسْلَمَ الْجَنِيُّونَ وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾. متفق عليه واللفظ لمسلم ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٤٨٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، فِيهِ شَيْبَةُ بْنُ لَيْثٍ، وَالحسن لم يسمع من عمران بن حصين.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٤٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٥٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٤٣٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٧٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (٦٣١٧).

(٤) أَخْرَجَهُ البخاري (٤٧١٤) وَمُسْلِمٌ (٣٠٣٠) (٣٠).

٩٤ - بَابُ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ إِلَّا اللَّهَ

٥١٨- عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ نِصْفُهُ أَوْ ثُلُثَاهُ قَالَ لَا يَسْأَلُنَّ عِبَادِي غَيْرِي مَنْ يَسْأَلُنِي أَسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي أُعْطِهِ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي أُغْفِرَ لَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ^(١).

٥١٩- وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٢).

٥٢٠- وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَاتَّكْفُلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ أَنَا فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ ^(٣).

٥٢١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَ بِهِ حَاجَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ كَانَ قَمِينًا مِنْ أَنْ لَا تَسْهَلَ حَاجَتُهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ آتَاهُ بَرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ بِمَوْتٍ آجِلٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٣٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٤٣).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٤٣) وَالنَّسَائِيُّ ٩٦/٥.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٦٩٦).

٥٢٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَلُّوا اللَّهَ مَا بَدَأَ لَكُمْ مِنْ حَوَائِجِكُمْ، حَتَّى شِئْنَكَ النَّعْلِ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يُسِّرْهُ لَمْ يَتَسَّرْ». أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ^(١).

٥٢٣- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ أَلَنْ أَحَدِكُمْ رَبُّهُ حَاجَتَهُ، أَوْ حَوَائِجُهُ كُلِّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شِئْنَكَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالبزار، وَأَبُو يَعْلَى ^(٢).

٥٢٤- وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٥٢٥- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٌ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٤).

٥٢٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلَيْسَتْ قِلٌّ أَوْ لَيْسَتْ كَثْرٌ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (١١١٨)، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ غَيْرُ قَوِيٍّ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٦١٢) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَالبزار فِي مَسْنَدِهِ (٣١٣٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٤٠٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٨٦٦) وَ (٨٩٤) وَ (٨٩٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٧٧) وَ (٦٤٧٣) وَ (٧٢٩٢) وَمُسْلِمٌ (٥٩٣).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٤٠).

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٤١).

٥٢٧- وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يَحْتَرَمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٥٢٨- وعن سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ كَذٌّ يَكْذُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ رَجُلٌ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ يَنْزِلَ بِهِ أَمْرٌ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٤٢) (١٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٢١٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٣٩)،، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٨١)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٠/٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٣٩٧)، وَالطَّيَالِسِيُّ (٨٨٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦٧٦٦) وَ (٦٧٦٧)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي السَّنَنِ (١٩٧/٤)، وَفِي الشُّعَبِ (٣٥١١).

٩٥- بَابُ لَا يُلْجَأُ فِي الشَّدَائِدِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ وَبَيَانُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْكَرْبِ

٥٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١).

٥٣٠- وَعَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهَا عِنْدَ الْكَرْبِ: «اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢).

٥٣١- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ هَمٌّ أَوْ لَأَوَاءٌ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي، لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٣).

٥٣٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٨٨٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٥٢٩٠).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٤٥) وَ(٦٣٤٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٣٠).

٩٦- بَابُ الْعَزْمِ فِي الْمَسْأَلَةِ

٥٣٣- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزَمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

٥٣٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعِزِّمْ مَسْأَلَتَهُ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرَهَ لَهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

٥٣٥- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ، وَلِيَعِظِّمَ الرُّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٣٨) وَ (٧٤٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٣٩) وَ (٧٤٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٩).

٩٧- بَابُ جَوَازِ قَوْلٍ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فِي الدُّعَاءِ إِذَا كَانَ بِقَصْدِ الْإِخْبَارِ

٥٣٦- عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: قُلْتَ طَهُورٌ؟ كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُور - أَوْ تَثُور - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ وَزَادَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَمَّا إِذْ أُبَيِّنْتَ فَهِيَ كَمَا تَقُولُ، قَضَاءُ اللَّهِ كَائِنْ» فَمَا أَمْسَى مِنَ الْغَدِ إِلَّا مَيِّتاً^(١).

٥٣٧- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦١٦) وَ (٥٦٥٦) وَ (٥٦٦٢) وَ (٧٤٧٠)، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٩٥١/١١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٣٥٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٣١٥) وَ (١٠٠٥٨).

٩٨- بَابُ جَوَازِ الاسْتِعَانَةِ وَالِاسْتِعَاذَةِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِالْمَخْلُوقِ
فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ وَالْأُمُورِ الْحَسِيَّةِ مَعَ
تَحْرِيمِ تَعْلُقِ الْقَلْبِ بِهِ، وَوَجُوبِ اعْتِقَادِ أَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لَا تَأْثِيرَ
لَهُ بِنَفْسِهِ، وَتَحْرِيمِ الاسْتِعَانَةِ وَالِاسْتِعَاذَةِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِمَخْلُوقٍ
مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ أَوْ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ
الشُّرُكِ

٥٣٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ
يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا
اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَأَعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ
بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ
يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ
الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١).

٥٣٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ
وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥١٦).

الْآخِرَةِ أَوْ تَمْنَعَ مَالِكَ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(١).

٥٤٢- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَحِقَ
بِالنَّبِيِّ ﷺ لِيُقَاتِلَ مَعَهُ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ». أَخْرَجَهُ
مُسْلِمٌ ^(٢).

٥٤٣- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ
يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ
يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ
الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُغِيثَنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا
وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ وَلَا قَرَعَةٍ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ
بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطْتُ
السَّمَاءَ انْتَشَرْتُ ثُمَّ أَمْطَرَتْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا قَالَ: ثُمَّ
دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ - يَعْنِي الثَّانِيَةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ
ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ
وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ «قَالَ:
اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١١٣/٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨١٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٧٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٥٨)، وَأَحْمَدُ
(٢٥١٥٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٧٢٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٣٢).

وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَأَقْلَعْتُ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. متفق عليه^(١).

٥٤٤- وعن عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَنِيفٍ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تُعْبَذُ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا»، قَالَ فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّاهُ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ ثُمَّ، قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُئِذٍ وَالتَّقَوْا فَهَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُشْرِكِينَ فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٥٤٥- وعن عبادَةَ بِنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَوْمُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠١٣) وَ (١٠٢١) وَ (١٠٣٣) وَمُسْلِمٌ (٨٩٧) (٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٨) وَ (٢٢١).

ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث^(١).

٥٤٦- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَهَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ، قَالَ:
هَمْزُهُ: الْمَوْتَةُ وَنَفْثُهُ: الشَّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الْكِبَرُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ
مَاجَةَ.^(٢)

٥٤٧- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ
الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ،
وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعِذْ بِهِ». متفق عليه^(٣).

(١) أورده الهيثمي في المجمع (١٥٩/١٠)، ونسبه للطبراني، وأورده أيضاً (٤٠/٨) بلفظ: «إنه لا يقام لي إنما يقام لله» ونسبه للطبراني أيضاً، ولم نقف عليه عنده، وهو في الطبقات الكبرى (٣٨٧/١)، ومسند أحمد (٢٢٧٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٣٠)، وابن ماجه (٨٠٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٠١) و (٧٠٨١) و (٧٠٨٢)، ومسلم (٢٨٨٦).

٩٩- بابُ جَوَازِ السُّؤَالِ بِوَجْهِ اللَّهِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَتَحْرِيمِهِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ

٥٤٨- عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ بِمَ بَعَثَكَ رَبُّنَا؟ قَالَ: «بِالْإِسْلَامِ» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا آيَةُ الْإِسْلَامِ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: أَسَلَّمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ (١).

٥٤٩- وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

٥٥٠- وَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى عِفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ يَطْلُبُهُ بِشُعْلَةٍ مِنْ نَارٍ، كُلَّمَا انْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: «أَفَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ إِذَا قُلْتَهُنَّ طُفِئَتْ شُعْلَتُهُ وَخَرَّ لِفِيهِ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى» فَقَالَ: جِبْرِيلُ: «فَقُلْ أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَبِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ اللَّاتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَشَرِّ مَا يَعْرُجُ

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤/٦٠٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٧١) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، فِيهِ سَلِيمَانُ بْنُ مَعَاذٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ

فِيهَا، وَشَرٌّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ وَشَرٌّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ فَتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ» أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(١).

٥٥١- وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ - أَوْ أَيْسَرُ -». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٥٥٢- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ثُمَّ مَنَعَ سَائِلَهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْهُ هُجْرًا». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٢/ ٩٥٠-٩٥١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٢٨) وَ (٧٣١٣) وَ (٧٤٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٢/ ٩٤٣)، وَرَوَاهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي الْكُنَى (١/ ٤٣)، وَالْهُجْرُ: الْقَبِيحُ مِنَ الْكَلَامِ.

١٠٠ - باب من سأل بالله فأعطوه

٥٥٣- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ كَافَأْتُمُوهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(١).

٥٥٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ مَنْزِلًا؟» قال: قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

٥٥٥- وعنه رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْطُوهُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٨٢/٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢١١٦) و(٢٩٢٧)، والتِّرْمِذِيُّ (١٦٥٢)، والنسائي (٨٣/٥) -

(٨٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٤/٥)، والدرامي (٢٣٩٥)، وابن حبان (٦٠٤)،

والطبراني (١٠٧٦٧) الطيالسي (٢٦٦١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٤٨) وأبو داود (٥١٠٨)، وأبو يعلى (٢٥٣٦) و(٢٧٥٥).

٥٥٦-و عن عائشة رضي الله عنها: أن ابنة الجون لما أُدخِلت على رسول الله ﷺ ودنا منها، قالت: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عَذَّتْ بِعَظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وفي لفظ له: «لَقَدْ عَذَّتْ بِمُعَاذٍ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسِهَا رَازِقَتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥٤) و(٥٢٥٥) و(٥٢٥٧)، والرازقية: ثيابٌ من كتانٍ بيضٌ طوالٌ.

١٠١- بَابُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، والتَّحْذِيرِ مِنَ الْإِلْحَادِ فِيهَا أَوْ جَحْدِ شَيْءٍ مِنْهَا

٥٥٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ». متفق عليه^(١).

٥٥٨- وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفق عليه^(٢).

٥٥٩- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٧٥)، وَمُسْلِمٌ (٨١٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣٦) وَ (٦٤١٠) وَ (٧٣٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٧) (٦).

عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا» قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ «بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(١).

٥٦٠- وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ ابْنِ السُّنِّيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ، إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ حَسَّنَ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ بِهِ^(٢).

٥٦١- وَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ: وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٧١٢) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لَجَهَالَةِ أَبِي سَلَمَةَ الْجُهَنِيِّ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٣/١٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٢٩٧)، وَابْنُ حِبَّانَ (٩٧٢)، وَالتَّطَبُّرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٠٣٥٢)، وَفِي الدَّعَاءِ (١٠٣٥)، وَالْحَاكِمُ (٥٠٩/١ - ٥١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٣٤١)، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنِ الْحَارِثِ وَبَيْنَ أَبِي مُوسَى؛ لِهَذَا ضَعَفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي «أَمَالِي الْأَذْكَارِ» فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَلَانَ فِي «الْفَتْوحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ» (١٣/٤) إِلَّا أَنَّهُ حَسَّنَ

حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٨٦).

٥٦٢- و عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ، فَكَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً» متفق عليه^(١).

٥٦٣- و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المراءء في القرآن كفر». أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن حبان^(٢).

٥٦٤- و عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ فَبَدَّلُوا فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ» متفق عليه^(٣).

٥٦٥- و عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتِمُنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، وَيُكَذِّبُنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ إِنِّي اتَّخَذْتُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٠١) وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٦).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٨٤٨) وَ (٧٩٨٩) وَ (٩٤٧٩) وَ (١٠١٤٣) وَ (١٠٥٣٩) وَ

(١٠٨٣٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٤٦٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٠٣) وَ (٤٤٧٩) وَ (٤٦٤١)، وَمُسْلِمٌ (٣٠١٥).

الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ
إِيَّاي فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ
إِعَادَتِهِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٥٦٦- و عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدَّنِي قَالَ: يَا رَبِّ
كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا
مَرِضًا، فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يَا ابْنَ
آدَمَ، اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ
رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمَهُ،
أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ
فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ:
اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَّا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ
عِنْدِي» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٥٦٧- و عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ،
فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ: «اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهَيْلٌ: «أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ فَمَا نَذْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٣) وَ (٤٩٧٤) وَ (٤٩٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٩).

الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٥٦٨- و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ، إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، ثُنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ» متفق عليه^(٢).

٥٦٩- وعن أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي قِصَّةِ مُوسَى مَعَ الْخَضِرِ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَنِي لَا تَعْلَمُهُ... ثُمَّ قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السِّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ» متفق عليه^(٣).

٥٧٠- و عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٥٧) وَمُسْلِمٌ (٢٣٧١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٢) وَ (٣٤٠١) وَ (٤٧٢٥) وَ (٤٧٢٦) وَ (٤٧٢٧) وَمُسْلِمٌ

(٢٣٨٠) (١٧٢).

جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكَبِيرُ: بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» أخرج مسلم^(١).

٥٧١- و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» متفق عليه^(٢).

٥٧٢- و عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَغَارُونَ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ» متفق عليه^(٣).

٥٧٣- و عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بُوعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» متفق عليه^(٤).

٥٧٤- و عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١)

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٤) وَ (٧٤٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٢٣) وَمُسْلِمٌ (٢٧٦١).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥٠٥) وَ (٧٥٣٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٥) (٢٠).

يَرُدُّهُمَا صِفْرًا» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

٥٧٥- وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيَحِبُّهُ جَبْرِيلُ، ثُمَّ يَنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» متفق عليه. وزاد مسلم «وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيلَ فَيَقُولُ إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ قَالَ فَيَبْغِضُهُ جَبْرِيلُ ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

٥٧٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَنْ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لِيَبْلُغَ لِي بِكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ، وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» أَخْرَجَهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٤٨٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٥٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٦٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٦٨١) وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٧).

مُسْلِمٌ^(١).

٥٧٧- و عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» أخرجه مُسْلِمٌ^(٢).

٥٧٨- وعن عوف بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ» أخرجه أبو داود، والنسائي^(٣).

٥٧٩- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعَتِهِ». أخرجه الحاكم والبيهقي^(٤).

٥٨٠- و عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فلما فرغ منه قامت الرِّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فقال: مَهْ؟ قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بلى يا رب، قَالَ:

(١) أخرجه مسلم (٧٧١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (٢/ ٢٢٣).

(٤) أخرجه الحاكم (١/ ٣١) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، والبيهقي في الشعب (١٩٠) والبُخاري في خلق أفعال العباد (٩٢).

فذاك» متفق عليه^(١).

٥٨١- و عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ». فَالْتَفْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لَوَجْهِ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لِلْفَحْتِكَ النَّارُ أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٥٨٢- و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَّتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ، فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ، فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ، فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٣٠) وَ (٤٨٣١) وَ (٤٨٣٢) وَ (٥٩٨٧) وَ (٧٥٠٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٥٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧١٣) (٦١) وَ (٦٢).

٥٨٣- و عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَلَا السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَرْنَا. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرِّزَّاقُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَ أَبُو دَاوُدَ، وَ التِّرْمِذِيُّ^(١).

٥٨٤- وَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَ عَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٥٨٥- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٥٩١) وَ (١٤٠٥٧)، وَ أَبُو دَاوُدَ (٣٤٥١) وَ التِّرْمِذِيُّ (١٣١٤)، وَ الضَّيَاءُ فِي الْمَخْتَارَةِ (١٦٣١)، وَ الدَّارِمِيُّ (٢٥٤٥)، وَ ابْنُ مَاجَةَ (٢٢٠٠)، وَ أَبُو يَعْلَى (٢٨٦١)، وَ ابْنُ حِبَّانَ (٤٩٣٥)، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ ٢٩/٦. وَ فِي الْأَسْمَاءِ وَ الصِّفَاتِ ص ٦٥.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٥٧) وَ (٣٣٣٧) وَ (٣٤٣٩) وَ (٤٤٠٢) وَ (٦١٧٥) وَ

٥٨٦- و عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تَضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» متفق عليه^(١).

٥٨٧- و عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٥٨٨- و عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَاخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(٧١٢٣) و (٧٤٠٧)، ومسلم (١٦٩).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧) (٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٩١).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٤٧).

٥٨٩- وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» فَقَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: «يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُسْتَشْهِدُ، ثُمَّ يُتَوَّبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُسْتَشْهِدُ». متفق عليه^(١).

٥٩٠- وَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ^(٢).

٥٩١- وَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» متفق عليه^(٣).

٥٩٢- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيَّانِ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ قَلِيلَةٌ فَقَهُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٢٦) وَمُسْلِمٌ (١٨٩٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٣٥٠) وَابْنُ مَاجَةَ (٨٠٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٤٥) وَ (٦٣٢١) وَ (٧٤٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٧٥٨).

قُلُوبِهِمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ
إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا،
فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ
يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٥٩٣- و عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَمِيعًا
بَصِيرًا﴾ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَىٰ أُذُنِهِ وَالَّتِي تَلِيهَا
عَلَىٰ عَيْنِهِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

٥٩٤- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنْ رَبَّنَا سَمِيعٌ بَصِيرٌ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ.
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(٣).

٥٩٥- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨١٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٢٨)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣٩٠)، وَابْنُ
الْمُنْذِرِ (١٩٢٣)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٩٨٧ / ٣ (٥٥٢٤)، وَابْنُ جَبَانَ (٢٦٥)،
وَالْحَاكِمُ ١ / ٢٤.

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١٧ (٧٧٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٩٨٧ / ٣) (٥٢٢٦)،
وَابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥١٦ / ١) وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْهُورِ (١٧٦ / ٢).

أَصَوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ». متفق عليه^(١).

٥٩٦- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.^(٢)

٥٩٧- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْخُذُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا. أَنَا الْمَلِكُ» حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.^(٣)

٥٩٨- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عِزًّا وَجَلًّا، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.^(٤)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٩٢) وَ (٤٢٠٢) وَ (٦٣٨٤) وَ (٦٤٠٩) وَ (٦٦١٠) وَ (٧٣٨٦) وَمُسْلِمٌ (٢٧٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٥٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٨) (٢٥).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢٧).

٥٩٩- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يَرْحَمُكَ رَبُّكَ يَا آدَمُ، اذْهَبْ إِلَى أَوْلَئِكَ الْمَلَائِكَةِ - إِلَى مَلَأَ مِنْهُمْ جُلُوسٌ - فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرْتُ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَقَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي، وَكَلَّمَا يَدَيَّ رَبِّي يَمِينَ مُبَارَكَةً، ثُمَّ بَسَطَهَا...». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ^(١).

٦٠٠- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى» وَقَالَ ابْنُ نُعْمِرٍ: مَلَأْنُ «سَحَاءٌ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» متفق عليه^(٢).

٦٠١- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٦٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦١٦٧)، وَالْحَاكِمُ (٦٤/١) وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٢٠٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٨٤) وَ (٥٣٥٢) وَ (٧٤١١) وَ (٧٤٩٦)، وَمُسْلِمٌ (٩٩٣) (٣٦).

الْمُتَكَبِّرُونَ؟» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦٠٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُورِثْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ، فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولَ: قَطْ قَطْ، فَهَذَا لَكَ تَمْتَلِي وَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا» متفق عليه، وفي لفظ لمسلم: «قدمه»^(٢).

٦٠٣- وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ الرُّوْيَةِ: «فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ» متفق عليه^(٣).

٦٠٤- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ الرُّوْيَةِ قَالَ: قَالَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٦) (٣٦)، وَلَفْظُ «قَدَمَهُ» عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٨٤٦) (٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩١٩) وَ(٧٤٣٩)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» متفق عليه^(١).

٦٠٥- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٦٠٦- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ خُلِقَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ تَعَالَى» أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ خَزِيمَةَ، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ^(٣).

٦٠٧- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ احتجج آدم وموسى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ» متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦١٢) (١١٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٣٥٨/١٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤١)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (٦٤٠)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي السَّنَةِ (١/٦٨ و ٢/٥٣٦) وَالْأَجْرِي فِي الشَّرِيعَةِ (٣١٥)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الصِّفَاتِ (٤٥) وَ(٤٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٥٢٩) وَ(٥٣٠).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦١٤) وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٢) (١٣).

٦٠٨- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك، فينادي بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار» أخرجه البخاري^(١).

٦٠٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو يقول: «رَبُّ أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَاَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَاْمَكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ» أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه^(٢).

٦١٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في حديث الرؤية: «فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيُّ عَبْدِي أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأَسَوِّدَكَ وَأَزَوَّجَكَ وَأَسَخَّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي» أخرجه مسلم^(٣).

٦١١- وعن أحمد بن حنبل عن معاذ بن معاذ العنبري عن

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٨) و (٤٧٤١) و (٦٥٣٠) و (٧٤٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٠) و (١٥١١)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، وأحمد (١٩٩٧)، وابن حبان (٩٤٧)، وابن أبي شيبة (٢٨٠/١٠)،

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٧)، والبغوي في شرح السنة (١٣٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٦٨) (١٦)، والحميدي (١١٧٨)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٦٩-٣٧١)، وابن حبان (٤٦٤٢)، و (٧٤٤٥)، وأحمد (١٠٣٧٨)، وابن

حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ، في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قال: قال هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر - قال أبي: أرانا معاذ، قال: فقال له حميد الطويل: ما تريد إلى هذا يا أبا محمد؟ قال: فضرب صدره ضربة شديدة، وقال: من أنت يا حميد، وما أنت يا حميد، يحدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ، فتقول أنت: ما تريد إليه؟! أخرجه أحمد والترمذي.^(١)

(١) أخرجه أحمد (١٢٢٦٠) و (١٣١٧٨)، والترمذي (٣٠٧٤)، وابن خزيمة في التوحيد (٢٥٨/١-٢٥٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٨١)، والضياء في المختارة (١٦٧٢) و (١٦٧٣) و (١٦٧٥)، والحاكم (٢٥/١ و ٣٢٠/٢).

١٠٢- بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَالْحَذَرِ مِنَ الْوَسْوَسةِ فِي الْإِيمَانِ

٦١٢- عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ وَتَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ» أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ^(١).

٦١٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا مِنْ خَلْقِ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبُّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهْ متفق عليه^(٢)، ولمسلم في رواية: «فليقل آمنت بالله».

٦١٤- وعنه رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٦١٥- وعنه رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ: إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ قَالَ: «وَقَدْ

(١) حلية الأولياء ٦/٦٧ وذكر شواهد الألباني في «الصحيحة»: (١٧٨٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٣٤)، ومسلم (١٣٤) (٢١٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٤) (٢١٢).

وَجَدْتُمُوهُ»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦١٦- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَجِدُونَ مِنَ الْوَسْوَسةِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ شَيْئًا لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٦١٧- وَعِنْدَهُ نَحْوُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ»^(٣).

٦١٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ» متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٧٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٩٧).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٦٩) وَ (٦٦٦٤) وَمُسْلِمٌ (١٢٧).

١٠٣- بَابُ ذِكْرِ مَا أُضِيفَ إِلَى اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ إِضَافَةٌ مُلْكٌ وَتَشْرِيفٌ لَا إِضَافَةٌ وَصَفٌ

٦١٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ». متفق عليه^(١).

٦٢٠- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّيْحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، تُرْسَلُ بِالرَّحْمَةِ وَتُرْسَلُ بِالْعَذَابِ، فَلَا تَسْبُوهَا، وَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

٦٢١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ» فَقِيلَ: مَنْ أَهْلُ اللَّهِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «الْقُرْآنُ أَهْلُهُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٠) وَ (٣٣٦١) وَ (٤٧١٢) وَ مُسْلِمٌ (١٩٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٤١٣) وَ (٧٦٣٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٩٣١)، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الدَّعَاءِ (٩٧١) وَ (٩٧٦)، وَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (٢٠٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٧) وَ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (٩٢١) وَ (٩٢٢) وَ (٩٢٣).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٢٧٩) وَ (١٢٢٩٢) وَ (١٣٥٤٢)، وَ الطَّيَالِسِيُّ (٢١٢٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢١٥)، وَ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٨٠٣١)، وَ الْحَاكِمُ (٥٥٦/١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (٦٣/٣) وَ (٤٠/٩)، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعْبِ (٢٩٨٨) وَ (٢٩٨٩)، وَ الدَّارِمِيُّ (٣٣٢٩).

٦٢٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال في قصة هاجر: «فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ، فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٦٢٣- وعن علي رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْتُلُكَ أَشَقَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا عَقَرَ نَاقَةَ اللَّهِ أَشَقَى بَنِي فُلَانٍ مِنْ ثَمُودٍ». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٦٩) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لضعف عبد الله بن جعفر بن نجيع السعدي.

١٠٤- باب التفريق بين التأويل الصحيح والتأويل الفاسد

٦٢٤- عن جابر رضي الله عنه، قال في وصف حجة النبي ﷺ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦٢٥- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يتأول القرآن. متفق عليه^(٢).

٦٢٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

٦٢٧- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللِّبَنِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢١٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٦٨)، وَمُسْلِمٌ (٤٨٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٩٧) وَ (٢٨٧٩) وَ (٣٠٣٢) وَ (٣١٠٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ

(١٠٦١٤).

الله مَا الْكِتَابُ وَاللَّبَنُ؟ قَالَ: يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا
 أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّبَنَ، فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمُعَ
 وَيَبْدُونَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤١٥)، وَأَبُو يَعْلَى (١٧٤٦) وَقَوْلُهُ: وَيَبْدُونَ ، أَنْ يَخْرُجُونَ
 إِلَى الْبَادِيَةِ.

١٠٥- بَابُ إِثْبَاتِ الْعُلُوِّ وَالْإِسْتِوَاءِ وَالرَّدِّ عَلَى تَحْرِيفِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي تَفْسِيرِهِ بِالْإِسْتِوَاءِ

٦٢٨- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(١).

٦٢٩- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» متفق عليه^(٢).

٦٣٠- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنْ رَحِمْتِي غَلَبَتْ غَضَبِي». متفق عليه^(٣).

٦٣١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي التَّفْسِيرِ (١٦١/٢) بِرَقْمِ (٤٠٩) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ السَّجْدَةِ، وَالذَّهَبِيُّ فِي مَخْتَصَرِ الْعُلُوِّ: (١١١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٤٥) وَ(٦٣٢١) وَ(٧٤٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٧٥٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٤) وَ(٧٤٥٣) وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١).

الله ﷻ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

٦٣٢- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِّي قَبْلَ أُحُدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ، فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّبُّ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «اُئْتِنِي بِهَا» فَاتَّيْتُهَا بِهَا فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «أُعْتِقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٦٣٣- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷻ: «أَلَا تَأْمِنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِّنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً». متفق عليه^(٣).

٦٣٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٤٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥٢٦/٨)، وَالحَمِيدِي (٥٩١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٩/٢٤١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٥١)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤).

إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦٣٥- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ تَمْرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» متفق عليه واللفظ للبخاري^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٣٦) (١٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤١٠) وَ (٧٤٣٠) وَمُسْلِمٌ (١٠١٤).

١٠٦- بَابُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى

٦٣٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ؛ لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدْرِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَذَرِي نَفْسٌ بَأْيَ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٦٣٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ متفق عليه^(٢).

٦٣٨- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ فَإِيَّايَ، لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُذَبُّ عَنِّي كَمَا يُذَبُّ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، فَأَقُولُ: فِيمَ هَذَا؟ فَيَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَذِّكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣٩) وَ (٤٦٢٧) وَ (٤٦٩٧) وَ (٤٧٧٨) وَ (٧٣٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦١٢) وَ (٤٨٥٥) وَ (٧٣٨٠) وَ (٧٥٣١)، وَمُسْلِمٌ (١٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٩٥)، وَقَوْلُهُ: فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، أَي: سَابِقُكُمْ إِلَيْهِ.

٦٣٩- وعنها رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» متفق عليه ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٨٠) وَ (٦٩٦٧) وَ (٧١٦٩)، وَمُسْلِمٌ (١٧١٣)، وَقَوْلُهُ:
الْحَنَ أَيُّ : أَبْلَغَ وَأَعْلَمَ بِالْحُجَّةِ.

١٠٧- بَابُ تَحْرِيمِ التَّشْرِيكِ فِي الْمَشِئَةِ

٦٤٠- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال له النبي ﷺ: «أجعلتني والله عِدلاً؟ إبل ما شاء الله وحده» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وابن ماجه ^(١).

٦٤١- وعن طفيل بن سخرية أخيه عائشة لأمرها أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مرّ برهطٍ من اليهود فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قالوا: نحن اليهود، قال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تزعمون أن عُزيراً ابن الله، فقالت اليهود: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم مرّ برهطٍ من النصارى فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قالوا: نحن النصارى، فقال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، فلما أصبح أخبر بها من أخبر ثم أتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «هل أخبرت بها أحداً؟»

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٣٩)، وابن أبي شيبة (٣٤٦/١٠)، وابن ماجه (٢١١٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٨)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٤٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٥)، والطبراني في الكبير (١٣٠٠٦)، والبيهقي (٢١٧/٣).

قال: نعم، فلما صلوا خطبهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن طفيلاً رأى رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها» قال: «لا تقولوا ما شاء الله وما شاء محمد»، أخرجه أحمد^(١).

٦٤٢- وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، ولفظ ابن ماجه: «قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»^(٢).

٦٤٣- وعن قتيلة بنت صيفي الجهنية قالت: أتى خبر من الأخبار رسول الله ﷺ فقال: يا محمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون قال: «سبحان الله وما ذاك؟» قال: تقولون إذا حلفتُم والكعبة. قالت: فأمهل رسول الله ﷺ شيئاً، ثم قال: «إنه قد قال، فمن حلف فليحلف برَبِّ الكعبة» قال: يا محمد نعم القوم أنتم، لولا أنكم تجعلون لله نداً. قال: «سبحان الله وما ذاك؟» قال: تقولون: ما شاء

(١) أخرجه أحمد (٢٠٦٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٢٦٥) و (٢٣٣٣٩) و (٢٣٣٤٧) و (٢٣٣٨١)، وأبو داود (٤٩٨٠)، وابن ماجه (٢١١٨).

الله وَشِئْتُ. قَالَ: فَأَمْهَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ قَالَ،
فَمَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ شِئْتُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧٠٩٣)، وابن سعد في الطبقات (٣٠٩/٨)، والطبراني في الكبير (٧٥٠/٢٥)، والحاكم (٢٩٧/٤)، والنسائي في المجتبى (٦/٧)، وفي عمل اليوم والليلة (٩٨٦) و (٩٨٧).

١٠٨ - باب التشريك في الضمير

٦٤٤- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِشَسِ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦٤٥- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ، فَنَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ. متفق عليه^(٢).

٦٤٦- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنْ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ» متفق عليه^(٣).

٦٤٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤١٩٩)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤٠) (٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦) وَ (٦٩٤١)، وَمُسْلِمٌ (٤٣) (٦٧).

شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مِمَّنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمِمَّنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ، لَهُ
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ
بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مِمَّنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ،
وَمِمَّنْ يَعْصِيهِمَا، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ
وَأَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.^(١)

(١) أَخْرَجَهُ وَأَحْمَدُ (٣٧٢٠) وَ (٤١١٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٩٧) وَ (٢١١٩)، وَإِسْنَادُهُ
ضَعِيفٌ لَانْقِطَاعِهِ، فَأَبُو عُبَيْدَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

١٠٩ - بَابُ تَحْرِيمِ التَّسْمِيِّ بِمَا يَخْتَصُّ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ

٦٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاكِ». متفق عليه^(١).

ولمسلم: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢).

٦٤٩ - وعن المقدام بن شريح بن هانئ رضي الله عنه، أنه لما وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ، سَمِعَهُمْ يَكُونُونَ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ» فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟» قَالَ: لِي شَرِيحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شَرِيحٌ قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٣).

٦٥٠ - وعن الحكم بن سعيد بن العاصي رضي الله عنه، أنه أتى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٠٦) وَمُسْلِمٌ (٢١٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٤٣) (٢١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٥٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٦/٨).

النَّبِيِّ ﷺ فسلم عليه فقال له: «ما اسمك؟» قَالَ: الْحَكَم. قَالَ: «أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ» قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ^(١).

٦٥١- وَعَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَهَبَ مَعَ جَدِّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْمُ ابْنِكَ؟» قَالَ: عَزِيزٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَمِّهِ عَزِيزًا، وَلَكِنْ سَمِّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣١٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٦٠٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٨٢٨)، وَالْحَاكِمُ (٢٧٦/٤).

١١٠- بَابُ تَحْرِيمِ التَّغْيِيرِ بِغَيْرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَوَجُوبِ تَغْيِيرِ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ

٦٥٢- عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يُغَيِّرُ الاسمَ القبيحَ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١). وأقبحه: ما كان شركاً في التسمية.

٦٥٣- وعن أبي شريح رضي الله عنه قال: وفد على النبي ﷺ قومٌ، فسمعهم يُسمّون رجلاً عبدَ الحَجَرِ، فقال له: «ما اسمك؟» قال: عبدَ الحجر، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إنما أنت عبدُ الله»، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأدب المفرد، وابن أبي شيبة^(٢).

٦٥٤- وعن خليفة بن خياط، أنَّ عبدَ الرحمن بن عوف كان اسمه في الجاهلية عبدَ الكعبة، فسماه رسولُ الله ﷺ عبدَ الرحمن. أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ^(٣).

٦٥٥- وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه، أن آدمَ عليه السلام سمَّى ابنه عبدَ الحارث. أَخْرَجَهُ ابن جرير بإسنادٍ صحيح، ولا يصح

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٨٣٩).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في الأدب المفرد (٢٧٣/٢-٢٧٤) وابن أبي شيبة (٤٧٧/٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ (٣٠٦/٣)، والطبراني في الكبير (٢٥٣).

مرفوعاً فيما أعلم^(١).

وذهب إلى تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ بذلك ابن عباس، وأبي بن كعب، وعكرمة، وقتادة وغيرهم، واختاره ابن جرير الطبري في تفسيره حيث قال: وأولى القولين بالصواب قول من قال: عني بقوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ في الاسم لا في العبادة، وأن المعني بذلك آدم وحواء، لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك^(٢).

(١) أخرجه الطبري في التفسير (١٠/٦٢٤)، وأورده السيوطي في الدر المنثور

(٣/١٥١)، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن مردويه.

(٢) تفسير الطبري (١٠/٦٢٩).

١١١- بَابُ جَوَازِ الْإِخْبَارِ بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ

٦٥٦- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ، فَانْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسُّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» متفق عليه ^(١).

٦٥٧- وعن أبي أسيد رضي الله عنه قال: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «خيرُ الأنصارِ أو قال: خيرُ دورِ الأنصارِ بنو النُّجَارِ وبنو عبد الأشهل وبنو الحارث وبنو ساعدة» متفق عليه ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٦٤) وَ (٢٨٧٤) وَ (٢٩٣٠) وَ (٣٠٤٢) وَ (٤٣١٥) وَ

(٤٣١٦) وَ (٤٣١٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٧٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٥١١) (١٧٧).

١١٢- باب لا يقولن أحدكم: عبدي فكلكم عبيد الله

٦٥٨- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَبِّكَ، وَصُغِرَ رَبِّكَ، اسْتَقِ رَبِّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمَّتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي» متفق عليه^(١).

ولمسلم: «لا يقولن أحدكم عبدي، فكلكم عبيد الله، ولكن ليقل: فتاي. ولا يقل العبد: ربي، ولكن ليقل: سيدي»^(٢).

وفي رواية: «لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكل نسائك إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي، وفتاي، وفتاتي»^(٣).

وفي رواية: «ولا يقل العبدُ لسيده: مولاي، فإن مولاكم الله عز وجل»^(٤).

٦٥٩- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩) (١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٤٩) (١٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٤٩).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٤٩) (١٤).

أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي وَلْيَقُلْ
الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَلْيَقُلْ الْمَمْلُوكُ سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي فَإِنَّكُمْ
الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، أَبُو دَاوُدَ^(١).

٦٦٠- وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ هُذَيْلٍ أَعْتَقَ شَقِيقًا
لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ، لَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ»
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٤٥١) و(١٠٣٦٨) و(١٠٦٠٣) و(١٠٦٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ
(٤٩٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٧١٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٣٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٤٩٧٠)،
وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (١٠٧/٣)، وَفِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ
(٥٣٨١) و(٥٣٨٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٥٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٧٣/١٠)،
وَالضِّيَاءُ فِي الْمَخْتَارَةِ (١٤٠٨) و(١٤١٠) و(١٤١١).

١١٣ - باب لا تقولوا السلام على الله

٦٦١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو» متفق عليه^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٣١) وَ(٨٣٥) وَ(١٢٠٢) وَ(٦٢٣٠) وَ(٦٢٦٥)، وَ(٦٣٢٨) وَ(٧٣٨١)، وَمُسْلِمٌ (٤٠٢).

١١٤- باب لا يقولن أحدكم: زَرَعْتُ

٦٦٢- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: زَرَعْتُ، وَلَكِنْ لِيُقُلَّ: حَرَثْتُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٥٧٢٣)، والبخاري (١٢٨٩) والبيهقي (١٣٨/٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٧/٨).

١١٥ - باب مَنْ قَالَ: إِنَّهُ طَبِيبٌ

٦٦٣- عَنْ أَبِي رَمَثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي، فَرَأَى الَّذِي بَطَّحَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُعَالِجُهَا لَكَ فَإِنِّي طَبِيبٌ؟ قَالَ: «أَنْتَ رَفِيقٌ وَاللَّهُ الطَّبِيبُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. ^(١)

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧١١٠) و (١٧٤٩٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٥٣/٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٠٧)، وَالشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٩٨/٢)، وَالْحَمِيدِي (٨٦٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧١٥/٢٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٢٧/٧).

١١٦- باب لا يقولن أحدكم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك

٦٦٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فإن الله خلق آدم على صورته» أخرجه أحمد وابن حبان^(١).

٦٦٥- وعن معاوية القشيري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت». أخرجه أبو داود^(٢).

٦٦٦- وعن ابن حاتم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته». أخرجه مسلم^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٧٤٢٠)، وابن حبان (٥٧١٠)، والبخاري في الأدب المفرد (١٧٢) و (١٧٣)، والحميدي (١١٢٠)، والآجزي في الشريعة ص (٣١٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٢٠)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٨٢-٨٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٦٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٥).

١١٧- باب من بصق في القبلة فقد آذى الله

٦٦٧- عَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَمَّ قَوْمًا فَبَصَقَ فِي الْقِبْلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّي لَكُمْ» فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ، فَمَنَعُوهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَأَبُو دَاوُدَ وَزَادَ: «آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١).

٦٦٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء صاحب النخامة في القبلة يوم القيامة وهي في وجهه». أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

٦٦٩- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تفلّ تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلّته بين عينيه». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حِبَّانَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٥٦١)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٦٣٨)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٣١٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٥/٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٢٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٦٣٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٩٢٥) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٣١٤) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٦٦٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٥/٢).

٦٧٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فأقبل على الناس فقال: «ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه، أيجب أحدكم أن يستقبل فيتنخع في وجهه؟ فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره تحت قدمه فإن لم يجد فليقل هكذا» ووصف القاسم فتفل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض. أخرجه مسلم^(١).

٦٧١- وعن جابر رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا، وفي يده عرجون بن طاب^(٢)، فرأى في قبلة المسجد نخامة، فحكها بالعرجون، ثم أقبل علينا فقال: «أيكم يجب أن يعرض الله عنه» قال: فخشعنا ثم قال: «أيكم يجب أن يعرض الله عنه» قال: فخشعنا ثم قال: «أيكم يجب أن يعرض الله عنه» قلنا: لا أيانا يا رسول الله قال: «فإن أحدكم إذا قام يصلي، فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه، فلا ينصق قبل وجهه ولا عن يمينه، ولينصق عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة، فليقل بثوبه هكذا، ثم طوى ثوبه بفضه على بعض» فقال: «أروني عبيراً» فقام فتى من الحي يشتد إلى أهله، فجاء بخلوق^(٣) في راحته، فأخذه رسول الله ﷺ فجعله على

(١) أخرجه مسلم (٥٥٠).

(٢) أي: غصن شجرة من النخل.

(٣) الخلق: طيب من أنواع مختلفة مُجمع بالزعفران.

رَأْسِ الْعُرْجُونِ ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ
جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٠٠٨).

١١٨ - باب النهي عن سبِّ الدهر والريح

٦٧٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». متفق عليه^(١).

٦٧٣- ولمسلم: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا». وله أيضا في رواية: «لَا تَسْبُوا الدهر، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدهر»^(٢).

٦٧٤- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عز وجل: اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يَعْطِنِي، وَسَبَّنِي عَبْدِي، يَقُولُ: وَآ دَهْرَاهُ وَآ دَهْرَاهُ وَأَنَا الدَّهْرُ». أخرجه الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ^(٣).

٦٧٥- وعن أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ». أخرجه التِّرْمِذِيُّ^(٤).

(١) أخرجه البخارى (٤٨٢٦) و(٦١٨١) و(٧٤١٩)، ومسلم (٢٢٤٦) (٢).

(٢) أخرجهما مسلم (٢٢٤٦) (٥) و(٦).

(٣) أخرجه الْحَاكِمُ (٤١٨/١) و(٤٩١/٢).

(٤) أخرجه التِّرْمِذِيُّ (٢٢٥٢).

١١٩- باب النهي عن تسمية حُكم المجتهدين حكم الله

٦٧٦- عن بريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ وَقَالَ لَهُ: «إِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَذَرِي أُتْصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا». أخرجَه مسلم في حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(١).

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١) (٣)، والترمذي (١٤٠٨) و(١٦١٧)، وأحمد (٢٣٠٣٠)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (٦٠) و(٥٢٤).

١٢٠- باب مشروعية التوسّل إلى الله بأسمائه وصفاته

٦٧٧- عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان مع رسول الله ﷺ جالسا، ورجل يصلي، ثم دعا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنْ لَكَ الْحَمْدُ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ، بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيَّ يَا قَيُّومَ. فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى». أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي^(١).

٦٧٨- وعن مِخْجَنَ بْنِ الْأَدْرَعِ رضي الله عنه، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته، وهو يتشهد، وهو يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. قَالَ: فَقَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ثلاثا. أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٢٦١١)، و(١٣٥٧٠)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (٥٢/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٥)، وابن حبان (٨٩٣) والطبراني في الدعاء (١١٦)، والضياء في المختارة (١٨٨٥)، والحاكم (٥٠٣/١).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٩٧٤)، وأبو داود (٩٨٥)، والنسائي في المجتبى (٥٢/٣)، وفي الكبرى (١٢٢٤)، وابن خزيمة (٧٢٤)، والطبراني في الكبير (٧٠٣/٢٠)، والحاكم (٢٦٧/١).

٦٧٩- وعن عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيَيْ مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي، أَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَمِنْ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيَّينَ». أخرجه أحمد والنسائي^(١).

٦٨٠- وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مَنْ الْحَقُّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». أخرجه مسلم^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٦٤/١٠)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٨) و(٣٧٨) و(٤٢٤)، والنسائي في المجتبى (٥٥/٣)، وفي الكبرى (١٢٢٩)، والطبراني في الدعاء (٦٢٥)، والدارقطني في الرؤية (١٥٩)، والبخاري في مسنده (١٣٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٠).

١٢١- باب مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة

٦٨١- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوْوَأُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَاَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ فَلَمْ آتِ حَتَّى أُمْسِنْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ، فَقُمْتُ ثُمَّ رُءُوسَهُمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ

أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرْزُ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ، فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ، وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ، فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ» متفق عليه^(١).

٦٨٢- وعن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَوْ قَالَ - وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ - لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ». أخرجه أحمد والترمذي^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣٣)، ومسلم (٢٠٩٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٩٥٢)، والترمذي (٣٤٧٥).

١٢٢- باب جواز التوسل بدُعاء العبد الصالح

٦٨٣- عن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا فستقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا. قال: فيسقون. أخرجه البخاري^(١).

٦٨٤- وعن أسير بن جابر رضي الله عنه قال: كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس، فقال: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والد؟ قال: نعم. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والد هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن تستغفر لك فافعل» فاستغفر لي، فاستغفر له، فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة. قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي. قال: فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشrafهم

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠) و (٣٧١٠).

فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٦٨٥- وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَرْزَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أُنَيْسُ ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ». قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ». متفق عليه^(٢).

٦٨٦- وعن عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٤٢) وَ (٢٢٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٣٤)، مُسْلِمٌ (٢٤٨١) وَ (١٤٢).

فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. قَالَ: إِنَّ «شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ، فَهُوَ خَيْرُ لَكَ» قَالَ: فَادْعِهِ. قَالَ: فَأَمْرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحَسِّنَ الْوُضُوءَ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِ لِي اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ ^(١). وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ: «وَتَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَتَشَفِّعْهُ فِيَّ» ^(٢). فَكَانَ يَقُولُ هَذَا مَرَارًا، فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبِرًّا.

٦٨٧- وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكَ» قَالَتْ: أَصْبِرْ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٢٤٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٧٨)، وَالْحَاكِمُ (٣١٣/١) وَ(٥١٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (١٠٤٩٥)، وَفِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٦٥٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٨٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٢١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٢٤١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٥٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٧٦).

١٢٣ - باب مشروعية التوسل بإظهار الافتقار لله تعالى

٦٨٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ - عَاجِلُ أُمْرِي وَآجِلُهُ، فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أُمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ» قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ. أخرجه البخاري^(١).

(١) أخرجه البخاري (١١٦٢)، و(٦٣٨٢) و(٧٣٩٠).

١٢٤- باب تحريم الاستشفاع بالله على أحد من خلقه

٦٨٩- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جُهِدْتَ الْأَنْفُسُ، وَضَاعْتَ الْعِيَالُ، وَنَهَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَهَلَكْتَ الْأَنْعَامُ، فَاسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ، وَنَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟» وَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَيَحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَذَا - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ عَلَيْهِ - وَإِنَّهُ لَيُطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلَ بِالرَّكَابِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، والدارمي في الرد على الجهمية ص ٢٤، والبغوي في شرح السنة (١/ ١٧٥-١٧٦) وإسناده ضعيف لجهالة جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

١٢٥- باب تحريم الحلف بغير الله تعالى وأنه شرك

٦٩٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ يَحْلِفُ بِأَيْبِهِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ». قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاكِرًا وَلَا آثَرًا. متفق عليه^(١).

٦٩١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ». أخرجه أبو داود والنسائي^(٢).

٦٩٢- وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، فَلَيْسَ مِنَّا». أخرجه أحمد، وأبو داود واللفظ له^(٣).

٦٩٣- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ حِينَ حَلَفَ بِأَيْبِهِ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ حَلَفَ بِالْمَسِيحِ لَهْلَكَ وَالْمَسِيحُ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمْ». أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) وقال ابن حجر:

(١) أخرجه البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦) (٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي (٥/٧)، والبيهقي (٢٩/١٠)، وابن حبان (٤٣٥٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٩٨٠)، وأبو داود (٣٢٥٣).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٨/٣).

هذا مرسل يتقوى بشواهد.

٦٩٤- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ». أخرجه مسلم^(١).

٦٩٥- وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ» متفق عليه^(٢).

٦٩٦- وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا». أخرجه أبو داود والنسائي، وابن ماجه^(٣).

٦٩٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». أخرجه أحمد وأبو داود، والترمذي^(٤).

(١) أخرجه مسلم (١٦٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٣)، ومسلم (١١٠) و(١٧٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٥٨) والنسائي (٦/٧)، وابن ماجه (٢١٠٠)، والبيهقي (٣٠/١٠)، والحاكم (٢٩٨/٤)، وأحمد (٢٣٠٠٦) و(٢٣٠١٠).

(٤) أخرجه أحمد (٦٠٧٢)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم (١٨/١) و(٥٢) و(٢٩٧)، والبيهقي (٢٩/١٠).

١٢٦ - باب حُجة من أجاز الحلف بغير الله تعالى أو قال بالكراهة فقط والجواب عنها

٦٩٨- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ» وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الزَّكَاةَ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ» قَالَ: فَادَّبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ - أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

وجوابه: قول ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - في التمهيد في رواية «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»: هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث في حديث من يحتج به، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سُهَيْل لم يقولوا ذلك فيه، وقد روى عن إسماعيل بن

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١) وَ(٩).

جعفر هذا الحديث وفيه «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنَّ صَدَقَ - أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَاللَّهِ إِنَّ صَدَقَ» وهذا أولى من رواية من روى: «وأبيه» لأنها لفظة منكرة تُردّها الآثار الصحاح^(١).

٦٩٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ وَأَبِيكَ لَتُنْبَأَنَّ». أخرجَه مسلم^(٢).

وجوابه: أن لفظة: «وَأَبِيكَ لَتُنْبَأَنَّ» تدور على شريك بن عبد الله، وقد خالف فيها الثقات كسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وهيب بن خالد، ومحمد بن طلحة، وجريّر بن عبد الحميد، والمفضل بن غزوان حيث رَوَوْها بلفظ: «والله لَتُنْبَأَنَّ» وقد قَالَ ابنُ مَعِين (شريك: صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف غيره أحب إلينا منه). وقال الحافظ ابن حجر فيه: (صدوق ويخطئ كثيراً) ثم إن شريك نفسه رَوَاهَا بلفظ: «والله لَتُنْبَأَنَّ». أخرجها أحمد وابن ماجة^(٣).

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٠/٢٤١-٢٤٢).

(٢) أخرجَه مسلم (٢٥٤٨) (٣)، وابن أبي شيبة (٣٥٣/٨)، وابن ماجة (٢٧٠٦).

(٣) أخرجَه أحمد (٩٠٨١) وابن ماجة (٣٦٥٨)، وابن أبي شيبة (٥٤١/٨).

٧٠٠- وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «أَمَّا وَأُيَيْكَ لُتُبَّأْنُهُ، أَنْ تُصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ». أخرجه مسلم^(١).

وجوابه: إن لفظة: «وَأُيَيْكَ لُتُبَّأْنُهُ» تدور على مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، وقد خالفَ فيها الثقات كسفيانُ بْنُ عيينة، وعبد الواحد، وجريـر حيث رَوَوْه بدون الحَلْفِ مطلقاً، ومحمدُ بْنُ فضيل نفسه قد رَوَى هذا الحديث بدون الحلف مُطلقاً.

ثم إن هذه الأحاديث الثلاثة منسوخة بأحاديث النهي عن الحلف بغير الله، وقد دلت الأدلة الصحاح على أن المتأخر هو النهي عن الحلف بغير الله لا الإباحة.

(١) أخرجه مسلم (١٠٣٢) (٩٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٧٨)، وأحمد (٧١٥٩)، والنسائي (٢٣٧/٦)، وأبو يعلى (٦٠٩٢).

١٢٧- باب بيان ما يجب على من حلف بغير الله تعالى

٧٠١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَى أَقَامِرُكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ». متفق عليه^(١).

٧٠٢- وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَذْكُرُ بَعْضَ الْأُمْرِ، وَأَنَا حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَحَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: بِشَى مَا قُلْتَ، ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ، فَإِنَّا لَا نَرَاكَ إِلَّا قَدْ كَفَرْتَ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاتَّقِلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تَعُدْ لَهُ». أخرجه أحمد والنسائي، وابن ماجه^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٦٠) و (٦١٠٧) و (٦٣٠١) و (٦٦٥٠) ومسلم (١٦٤٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٩٠) و (١٦٢٢)، والنسائي في المجتبى (٧/٧-٨)، وفي

عمل اليوم والليلة (٩٨٩) و (٩٩٠) وفي الكبرى (١١٥٤٥)، وابن ماجه

(٢٠٩٧)، وابن حبان (٤٣٦٤) و (٤٣٦٥).

١٢٨ - باب مشروعية الحلف بصفات الله تعالى

٧٠٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ». متفق عليه^(١).

٧٠٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. قَالَ اللَّهُ عز وجل: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ». متفق عليه^(٢).

٧٠٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ». أخرجه البخاري^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٦٦٦١) ومسلم (٢٨٤٨).

(٢) هو جزء من حديث أبي هُرَيْرَةَ الطويل عند البخاري (٨٠٦) و(٦٥٧٣)،

ومسلم (١٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦١٧) و(٦٦٢٨) و(٧٣٩١).

١٢٩- باب بما يُستحلف أهل الكتاب

٧٠٦- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا فَدَعَاهُمْ ﷺ، فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ: «أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالَ: لَا، وَلَوْ لَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجَدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكَنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ» فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. أخرجه مسلم^(١).

(١) أخرجه مسلم (١٣٢٧).

١٣٠- باب ما جاء في الإقسام على الله وتحريم التآلي عليه

٧٠٧- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ
إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقِصَاصُ
الْقِصَاصُ» فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْقَتَصُ مِنْ فُلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ لَا
يُقْتَصُ مِنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أُمُّ الرَّبِيعِ، الْقِصَاصُ
كِتَابُ اللَّهِ» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ فَمَا زَالَتْ حَتَّى
قَبِلُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى
اللَّهِ لِأَبْرَةٍ». متفق عليه، واللفظ لمسلم، وعند البخاري: المُقْسَم هو
أنس بن النضر^(١).

٧٠٨- وَعَنْ حَارِثَةَ بِنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالُوا: بَلَى قَالَ ﷺ: «كُلُّ ضَعِيفٍ
مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ». متفق عليه^(٢).

٧٠٩- وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٦) ومسلم (٤٥٠٠) و(٤٦٦١)، ومسلم (١٦٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١٨) و(٦٠٧١)، ومسلم (٢٨٥٢).

ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ». أخرجه مسلم^(١).

٧١٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ: أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ فَقَالَ: خَلَنِي وَرَبِّي أَبْعَثَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ أَكُنْتَ بِي عَالِمًا، أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدَي قَادِرًا؟! وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ. أخرجه أبو داود^(٢).

٧١١- وعنه رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». متفق عليه^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٠١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨).

١٣١- باب وجوب حفظ الأيمان

وأن حفظها من تعظيم الله تعالى

٧١٢- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قرأ علينا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فِيَّ نَزَلَتْ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضَ ظَاهِرًا، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ بَيْنَهُ؟» فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: «فِيمِنْهُ» قُلْتُ: إِذْنٌ يَحْلِفُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَلِكَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾. متفق عليه^(١).

٧١٣- وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٦) و(٢٣٥٧) و(٢٤١٦) و(٢٤١٧) و(٢٥١٥) و(٢٥١٦)، و(٢٦٦٦) و(٢٦٦٧) و(٢٦٧٣) و(٢٦٧٦) و(٤٥٤٩) و(٤٥٥٠) و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) و(٧١٨٣) و(٧١٨٤)، ومسلم (١٣٨) و(٢٢٠) و(٢٢١).

حَضَرَمَوْتُ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الْحَضَرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي، فَقَالَ سنان: هِيَ أَرْضِي فِي يَدَي أَرْعُهَا، لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَضَرَمِيِّ: «أَلَاكَ بَيْنُهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَلَاكَ يَمِينُهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ. فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ» فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَذْبَرَ: «أَمَّا لَيْتُنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ». أخرجه مسلم^(١).

٧١٤- وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ». أخرجه مسلم^(٢).

٧١٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ». أخرجه ابن ماجه^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٣٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢١٠١).

٧١٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَخْلِيفِ». أخرجه مسلم^(١).

٧١٧- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهُ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَوْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ». متفق عليه^(٢).

٧١٨- وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ». أخرجه مسلم^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٦٥٣) (٢١).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٥٥) و (٦٦٢٥) ومسلم (١٢٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٦٥١) (١٧).

١٣٢- باب تحريم السجود لغير الله تعالى

٧١٩- عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ الْحِيرَةَ، فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانَ لَهُمْ، فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَهُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُ الْحِيرَةَ، فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانَ لَهُمْ، فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ. قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِي، أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ». أخرجه أبو داود^(١).

٧٢٠- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُنَا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقْبَلُهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَيَصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ شَاءَ». أخرجه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن ماجة^(٢).

٧٢١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ معاذُ بْنُ جَبَلٍ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدِمْتُ مِنَ الشَّامِ، فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِبَطَارِقَتِهِمْ

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٠)، والبيهقي (٢٩١/٧)، والحاكم (١٨٧/٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٠٤٤)، والترمذي (٢٧٢٨)، وابن ماجة (٣٧٠٢).

وأساقفهم، فأردت أن أفعل ذلك بك. قال: «لا تفعل، فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها». أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم^(١).

٧٢٢- وعن معاوية بن جبل رضي الله عنه أنه لما رجع من اليمن قال: يا رسول الله، رأيت رجلاً باليمن يسجد بعضهم لبعضهم، أفلا نسجد لك؟ فقال: «لو كنت أمراً بشراً يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها». أخرجه أحمد^(٢).

٧٢٣- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر». أخرجه أحمد والبخاري^(٣).

٧٢٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد». أخرجه الترمذي وابن حبان^(٤).

٧٢٥- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال في قصة البعث إلى النجاشي: بعثت قريش عمرو بن العاص، وعمارة بن

(١) أخرجه أحمد (١٩٤٠٣)، وابن حبان (٤١٧١)، والحاكم (١٧٢/٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٩٨٦)، وابن أبي شيبة (٥٢٧/٢)، والطبراني في الكبير (٣٧٣/٢٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٦١٤)، والبخاري (٢٤٥٤)، والضياء في المختارة (١٨٩٥).

(٤) أخرجه الترمذي (١١٥٩)، وابن حبان (٤١٦٢)، والبيهقي (٢٩١/٧)، والحاكم (١٧١/٤)، والبخاري (١٤٦٦).

الْوَلِيدِ بِهَدْيَةٍ إِلَى النَّجَاشِيِّ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ سَجَدَا لَهُ ثُمَّ ابْتَدَرَاهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَا لَهُ: إِنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي عَمَّنَا نَزَلُوا بِأَرْضِكَ، وَرَغِبُوا عَنَّا وَعَنْ مِلَّتِنَا. قَالَ: فَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ فِي أَرْضِكَ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: أَنَا خَطِيبُكُمْ الْيَوْمَ، فَاتَّبِعُوهُ، فَسَلِّمْ وَلَمْ يَسْجُدْ، فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ لَا تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَسْجُدُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ، وَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه أحمد بإسنادٍ ضعيف، وحسنه ابن حجر وجوَّده ابن كثير^(١).

(١) أخرجه أحمد (٤٤٠٠)، والطيالسي (٣٤٦)، والبيهقي في الدلائل (٢٩٨/٢)،

وإسناده ضعيف من أجل حُدَيْج، وحسن ابن حجر إسناده في «الفتح»

(١٨٩/٧) وجوَّده ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦٩/٣).

١٣٣- باب تحريم القيام لمخلوق على وجه التعظيم

٧٢٦- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

٧٢٧- وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ^(٢).

٧٢٨- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا، فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتُمُوا بِأَيْمَتِكُمْ إِنْ صَلَّي قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٧٥٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢١٨١) وَ (٢٢٢٠١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٢٣٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٣٦) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف ثُبَيْعِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَأَبِي غَالِبٍ نَزِيلِ أَصْبَهَانَ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤١٣).

٧٢٩- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

(١) أخرجه أحمد (١٢٣٤٥) و(١٢٣٧٠) و(١٣٦٢٣) الترمذي (٢٧٥٤)، وابن أبي شيبة (٥٨٦/٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٦) وأبو يعلى (٧٨٤).

١٣٤- باب جواز القيام إلى المخلوق

على وجه التهنتة والإكرام والحراسة

٧٣٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قَرْيَظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَتُسَبِّي ذُرِّيَّتَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ». متفق عليه^(١).

٧٣١- وَعَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قِصَّةِ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ: جَعَلَ عُرْوَةُ يَكْلِمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلَحِيَّتِهِ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السِّيفُ، وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لَحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السِّيفِ وَقَالَ لَهُ: أَخْرَيْدُكَ عَنْ لَحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٧٣٢- وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ تَوْبَتِهِ، قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٤٣) وَ (٤١٢١)، وَمُسْلِمٌ (١٧٦٨) (٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١) وَ (٢٧٣٢).

وإنطلقتُ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حتى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جالس في المسجد وحوله الناس، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يُهْرُولُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّا نِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعَبُ يَقُول: لَا أُنْسَاهَا لَطْلَحَةَ. متفق عليه^(١).

٧٣٣- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ سَمْنًا وَهَذْيًا وَدَلًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهَا، كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، فَقَبَّلَتْهُ، وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا. أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).

٧٣٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُنَا، فَإِذَا قَامَ قُمْنَا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ دَخَلَ بَعْضُ يُبُوتِ أَزْوَاجِهِ. أخرجه أبو داود^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢)، والنسائي في الكبرى (٨٣١١) و(٩١٩٢) و(٩١٩٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٧) و(٩٧١).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٧٥).

١٣٥- باب التبرُّك المشروع

٧٣٥- عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَتَذَرُونَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ. متفق عليه^(١).

٧٣٦- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عِنْدَنَا، فَعَرِقَ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تُسَلِّتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟» قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِينِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ. أخرجه مسلم^(٢).

وفي لفظ له: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةٍ أُدِيمَ عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا، فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصَبِيَانِنَا. قَالَ: «أَصَبْتَ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦) و(٥٧٨٦) و(٥٨٥٩)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣١) (٨٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٣١) (٨٤).

٧٣٧- وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتُ الْحُدُيَّةِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ «فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ ﷺ نَخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهُهُ وَجِلْدُهُ». أخرجه البخاري^(١).

٧٣٨- وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ. متفق عليه^(٢).

٧٣٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدْمُ الْمَدِينَةِ بِأَنْبِئَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ، وَرَبَّمَا جَاءَهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا. أخرجه مسلم^(٣).

ما مَضَى مِنَ الْأَدْلَةِ خَاصَّ بِالْتَبَرُّكِ بِالذَّاتِ الْمُحَمَّدِيَّةِ لَمَّا جَعَلَ

(١) هو حَدِيثٌ صُلِحَ الْحُدُيَّةِ الطَوِيلُ أخرجه البخاري (٢٧٣١) و(٢٧٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠) و(٣٥٤٠) و(٣٥٤١) و(٥٦٧٠) و(٦٣٥٢) ومسلم (٢٣٤٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٤).

فيه من البركة ولا يقاس عليه غيره من الصالحين والأولياء والعلماء، ولا يجوز التبرك بذواتهم أو آثارهم أو وضوئهم لأن الصحابة لم يفعلوا ذلك مع أفضل الخلق بعده ﷺ أبي بكر وعمر وغيرهما فدلَّ على اختصاصه بذلك.

٧٤٠- وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَحَّقَ بِي وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ قَالَ: فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: عَلِيلٌ. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. متفق عليه^(١).

٧٤١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ إِذْ أُتِيَ بِجُمَارٍ نَخْلَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَخَذْتُهُمْ، فَسَكَتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ». أخرجه البخاري^(٢). وهذه بركة الإتيان والعمل.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٦٧)، ومسلم (٧١٥) (١١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤٤) بهذا اللفظ، وعنده بنحوه (٦١) و(٦٢) و(٧٢) و(١٣١) و(٢٢٠٩) و(٤٦٩٨) و(٥٤٤٨) و(٦١٣٢) و(٦١٤٤).

١٣٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْقِيَامَ بِوُضَائِفِ التَّكْلِيفِ أَبْلَغُ فِي تَحَرِّيِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ

٧٤٢- عن عبد الرحمن بن أبي قرادٍ رضي الله عنه، أن النبي ﷺ توضأ يوماً، فجعل أصحابه يتمسحون بوضوئه، فقال لهم النبي ﷺ: «ما يحملكم على هذا؟» قالوا: حُبُّ الله ورسوله، فقال النبي ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ الله ورسوله، أو يحبه الله ورسوله، فليصدق حديثه إذا حدث، وليؤدِّ أمانته إذا أؤتمن، وليحسن جوار من جاوره». أخرجه الطبراني في الأوسط، والخرائطي، والبيهقي^(١).

٧٤٣- وعن ابن شهاب قال: حدثني رجل من الأنصار، أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أو تنخم، إبتدر من حوله من المسلمين وضوءه ونخامته، فشربوه ومسحوا به جلودهم، فلما رأهم يصنعون ذلك سألهم: «لم تفعلون هذا؟» قالوا: نلتمس الطهور والبركة بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُحِبَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فليصدق الحديث، وليؤدِّ الأمانة، ولا يؤذ جاره». أخرجه معمر بن راشد في جامعه، والبيهقي^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥١٧)، والخرائطي في مكارم الأخلاق

(٢٦٦)، والبيهقي في الشعب (١٥٣٣) وابن كثير في جامع المسانيد (٧١٠٦).

(٢) أخرجه معمر بن راشد في جامعه (٧/١١)، والبيهقي في الشعب (١٥٣٤).

١٣٧- بَابُ التَّبَرُّكِ الْمَمْنُوعِ

٧٤٤- عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَةَ خَرَجَ بِنَا مَعَهُ قَبْلَ هَوَازِنَ حَتَّى مَرَرْنَا عَلَى سِدْرَةِ الْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْفُكُونَ حَوْلَهَا وَيَدْعُونَاهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السَّنَنُ، هَذَا كَمَا قَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَتَرْكَبُنَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ^(١).

٧٤٥- وَعَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَضَ لَنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ مَسْجِدٌ، فَابْتَدَرَهُ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ فَقَالُوا: هَذَا مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاتِّبَاعِهِمْ مِثْلَ هَذَا حَتَّى أَحْدَثُوهَا بَيْعًا، فَمَنْ عَرَضَتْ لَهُ فِيهِ صَلَاةٌ فَلْيُصَلِّ وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ فِيهِ صَلَاةٌ فَلْيَمْضُ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٨٩٧) وَ (٢١٩٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٨٠)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٧٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مَصْنُفِهِ (٢٧٣٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥١/٢) وَذَكَرَهُ ابْنُ

حَجَرٍ فِي «الْفَتْحِ» (١/٥٦٩).

٧٤٦- وعن نافع قال: بلغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 أَنَسًا يَأْتُونَ الشَّجَرَةَ الَّتِي بُويعَ تَحْتَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ.
 أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥٠ / ٢) وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي (٤٤٨ / ٧).

١٣٨- باب النهي عن الغلو في الأنبياء والصالحين والإفراط في مدحهم وأن ذلك وسيلة إلى الشرك وفتنه الممدوح

٧٤٧- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أمّا ودّ كانت لكلب بدومة الجندل، وأمّا سواع كانت لهذيل، وأمّا يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطفان بالجوف، ثم سبأ، وأمّا يعوق فكانت لهمدان، وأمّا نسر فكانت لجمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبّد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبّدت. أخرجه البخاري^(١).

٧٤٨- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله». أخرجه البخاري^(٢).

٧٤٩- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).

مُحَمَّدٌ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ». أخرجه أحمد^(١).

٧٥٠- وعن عبد الله بن الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَبْغُضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». أخرجه أبو داود، والنسائي^(٢).

٧٥١- وعن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيَّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي وَجُورِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْدُّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ». أخرجه البخاري والبيهقي وزاد: «سبحان الله، لا يعلم ما في غدٍ إلا الله، لا تقولوا هكذا وقولوا: أتيناكم أتيناكم،

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٥١) و(١٣٥٣٠)، والضياء في المختارة (١٦٢٧)، وعبد

ابن حميد (١٣٠٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٨) و(٢٤٩)، وابن

جِبَّان (٦٢٤٠)، والبيهقي في الدلائل (٤٩٨/٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٠٣) و(١٠٠٠٥).

فحيانا وحياكم»^(١).

٧٥٢- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيه فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ». متفق عليه^(٢).

٧٥٣- وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهِ حَسِيْبُهُ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذًا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ». متفق عليه^(٣).

٧٥٤- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ فَإِنَّهُ الذَّنْبُ». أخرجه ابن ماجة^(٤).

٧٥٥- وَعَنْ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ». أخرجه مسلم^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠١)، و(٥١٤٧)، والبيهقي (٢٩٨/٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٦٣) و(٦٠٦٠)، ومسلم (٣٠٠١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٦٢) و(٦٠٦١) و(٦١٦٢) ومسلم (٣٠٠٠) (٦٦).

(٤) أخرجه ابن ماجة (٣٧٤٣).

(٥) أخرجه مسلم (٣٠٠٢) (٦٩).

١٣٩ - باب بيان أن الشافي هو الله وحده

٧٥٦- عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا عادَ مريضاً يقول: «أذهب الباس، ربّ الناس، اشفهِه، أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤك، شفاءٌ لا يُغادر سَقَمًا». متفق عليه^(١).

(١) أخرجه البخاريّ (٥٤٦٧٥) ، و(٥٧٤٣) و(٥٧٤٤) و(٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١).

١٤٠- باب الرُقَى

٧٥٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا - وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا - «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا» متفق عليه. ^(١)

٧٥٨- وَعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جَبْرِيلُ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ» أخرجه مسلم. ^(٢)

٧٥٩- وَعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا. متفق عليه ^(٣).

٧٦٠- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٦) ومسلم (٢١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٤٨)، ومسلم (٢١٩٢)، (٥١).

وَقُلْ سَبِّحْ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ» أخرجه مسلم^(١).

٧٦١- وعن أنس رضي الله عنه قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين، والحمة، والنملة. أخرجه مسلم^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٦) (٥٨).

١٤١- باب لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً

٧٦٢- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَرُقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

٧٦٣- وعن الشَّفاء بنت عبد الله رضي الله عنها، أنها كانت ترقى في الجاهلية، فلما جاء الإسلام، قالت: لا أرقى حتى أستاذن رسول الله ﷺ، فأتته، فاستأذنته، فقال لها رسول الله ﷺ: «ارقي، ما لم يكن فيها شرك». أخرجه الحاكم، وابن حبان^(٢).

٧٦٤- وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ دخل عليها وامرأة تعالجها أو ترقىها، فقال: «عالجها بكتاب الله» أخرجه ابن حبان^(٣)، وقال: قوله ﷺ: «عالجها بكتاب الله» أراد: عالجها بما يُبيحه كتاب الله؛ لأن القوم كانوا يرقون في الجاهلية بأشياء فيها شرك، فزجرهم بهذه اللفظة عن الرقى إلا بما يُبيحه كتاب الله دون ما يكون شركاً^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

(٢) أخرجه الحاكم (٧٥/٤)، وابن حبان (٦٠٩٢).

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٠٩٨).

(٤) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٤٦٤/١٣).

١٤٢- باب ما جاء في عرض الرقي على العلماء

٧٦٥- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقي، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقر، وإنك نهيت عن الرقي قال: فعرضوها عليه فقال: «ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه، فلينفعه». أخرجه مسلم ^(١).

٧٦٦- وعنه رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال لأسماء بنت عميس: «ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعةً تُصيبهم الحاجة؟» قالت: لا ولكن العين تُسرِعُ إليهم قال: «ارقيهم» قالت: فعرضتُ عليه فقال: «ارقيهم». أخرجه مسلم ^(٢).

٧٦٧- وتقدم في حديث عوف بن مالك رضي الله عنه عند مسلم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «اعرضوا علي رقاكم» ^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

١٤٣ - باب ما جاء في الاسترقاء

٧٦٨- عن عبد الله بن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُؤَانِ مَعَهُمُ الرِّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ حَتَّى رَفَعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أُمْتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأَفْقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ، وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ؟ فَإِنَّا وَلَدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَرَجَ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحِصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». متفق عليه ^(١).

٧٦٩- وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي

(١) أخرجه البخاري (٣٤١٠) و (٥٧٠٥) و (٥٧٥٢) و (٦٤٧٢) و (٦٥٤١)

بيت أم سلمة زوج النبي ﷺ جاريةً بوجهها سُفْعَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ». متفق عليه (١).

٧٧٠- وعنهما رضي الله عنهما قالت: أمرني رسول الله ﷺ - أو أمر - «أَنْ يُسْتَرْقَى مِنَ الْعَيْنِ». متفق عليه (٢).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٦).

١٤٤ - باب كَسْبِ الرُّقَاةِ

٧٧١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ، فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ، فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٌ أَوْ مُصَابٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَاهُ، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأُعْطِيَ قِطْعًا مِنْ غَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ: حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: «وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ» ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ». متفق عليه، واللفظ لمسلم ^(١).

٧٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدَيْغٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنَّ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدَيْغًا أَوْ سَلِيمًا. فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا فَقَالَ

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٦)، ومسلم (٢٢٠١).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ». أخرجه البخاري^(١).

٧٧٣- وَعَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِي عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ عِنْدَهُمْ مَجْنُونٌ مُوثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تَدَاوِي هَذَا بِهِ، فَإِنْ صَاحَبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ؟ قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، فَبَرَأَ، فَأَعْطَاهُ مِئَةَ شَاةٍ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «كُلْ فَمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَةٍ بَاطِلٍ، فَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَةٍ حَقٌّ». أخرجه أحمد، وأبو داود والنسائي^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٨٣٥) و (٢١٨٣٦)، وأبو داود (٣٨٩٦) و (٣٨٩٧) و (٣٩٠١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٢).

١٤٥- باب الحُرُوز المَشْرُوعَة

٧٧٤- عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخَذَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». أخرجه أبو داود^(١).

٧٧٥- وعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ». متفق عليه^(٢).

٧٧٦- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ. قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». أخرجه مسلم^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤٥) و (٥٧٦٨) و (٥٧٦٩) و (٥٧٧٩)، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٠٩).

١٤٦- باب جواز التداوي بالكّي إذا تحقّق نفعه

ولم يمكن الاستغناء عنه وتحرّيمه إذا لم يعلم نفعه أو علم

ضرره وتحرّيم كي الصحيح لثلا يعتلّ ووجوب

اعتقاد أن الكّي سبب وأن الشافي هو الله

٧٧٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي شَرْطَةٍ مِخْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيْةٍ بِنَارٍ وَأَنَا
أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ». أخرجه البخاري^(١).

٧٧٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ

يقول: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ، أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ
خَيْرٌ فَفِي شَرْطَتِي مِخْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ،
وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي». متفق عليه^(٢).

٧٧٩- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: نهانا رسول

الله ﷺ عن الكّي، فاكْتوينا، فما أفلحنا ولا أنجحنا. أخرجه أحمد
والترمذي^(٣).

(١) أخرجه البخاريّ (٥٦٨٠) و (٥٦٨١).

(٢) أخرجه البخاريّ (٥٦٨٣) و (٥٧٠٢) و (٥٧٠٤) ومسلم (٢٢٠٥) (٧١).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٨٣١) و (١٩٨٦٤)، والترمذيّ (٢٠٤٩)، وابن حيّان =

٧٨٠- وعنه رضي الله عنه قال: كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ أَيَّ مَنْ قَبْلَ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى اكْتَوَيْتُ فَتَرَكْتُ ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيَّ فَعَادَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٧٨١- وعن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ^(٢).

٧٨٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: صَاحِبُ لَنَا يَشْتَكِي أَنْكُوبِهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ ثُمَّ قَالُوا: أَنْكُوبِهِ؟ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «اَكْوُوهُ وَارْضِفُوهُ رَضْفًا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ^(٣).

٧٨٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ

= (٦٠٨١)، وَالْحَاكِمُ (٢١٣/٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٢٦) (١٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨١٨٠) وَ (١٨٢٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٥٥)، وَابْنُ مَاجَةَ

(٣٤٨٩)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٠٨٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٧٠١) وَ (٣٨٥٢) وَ (٤٠٢١) وَ (٤٠٥٤)، وَالْحَاكِمُ (٤١٦/٤)

وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

الثانية». أخرجه مسلم^(١).

٧٨٤- وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». أخرجه مسلم^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨) (٣٧١) و(٣٧٢).

١٤٧- باب تحريم تعليق التّمائم

وبيان أن ذلك من الشُّرك

٧٨٥- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ، فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ وَقَالَ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ». أخرجه أحمد والحاكم^(١).

٧٨٦- وَعَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ صُدَّاءَ، قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَبَايَعْنَاهُ، فَتَرَكَ رَجُلًا مِنْهُمْ لَمْ يُبَايِعْهُ، فَقُلْنَا: بَايَعَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَنْ أَبَايِعَهُ حَتَّى يَنْزِعَ الَّذِي عَلَيْهِ، إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ مِثْلِ الَّذِي عَلَيْهِ كَانَ مُشْرَكًا مَا كَانَتْ عَلَيْهِ». فنظرنا فإذا في عَضُدِهِ سَيْرٌ مِنْ لَحْيٍ شَجَرٍ أَوْ شَيْءٍ مِنَ الشَّجَرَةِ. أخرجه الطحاوي بسند حسن^(٢).

٧٨٧- وَعَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ، فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ تَنَحَّنَحَ وَبَزَقَ

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٢٢)، والحاكم (٢١٩/٤)، والطبراني في الكبير (٨٨٥/١٧).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢٥/٤.

كَرَاهِيَةً أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ قَالَتْ: وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَتَنَحْنَحَ قَالَتْ: وَعِنْدِي عَجُوزٌ تَرْقِينِي مِنَ الْحُمْرَةِ، فَأَدْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ، فَدَخَلَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قُلْتُ: خَيْطٌ أُرْقِي لِي فِيهِ. قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَا غَنِيَاءَ عَنِ الشَّرْكِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا، وَكَانَ إِذَا رَقَاهَا سَكَنتُ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه^(١).

٧٨٨- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلَقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ » قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، أَنْبِذْهَا عَنْكَ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». أخرجه أحمد، وابن ماجه وابن حبان بإسناد ضعيف^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٣٦١٥)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأبو يعلى (٥٢٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠٠)، وابن ماجه (٣٠٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥) و(٦٠٨٨). وإسناده ضعيف لتدليس مبارك ابن فضالة، والحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين.

٧٨٩- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً، فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ». أخرجه أحمد بإسناد ضعيف^(١).

٧٩٠- وعن أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا: «لَا تَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ- أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ». متفق عليه^(٢). قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ.

٧٩١- وعن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ أَعُوذُهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ فَقُلْتُ: أَلَا تَعَلَّقُ شَيْئًا؟ قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإٍ إِلَيْهِ». أخرجه أحمد والترمذي^(٣).

٧٩٢- وعن رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ: أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظُمَ فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ مِنْهُ». أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠٤) بإسناد ضعيف لجهالة خالد بن عبيد المعافري.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٧٨١)، و (١٨٧٨٦)، والترمذي (٢٠٧٢)، وابن أبي شيبة (١٣/٧)، والبيهقي في السنن (٣٥١/٩).

(٤) أخرجه أحمد (١٦٩٩٥) و (١٦٩٩٦)، وأبو داود (٣٦)، والنسائي في المجتبى

١٤٨ - باب من سحر فقد أشرك

٧٩٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ». متفق عليه^(١).

٧٩٤- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ». أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم وصححه^(٢).

٧٩٥- ولأحمد من حديث أبي سعيد الخدري نحوه^(٣).

٧٩٦- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكُلَّ إِلَيْهِ». أخرجه النسائي بإسناد ضعيف^(٤).

(٨/ ١٣٥)، وفي السنن الكبرى (٩٣٣٦).

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦) و (٥٧٦٤) و (٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٥٦٩)، وابن حبان (٥٣٤٦) و (٦١٣٧)، والحاكم (١٤٦/٤).

(٣) أخرجه أحمد (١١١٠٧).

(٤) أخرجه النسائي في المجتبى (١١٢/٧)، وفي السنن الكبرى (٣٥٢٨) وفي إسناده عباد بن ميسرة المنقري، وهو لئن الحديث، وفيه أيضاً غنعة الحسن البصري.

٧٩٧- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من تطير، أو تطير له، أو تكهن له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». أخرجه البزار^(١).

٧٩٨- وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: «حد الساحر ضربة بالسيف». أخرجه الترمذي، والدارقطني^(٢).

٧٩٩- وعن بجاللة بن عبدة قال: أتانا كتاب عمر، وفيه: «أن اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلاثة سواجر». أخرجه أحمد، وأبو داود^(٣).

٨٠٠- وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان لداود نبي الله عليه السلام من الليل ساعة يوقظ فيها أهله فيقول: يا آل داود قوموا فصلوا فإن هذه ساعة يستجيب الله فيها الدعاء، إلا لساجر أو عشار». أخرجه أحمد^(٤).

٨٠١- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان». أخرجه أحمد،

(١) أخرجه البزار (٣٠٤٤) كشف الأستار، وأورده السيوطي في الدر المنثور (١٠٣/١)، وحسنه الألباني في غاية المرام (٢٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والدارقطني في السنن (٣/١١٤)، والطبراني في الكبير (١٦٦٦/٢)، والحاكم (٣٦٠/٤)، والبيهقي في السنن (١٣٦/٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٦٢٨١).

وأبو داود^(١).

٨٠٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر النبي ﷺ حتى إنه ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال: «أشعرت يا عائشة أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه» قلت: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «جاءني رجلان، فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، ثم قال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب؟ قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأغمصم اليهودي من بني زريق قال: في ما ذا؟ قال: في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر. قال فأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان» قال: فذهب النبي ﷺ في أناس من أصحابه إلى البئر، فنظر إليها وعليها نخل، ثم رجع إلى عائشة، فقال: «والله لكان ماءها نقاعة الجناء ولكأن نخلها رؤوس الشياطين» قلت: يا رسول الله أفأخرجته؟ قال: «لا أما أنا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت أن أثور على الناس منه شراً» وأمر بها فدُفنت. متفق عليه^(٢). قال ابن حجر: وقع في رواية الحميدي (فقلت: يا رسول الله، فهلا) قال سفيان: بمعنى: تَشَرَّتْ^(٣).

(١) أخرجه أحمد (١٤١٣٥) وأبو داود (٣٨٦٨)، وعبد الرزاق في المصنف (١٩٧٦٢)، والبيهقي في السنن (٣٥١/٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٨) و(٥٧٦٣) و(٥٧٦٥) و(٥٧٦٦) و(٦٠٦٣) و(٦٣٩١)، وهو عند مسلم بنحوه (٢١٨٩).

(٣) فتح الباري (٢٣٥/١٠).

١٤٩- بَابُ تَحْرِيمِ الْكِهَانَةِ وَإِتْيَانِ الْكُهَّانِ وَبَيَانِ أَنَّ تَصَدِيقَهُمْ كُفْرٌ

٨٠٣- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ. قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ» قَالَ: قُلْتُ كُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدُّكُمْ» أخرجَه مسلم ^(١).

٨٠٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى أَنَّ دِيَّةَ مَا فِي بَطْنِهَا، غُرَّةٌ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ». متفق عليه ^(٢).

٨٠٥- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا

(١) أخرجَه مسلم (٥٣٧) (١٢١).

(٢) أخرجَه البخاري (٥٧٥٨)، ومسلم (١٦٨١) (٣٦).

رَسُولَ اللَّهِ: فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُهَا فِي أُذُنٍ وَلِيَّهِ قَرٌّ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ» متفق عليه^(١).

٨٠٦- وَعَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٨٠٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

٨٠٨- وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ» متفق عليه^(٤).

٨٠٩- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٦٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٢٨) (١٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٢٩٠) وَ (٩٥٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٠٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٥).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٦١)، وَمُسْلِمٌ (١٥٦٧).

هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٤٢).

١٥٠- باب النهي عن الاستقسام بالأزلام

٨١٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجُوا صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَاتِلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ» فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٨١١- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ» فَقُلْتُ: بَلَى فَاَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارَسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ، قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِحَنَمَ وَبَجِيلَةَ فِيهِ نَصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ. قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، وَكَسَرَهَا قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَا هُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُتْقَكَ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرُ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٠١) وَ (٣٣٥٢) وَ (٤٢٨٨).

فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا، وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرَ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ. قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ متفق عليه^(١)

٨١٢- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيرًا». أخرجه البيهقي والطبراني^(٢)

٨١٣- وعن سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِجٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ، فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٠) و(٣٠٧٦) و(٣٨٢٣) و(٤٣٥٧) و(٦٣٣٣) ومسلم (٢٤٧٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧٣٩)، والطبراني في الأوسط (٢٦٦٣).

أَكْمَةً، فَتَحَبَسَهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ رُمَحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَحَطَطْتُ بِرُجِّهِ الْأَرْضَ، وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي، فَرَكِبْتُهَا فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضْرَهُمْ أَمْ لَا ؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتِ سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ فَخَرَرْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَهَضَّتْ فَلَمْ تَكُدْ تُخْرِجْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لَأَثَرُ يَدَيْهَا عَثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَرْزَأْنِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ قَالَ «أَخْفِ عَنَّا» فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فَهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... أَخْرَجَهُ

البُخَارِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩٠٦).

١٥١- باب ما نُهي عنه من علم النجوم

٨١٤- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ إِلَّا اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ» أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه^(١).

٨١٥- وعنه رضي الله عنهما قال: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُتِّمْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، كنا نقول: وَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»

(١) أخرجه أحمد (٢٠٠٠)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦).

أخرجه مسلم^(١).

٨١٦- وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» متفق عليه^(٢).

٨١٧- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي خَصَلَتَيْنِ: تَكْذِيبُ الْقَدَرِ، وَإِيمَانُ بِالنُّجُومِ». أخرجه أبو يعلى^(٣).

٨١٨- وعن رجاء بن حيوة أن النبي ﷺ قال: «إِنْ مِمَّا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي التَّصْدِيقُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ الْأُئِمَّةِ». أخرجه البخاري في التاريخ^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤١) و(١٠٥٧) و(٣٢٠٤) ومسلم (٩١١).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤١٣٥)، وابن عساكر في تاريخه (٢٣/٢٠٧-٢٠٨).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١٤٨)، والرويان في مسنده (١٢٤٥).

١٥٢- باب كُفْر من قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وكَذَا

٨١٩- عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». متفق عليه^(١). وللبخاري: «وبرزق الله»^(٢).

٨٢٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكَوَاكِبُ، وَبِالْكَوَاكِبِ». أخرجه مسلم^(٣).

٨٢١- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَمْسَكَ اللَّهُ الْقَطَرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ، لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ بِهِ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ الْمَجْدَحِ». أخرجه أحمد، وابن حبان^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٨٤٦) و (١٠٣٨) و (٧٥٠٣)، ومسلم (٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٤٧).

(٣) أخرجه مسلم (٧٢).

(٤) أخرجه أحمد (١١٠٤٢)، وابن حبان (٦١٣٠).

٨٢٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾. أخرجه مسلم^(١).

٨٢٣- وعن أبي مالك الأشعرى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطُّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ». أخرجه مسلم^(٢).

٨٢٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سَقَانَا اللَّهُ، فَقَدْ آمَنَ بِاللَّهِ». أخرجه البخاري في التاريخ الكبير، وقال: يعني في المطر^(٣).

٨٢٥- وعن معاوية الليثي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ، فَيَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ، فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ» فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) أخرجه مسلم (٧٣).

(٢) أخرجه مسلم (٩٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٠١/١/١).

«يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَاً وَكَذَاً». أخرجه أحمد^(١).

(١) أخرجه أحمد (١٥٥٣٧)، والطيالسي (١٢٦٢).

١٥٣- باب إثبات أن الخط علم أعطاه الله نبياً من الأنبياء

وإنكار حصوله لأحدٍ بعده لأن الموافقة معدومة

٨٢٦- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنَّا رَجُلَانِ يَخْطُونَ. قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ». أخرجه مسلم^(١).

٨٢٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿أَوْ أَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ﴾ قَالَ: «الْخَطُّ». أخرجه أحمد^(٢).

٨٢٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَطِّ فَقَالَ: «هُوَ أَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ». أخرجه الطبراني^(٣).

٨٢٩- وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنْتِ مُخَارِقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَاةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجَبْتِ» قَالَ عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ: الْعِيَاةُ مِنَ الزَّجْرِ، وَالطَّرْقُ مِنَ الْخَطِّ. أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن حبان بإسناد ضعيف^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٥٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٩٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٧٢٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٩١) و(٢٠٦٠٣)، أبو داود (٣٩٠٧)، وابن حبان (٦١٣١)، وإسناده ضعيف، ففيه حيان الراوي عن قطن بن قبيصة غير منسوب، وبقية رجاله ثقات..

١٥٤- باب النهي عن التشاؤم والتطير والقول بالعدوى إذا صحبه إعتقاد فاسد

٨٣٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةً وَلَا صَفَرَ». متفق عليه^(١).

٨٣١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ» وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ». أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة^(٢).

وقال ابن حجر: قوله «وما منا إلا، ولكن يذهب به الله بالتوكل» من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر، وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه^(٣).

٨٣٢- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدُّنْكُمْ». أخرجه مسلم^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) و (٥٧٥٧)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٨٧) و (٤١٧١) و (٤١٩٤)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذي

(١٦١٤)، وابن ماجة (٣٥٣٨)، وأبو يعلى (٥٢١٩).

(٣) فتح الباري (٢١٣/١٠).

(٤) أخرجه مسلم (٥٣٧).

٨٣٣- وَعَنْ أُمِّ كُرْزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(١).

٨٣٤- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ^(٢).

٨٣٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْفَالُ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ^(٣).

٨٣٦- وَعَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا، فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧١٣٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٣٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٣١٢)، وَالْحَاكِمُ (٢٣٧/٤-٢٣٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٩٨٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٨٢٤)، وَالْحَاكِمُ (٣٢/١)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (١٨٤٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٢٥٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٣٩٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٥٣٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦١٢١).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٤٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٢٠)، وَابْنُ حِبَّانَ (٥٨٢٧).

٨٣٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةٌ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرَأَةِ، وَالِدَّارِ». متفق عليه^(١).

٨٣٨- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا، وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى، فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةٌ». أخرجه أبو داود^(٢).

٨٣٩- وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ». أخرجه أحمد بإسناد ضعيف^(٣).

٨٤٠- وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ فَقَدْ قَارَفَ الشَّرْكَ». أخرجه ابن وهب^(٤).

٨٤١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُغْدِي شَيْءٌ شَيْئًا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٨) و(٥٠٩٣) و(٥٠٩٤) و(٥٧٥٣) و(٥٧٧٢) ومسلم (٢٢٢٥) (١١٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٢٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٤).

(٤) رواه ابن وهب في الجامع ص ١١٠، وانظر السلسلة الصحيحة (١٠٦٥).

تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا. فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَا أَجْرَبَ الْأَوَّلَ، لَا عَذْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ،
 خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا، وَمُصِيبَاتَهَا، وَرِزْقَهَا». أخرجه
 أحمد وابن حبان^(١)

(١) أخرجه أحمد (٨٣٤٣)، وابن حبان (٦١١٩).

١٥٥ - باب من جاء في إثبات العدوى وأنها من أمر الله تعالى

٨٤٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٨٤٣- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تُورِدُوا الْمُمْرَضَ عَلَى الْمُصْبِحِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٨٤٤- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ، فَارْجِعْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

٨٤٥- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٧١) وَ (٥٧٧٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٢١) (١٠٤) (١٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣١).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٧٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٥٤٣)، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَحْمَدَ (٥٨١).

٨٤٦- وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْسٌ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». متفق عليه^(١).

٨٤٧- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي: «أَنَّهُ عَذَابٌ يَنْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». أخرجه البخاري^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٤) و(٥٧٣٤) و(٦٦١٩).

١٥٦ - بَابِ اسْتِحْبَابِ الْفَالِ

٨٤٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَالُ» قَالُوا: وَمَا الْفَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». متفق عليه^(١).

٨٤٩- وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَالُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْنِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ». أخرجه أبو داود بإسناد ضعيف^(٢).

٨٥٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَيُعْجِبُهُ كُلُّ اسْمٍ حَسَنٍ. أخرجه أحمد^(٣).

٨٥١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيعُ. أخرجه الترمذي^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٤) و (٥٧٥٥) ومسلم (٢٢٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، والبيهقي (١٣٩/٨)، وعروة هذا قيل فيه: القرشي، وقيل فيه: الجهني، وذكر البخاري وغيره أنه سمع من ابن عباس، فعلى هذا يكون الحديث مرسلًا.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٢٨) و (٢٧٠٦٦) و (٢٩٢٥).

(٤) أخرجه الترمذي (١٦١٦).

٨٥٢- وَعَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْنُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو - أَي يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ سَهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١) وَ (٢٧٣٢).

١٥٧- باب من جاء في الغول

٨٥٣- عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَذْوَى، وَلَا غُولَ، وَلَا صَفَرَ». أخرجه مسلم^(١).

٨٥٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا غُولَ». أخرجه أبو داود^(٢).

٨٥٥- وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمَرٌ، فَكَانَتْ تَجِيءُ الْغُولُ، فَتَأْخُذُ مِنْهُ، قَالَ: فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَاذْهَبْ، فَإِذَا رَأَيْتَهَا، فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» قَالَ: فَأَخَذَهَا فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ؟» قَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ» قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ» قَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ» فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكَ حَتَّى أَذْهَبَ بِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا آيَةُ الْكُرْسِيِّ اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ، فَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٠) (١٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩١٣).

قَالَ: فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ؟» قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا
قَالَتْ قَالَ: «صَدَقْتَ وَهِيَ كَذُوبٌ». أخرجه أحمد والترمذي^(١).

(١) أخرجه أحمد (٢٣٥٩٢)، والترمذي (٢٨٨٠).

١٥٨ - باب وجوب الإيمان بالقدر

٨٥٦- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ جَبَلِ أَحَدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

٨٥٧- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ الْمَرْءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٨٥٨- وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ».

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٥٨٩) وَ (٢١٦١١) وَ (٢١٦٥٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٩٩)، وَابْنُ

مَاجَةَ (٧٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٧٠٣) وَ (٦٩٨٥).

أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجة^(١).

٨٥٩- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. فَقَالَ لَهُ: صَدَقْتَ». فَعَجِبْنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ثُمَّ قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ». أخرجه مسلم^(٢).

٨٦٠- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ. فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ». أخرجه أحمد والترمذي^(٣).

٨٦١- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي اللَّوْحِ ذِكْرَ كُلِّ شَيْءٍ». أخرجه البخاري^(٤).

٨٦٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه أحمد (٧٥٨)، والترمذي (٢١٤٥)، وابن ماجة (٨١).

(٢) أخرجه مسلم (٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥)، والترمذي (٢١٥٥) و(٣٣١٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٩١) و(٧٤١٨).

ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ، أَوْ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ». أخرجه مسلم^(١).

٨٦٣- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدْرٍ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». متفق عليه^(٢).

٨٦٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: أَنَا، حَتَّى عَادَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَنْتَ إِذَا» قَالَ: فَحَرَسْتُهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ أَذْرَكْنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ» فَنِمْتُ، فَمَا أَتَقَطُّنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ وَرَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٩) و(٤٧٣٦) و(٣٧٣٨) و(٦٦١٤) و(٧٥١٥)، ومسلم

(٢٦٥٢) (١٤).

نسي». أخرجه أحمد بإسناد ضعيف^(١).

٨٦٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت آية الخيار دعاني رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشة، إني أريد أن أذكر أمراً، فلا تقضين فيه شيئاً دون أبويك» قلت: وما هو؟ فدعاني رسول الله ﷺ، فقرأ عليّ هذه الآية «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَوِّجَكُ إِن كُنتَ تُرِيدُ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ» الآية كلها، فقلت: قد اخترت الله عز وجل ورسوله، قالت: ففرح بذلك رسول الله ﷺ. أخرجه أحمد^(٢).

٨٦٦- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبت للمؤمن، إن الله لا يقضي للمؤمن قضاءً إلا كان خيراً له» أخرجه أحمد، وابن حبان^(٣).

٨٦٧- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء سراقه بن مالك بن جعشم قال: يا رسول الله بين لنا ديننا، كأننا خلقتنا الآن، فيما العمل اليوم، أفيمّا جفت به الأقلام، وجرت به المقادير؟ أم فيما نستقبل؟ قال: «لا، بل فيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير»

(١) أخرجه أحمد (٣٧١٠)، وإسناده ضعيف، فيزيّد بن هارون سمع من عبد الرحمن المسعودي بعد الاختلاط.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤٨٧) و(٢٥١٩٣) و(٢٥٢٩٩) و(٢٥٣٠١) و(٢٦١٠٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٢١٦٠) و(١٢٩٦٠) و(٢٠٢٨٣)، وابن حبان (٧٢٨).

قَالَ: فَفَيْمَ الْعَمَلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلِّ مُيَسَّرٍ». أخرجه مسلم^(١).

٨٦٨- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ، أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَكُلُّ مُيَسَّرٍ أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلْسَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ» أخرجه الترمذي^(٢).

٨٦٩- وعن علي رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَكَسَّ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمُكِّثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَقَالَ: اعْمَلُوا فِكُلِّ مُيَسَّرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٤٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١١١).

مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيِّرُهُ لِلْعُسْرَى» متفق عليه^(١).

٨٧٠- وعن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: قلت: اللهم أمتعني بزواجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية قالت: فقال النبي ﷺ: «قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لَأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ» أخرجه مسلم.^(٢)

٨٧١- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْعِزْلَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ» متفق عليه^(٣).

٨٧٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلَتْ»

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٥) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٩) و(٢٥٤٢) و(٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨).

فَاغْسِلُوا» أخرجه مسلم^(١).

٨٧٣- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر». أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم^(٢).

٨٧٤- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: خرج رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، والنَّاسُ يتكلَّمونَ في القدرِ، وكأنَّما تَفَقَّأَ في وجهه حبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الغَضَبِ، فقالَ لَهُمْ: «مَا لَكُمْ تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» أخرجه أحمد وابن ماجة^(٣).

٨٧٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء مشركو قريش يُخَاصِمُونَ رسولَ الله ﷺ في القدرِ، فنزلت ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ أخرجه مسلم^(٤).

٨٧٦- وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٥٦٣٩)، وأبو داود (٤٦١٣) والحاكم (٨٤/١).

(٣) أخرجه أحمد (٦٦٦٨)، وابن ماجة (٨٥).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٥٦).

«إِذَا ذُكِرَ الْقَدْرَ فَأَمْسَكُوا» أخرجه الطبراني^(١).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٢٧) و(١٠٤٤٨).

١٥٩- باب وجوب الصبر على أقدار الله تعالى

٨٧٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَ لَهَا: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» فَقَالَتْ: وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي؟ فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ، فَأَتَتْ بَابَهُ، فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَعْرِفْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ» متفق عليه، واللفظ لمسلم^(١).

٨٧٨- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» أخرجه البخاري^(٢).

٨٧٩- وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ. متفق عليه.^(٣)

٨٨٠- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٢) و (١٢٨٣) و (١٣٠٢) و (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦) (١٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩٤) و (١٢٩٧) و (١٢٩٨) و (٣٥١٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤).

ﷺ «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» متفق عليه^(١).

٨٨١- وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ مع البيعة ألا ننوح. متفق عليه^(٢).

٨٨٢- وعن أسيد بن أبي أسيد عن امرأة من المبيعات قالت: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ، أَنْ لَا نَخْمُشَ وَجْهًا وَلَا نَدْعُو وَيْلًا وَلَا نَشُقَّ جِيًّا وَأَنْ لَا نَنْشُرَ شَعْرًا. أخرجه أبو داود^(٣).

٨٨٣- وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَخْسَابِ وَالطَّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ» وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلُ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» أخرجه مسلم^(٤).

(١) أخرجه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٦) مسلم (٩٣٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٣١).

(٤) أخرجه مسلم (٩٣٤).

٨٨٤- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّ
الاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ، وَصَنِيعَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِهِ مِنَ النِّيَاحَةِ»
أخرجه أحمد وابن ماجه^(١).

٨٨٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَهْلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ» أخرجه
أبو داود والترمذي^(٢).

٨٨٦- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِبْرَاهِيمَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
تَذَرِفَانِ، فَقَالَ: لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَنْتَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ» ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ
ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَذْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا،
وإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ» أخرجه البخاري^(٣).

٨٨٧- وعن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الميتُ
يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ». متفق عليه^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٦٩٠٥)، وابن ماجه (١٦١٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، .

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧) (١٧).

٨٨٨- وعن عائشة رضي الله عنها، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي، قالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي، أو أخطأ، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها فقال: «إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها» متفق عليه^(١).

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧).

١٦٠- باب ما جاء في النعي

٨٨٩- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن النعي. أخرجه أحمد، والترمذي، وحسنه، وابن ماجة^(١).

٨٩٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نعى النبي ﷺ إلى أصحابه النجاشي، ثم تقدم فصفا خلفه، فكبر أربعاً. متفق عليه^(٢).

٨٩١- وعن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ لما أتاه خبر من قُتل في بئر معونة نعاهم وقال: «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ» أخرجه البخاري^(٣).

٨٩٢- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ نعى زيداً وجعفرًا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال: «أَخَذَ الرَّأْيَةُ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ -وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ- حَتَّى أَخَذَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أخرجه البخاري^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٣٢٧٠) و(٢٣٤٥٦)، والترمذي (٩٨٦)، وابن ماجة (١٤٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٢٧) و(١٣٢٨) و(٣٨٨١)، ومسلم (٩٥١) (٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٩٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٤٠٦) و(٢٧٩٨) و(٣٠٦٣) و(٣٦٣٠) و(٣٦٣٠) و(٣٧٥٧) و(٦٢٤٢).

٨٩٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ: «مَتَى دُفِنَ هَذَا» قَالُوا: الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَفَلَا أَذْنُتُمُونِي» قَالُوا: دَفَّنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ، فَقَامَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ. متفق عليه. (١)

٨٩٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ أَوْ شَابًّا فَقَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنُتُمُونِي» قَالَ: فَكَانَتْهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» متفق عليه. (٢)

(١) أخرجه البخاري (١٣٢١) و(١٣٢٦) و(١٣٤٠) ومسلم (٦٥٤) (٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨) و(٤٦٠) و(١٣٣٧) ومسلم (٩٥٦) (٧١).

١٦١- باب المراثي

٨٩٥- عَنْ عَامِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ. متفق عليه^(١).

٨٩٦- وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، أنه سمع امرأة ترثي فقال: إن رسول الله ﷺ كان ينهي عن المراثي. أخرجه أحمد، وابن ماجة بإسناد ضعيف^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٥٦) و (٣٩٣٦) و (٥٦٦٨) و (٦٣٧٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٤١) و (١٩٤١٧)، وابن ماجة (١٥٩٢)، وإسناده ضعيف، فإسماعيل بن عياش الحمصي مُخلط في روايته عن غير أهل بلده، وهذه منها.

١٦٢- باب النهي عن استعمال (لو) في التسخُّط على المقادير ووجوب تفويضها إلى الله تعالى

٨٩٧- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ اخِرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» أخرجه مسلم^(١).

٨٩٨- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ: خَدِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا أُرْسِلَنِي فِي حَاجَةٍ قَطْ فَلَمْ تَتَّهِأْ إِلَّا قَالَ: «لَوْ قَضَىٰ كَانَ - أَوْ لَوْ - قُدِّرَ كَانَ» أخرجه أحمد، والحافظ الضيَاء في المختارة^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (١١٩٧٣) و(١٣٤١٨)، والضياء في المختارة (١٨٣٤).

١٦٣- باب استحباب (لو) في تمنّي الخير وتحريمها في تمنّي الشر

٨٩٩- عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالا وعِلْماً، فهو، يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً، ولم يرزقه مالا، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو بنيته، فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالا، ولم يرزقه علماً، فهو يخطئ في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان. فهو بنيته فوزرهما سواء» أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجة^(١).

٩٠٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان لي مثل أحد ذهباً ما يسرنني أن لا يمر علي ثلاث، وعندي منه شيء إلا شيء أَرْضُهُ لِدَيْنٍ» متفق عليه^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٨٠٢٤) و(١٨٠٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجة (٤٢٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨٩) و(٦٤٤٥) و(٧٢٢٨) ومسلم (٩٩١).

١٦٤ - باب ما يجوز من اللُّو

٩٠١- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَأَيْكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنْ الْوِصَالِ، وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتَكُمْ» كَالْتَنكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا. متفق عليه^(١).

٩٠٢- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ، وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ: أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، وَيَطُوفُوا، ثُمَّ يُقْصِرُوا، وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى، وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ». متفق عليه واللفظ للبخاري^(٢).

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٥) و(٦٨٥١) و(٧٢٤٢) و(٧٢٩٩) ومسلم (١١٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٥١) ومسلم (١٢١٦).

٩٠٣- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، وَذُكِرَ الْمُتْلَاعِنَانِ، وَأَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَهُمَا اللَّذَانِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بغيرِ بَيْنَةٍ لَرَجَمْتُهَما؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ. متفق عليه^(١).

(١) أخرجه البخاريّ (٦٨٥٥) ، ومسلم (١٤٩٧) (١٣).

١٦٥- باب جواز «لولا» للإخبار أو للتسبب إذا كان السبب صحيحاً شرعاً أو حساً بشرط ألا يعتقد أنه يؤثر بنفسه ووجوب اعتقاد أن المسبب هو الله وتحريمها إذا كان السبب خفياً لا تأثير له أو لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حساً

٩٠٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرُ» أخرجه البخاري^(١).

٩٠٥- وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: «نعم هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» متفق عليه^(٢).

٩٠٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً وسلك الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعب

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٠) و(٣٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٨) و(٦٥٧٢)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧).

الأنصار» أخرجه البخاري^(١).

٩٠٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل :
 ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ قال: الأنداد هو الشرك أخفى من ديب
 النمل على صفاء سواده في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك
 يا فلان وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص البارحة،
 ولولا البط في الدار لأتى اللصوص وقول الرجل لصاحبه: ما شاء
 الله وشئت وقول الرجل: لولا الله وفلان لا تجعل فيها فلان هذا كله
 به شرك. أخرجه ابن أبي حاتم^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٧٢٤٤).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٦٢/١.

١٦٦- باب من جحد نعمة الله كفر

٩٠٨- عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ (١).

٩٠٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَآتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، فَأَعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأَعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْبَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا؟ وَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسُ قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا،

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٤٩) و(١٨٤٥٠)، والبزار (١٦٣٧) في الزوائد.

فَأْتِجْ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ، وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ، وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصَرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَا لَكَ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» متفق عليه.^(١)

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤) و(٦٦٥٣)، ومسلم (٢٩٦٤).

١٦٧ - باب التحذير من أمن مكر الله تعالى

٩١٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ: فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا﴾ متفق عليه واللفظ لمسلم^(١).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٨) ومسلم (٨٩٩) (١٦).

١٦٨ - باب إثبات الشفاعة وبيان أنواعها

٩١١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(١).

٩١٢- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «خَيْرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ» أخرجه ابن ماجه^(٢).

٩١٣- وعن معبد بن هلال العنزي قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معنا بثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره فوافقناه يصلّي الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة فقال: يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاءوك يسألونك عن حديث الشفاعة. فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧٤) ومسلم (١٩٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٣١١).

بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذِنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَآخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطِ وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ آخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطِ وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ آخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطِ وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنْ النَّارِ فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ» فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَاتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ نَرِ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ:

هِيَ فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ: هِيَ فَقُلْنَا: لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدَّثْنَا فَضَحِكَ وَقَالَ: خَلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ قَالَ: ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِيرُ لَهُ سَاجِدًا فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشْفَعْ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لِأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» متفق عليه^(١).

٩١٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمُ؟ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى ﷺ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ اللَّهِ وَرُوحِهِ، فَيَقُولُ عِيسَى ﷺ: لَسْتُ

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦).

بصاحب ذلك، فيأتون مُحَمَّدًا ﷺ فيقوم فيؤذن له، وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً فيمر أولكم كالبرق، قال: قلت: بأبي أنت وأمي أي شيء كمر البرق قال: ألم تروا إلى البرق كيف يمر، ويرجع في طرفه عين، ثم كمر الريح ثم كمر الطير، وشد الرجال تجري بهم أعمالهم، ونبئكم قائم على الصراط يقول: رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفاً قال: وفي حافتي الصراط كلاب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوش ناج ومكدوس في النار متفق عليه^(١).

٩١٥- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً» أخرجه مسلم^(٢).

٩١٦- وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يخرج قوم من النار بشفاعه محمد ﷺ فيدخلون الجنة يسمون الجهنميين» أخرجه البخاري^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦١) ومسلم (١٩٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٦٦).

٩١٧- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

٩١٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ فَظَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَرُّ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ حَتَّى آتِيَ الشَّجَرَةَ الْآخَرَى فَأَخَذَ بَغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ، كَذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَمْ يَبْنَهُمَا يَعْزِي جَمْعَهُمَا، فَقَالَ: «التَّيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَالتَّامَتَا» قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّعِدَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَبَعَدَ فَجَلَسْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٢٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٣٥)، وَابْنُ أَبِي

عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٨٣١) وَ (٨٣٢)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٢٨٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٤٦٨).

إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: يَا جَابِرُ، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا فَأَقْبِلْ بِهِمَا حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي، فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ»، قَالَ جَابِرُ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَاذْهَبْ لِي فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذِّبَانِ فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩١٩- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْنِيهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ» متفق عليه^(٢).

٩٢٠- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقِيَ دُرَيْدَ

(١) أخرجه مسلم (٣٠١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٥) و(٦٥٦٤) ومسلم (٢١٠).

ابْن الصَّمَّةِ فَقَتِلَ دُرَيْدٌ، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ فَرُمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَانِي وَلَّى فَأَتْبَعْتُهُ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي أَلَا تَتُبْتُ فَكَفَّ فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ، فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبِكَ قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي: أَقْرَأُ النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا، ثُمَّ مَاتَ فَارْجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ»، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ»، فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا». متفق عليه^(١).

٩٢١- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

أَحَدٍ بِأَشَدِّ مُنَاشِدَةٍ لِّلَّهِ فِي اسْتِفْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِّلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ يَقُولُونَ رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحْجُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ فَتَحَرَّمُ صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِّمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِّمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ: إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ» متفق عليه ^(١).

٩٢٢- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٩) ومسلم (١٨٣).

بَنِي تَمِيمٍ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ،
والتِّرْمِذِيُّ^(١).

٩٢٣- وعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ،
اقْرَءُوا الزُّهْرَاوَيْنِ الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَّاتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ
تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، فَإِنْ أَخَذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرَكَهَا
حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٥٨٥٧) و(١٥٨٥٨)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٤٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤).

١٦٩- بَابُ بَيَانِ شَرْطِي قَبُولِ الشَّفَاعَةِ

٩٢٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَأُمَّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأْذَنْ لِي» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٢٥- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: في حديث الشفاعة: «فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فيقال: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ» متفق عليه^(٢).

٩٢٦- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَبِيبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأَعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ» متفق عليه^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٩٧٦) (٥) و(١٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) ومسلم (٥٢١).

٩٢٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ آزَرٌ قَتَرَةٌ وَغَبْرَةٌ فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رَجُلِكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٥٠) وَ(٤٧٦٨) وَ(٤٧٦٩).

١٧٠ - بَابُ إِثْبَاتِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَبَيَانِ نَوْعِيَّهَا

٩٢٨- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا» أخرجه البخاري^(١).

٩٢٩- وعن عبد الرحمن بن أبي بكرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيُذْهِبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ قَالَ: فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي وَلَا أَذْرِي هَلْ قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ أَوْ قَالَتْ ضَيْفُكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَّيْتَهُمْ قَالَتْ أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبُوهُمْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، وَقَالَ: يَا غَنَشْرُ فَجَدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا قَالَ: فَإِمْ اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠٥).

مِنْهَا، قَالَ حَتَّى شَبَعْنَا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةٌ عَيْنِي لَهَا الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ، قَالَ: فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلُ فَعَرَفْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسُ اللَّهِ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ» متفق عليه^(١).

٩٣٠- وعن أبي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ، إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى -يَعْنِي ابْنَهُ- فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي، إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ»، قَالَ فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ»، فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ»، قَالَ: فَانْصَرَفْتُ، وَكَانَ

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨١)، ومسلم (٢٠٥٧).

يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَّاهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لَا صَبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ» متفق عليه ^(١).

٩٣١- وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرًّا بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ، فَقَالَ الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَذْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتَاهُ

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦).

بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ فَقَالَ: مَا هَذَا لَكَ أَجْمَعُ إِنَّ أَنْتَ شَفِيتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ، فَشَفَاهُ اللَّهُ فَاتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنَى قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَعَا بِالْمُشَارِ فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ فَارْجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرُورٍ فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَاكْفَأَتْ بِهِمُ

السَّفِينَةُ فَعَرَقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ فَقَالَ: النَّاسُ آمَنُوا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنُوا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنُوا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ، قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السُّكَّكِ فَخُدَّتْ، وَأُضْرِمَ النَّيرانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا أَوْ قِيلَ لَهُ اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمُّهُ اصْبِرِي، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١)

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٥).

١٧١- باب من سبَّ النبي ﷺ فقد كفر

٩٣٢- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن أعمى كانت له أمٌ ولِدِ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَتَقَعُ فِيهِ فَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، قَالَ فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْتُمُهُ فَأَخَذَ الْمِغْوَلُ فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا فَوَقَعَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا طِفْلٌ فَلَطَخَتْ مَا هُنَاكَ بِالْدَّمِ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ فَقَامَ الْأَعْمَى يَتَخَطَّى النَّاسَ وَهُوَ يَتَزَلُّزَلُ حَتَّى قَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُهَا كَانَتْ تَشْتُمُكَ، وَتَقَعُ فِيكَ فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللَّوْلُوتَيْنِ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً فَلَمَّا كَانَ الْبَارِحَةَ جَعَلَتْ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ، فَأَخَذْتُ الْمِغْوَلُ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، وَاتَّكَأْتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَذَرٌ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ^(١).

٩٣٣- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٦١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (١٠٧/٧)، وَفِي الْكِبْرَى

يَقُولُ مَا يَذَرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ فَدَفَنُوهُ فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦١٧).

١٧٢- بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَوُجُوبِ تَوْقِيرِهِمْ وَالْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ وَبَيَانِ أَفْضَلِهِمْ

٩٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» متفق عليه^(١).

٩٣٥- وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٩٣٦- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْرًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣).

٩٣٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٢) وَ (٣٦٥١) وَ (٦٤٢٩) وَ (٦٦٥٨) وَمُسْلِمٌ (٢٥٣٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٦٥).

«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَذْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» أخرجه مسلم^(١).

٩٣٨- وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». أخرجه الطبراني في الكبير^(٢).

٩٣٩- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا». أخرجه الطبراني^(٣).

٩٤٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ» أخرجه البخاري^(٤).

٩٤١- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجَلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ». أخرجه الحاكم^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٠)، وهو عند الشيخين من حديث أبي سعيد الخدري عند

البخاري برقم (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٧٠٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٢٧) و(١٠٤٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٥) أخرجه الحاكم (١٢٢/١).

٩٤٢- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياءِ» أخرجَهُ أبو داود، والترمذي وابن ماجه (١).

٩٤٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَفْضِلُ بَيْنَهُمْ» أخرجَهُ البخاري (٢).

٩٤٤- وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ فَقَالَ «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رِجَالًا. متفق عليه (٣).

٩٤٥- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَحَبَّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ خَيْرَنَا وَسَيِّدَنَا. أخرجَهُ ابن حبان (٤).

٩٤٦- وعن عائشة رضي الله عنه قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ

(١) أخرجَهُ أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢) وابن ماجه (٢٣٩).

(٢) أخرجَهُ البخاري (٣٦٥٥) و (٣٦٩٨).

(٣) أخرجَهُ البخاري (٣٦٦٢) و (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٥٤٠).

(٤) أخرجَهُ ابن حبان (٦٨٦٨).

يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٤٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسُهُ بِخِرْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.^(٢)

٩٤٨- وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَابْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانٍ.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٧) وَمُسْلِمٌ (٢٣٨٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٤٧)، النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (٨١٩٤)،

وَابْنُ حِبَّانٍ (٧٠٠٢).

٩٤٩- وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وقاص رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي» متفق عليه^(١).

٩٥٠- وعن سَفِينَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا»، قَالَ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَتَتَيْنِ، وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَشْرًا، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِتًّا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حَبَانَ^(٢).

٩٥١- وعن علي رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» متفق عليه^(٣).

٩٥٢- وعن أُمِّ مُبَشَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٧٠٦) وَ (٤٤١٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٩١٩) وَ (٢١٩٢٣) وَ (٢١٩٢٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٤٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٢٦)، وَابْنُ حَبَانَ (٦٩٤٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٠٧) وَ (٣١٨١) وَ (٣٩٨٣) وَ (٤٢٧٤) وَ (٤٨٩٠) وَ (٦٢٥٩) وَ (٦٩٣٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٩٤).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٩٦).

١٧٣ - بَابُ فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ

٩٥٣- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيْبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَجَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ»، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي»، فَقِيلَ لَهُ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ نَعَمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

وفي لفظٍ له: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا وَائِمُ اللَّهِ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرِ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فترجعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ. ^(٢)

(۱) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (۲۴۰۸) (۳۶).

(۲) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (۲۴۰۸) (۳۷).

٩٥٤- وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٥٥- وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَأَدْخَلَهَا ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٩٥٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لَأَكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا» متفق عليه^(٣).

٩٥٧- وعنه رضي الله عنه قال: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْخَ كَيْخَ ارْزُمِ بِهَا أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٠٤) (٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٢٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٣٢)، وَمُسْلِمٌ (١٠٧٠).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٨٥) وَ(١٤٩١) وَ(٣٠٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٩).

٩٥٨- وعن ابن أبي مُليكة، أن خالد بن سعيد بعثَ إلى عائِشةَ ببقرة من الصدقة، فردتها، وقالت: إنا آل محمدٍ ﷺ لا تحِلُّ لنا الصدقة. أخرجه ابن أبي شيبة^(١).

٩٥٩- وعن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا: والله لو بعثنا هذين الغلامين - قالا لي وللفضل بن عباس - إلى رسول الله ﷺ فكلماه فأمروهما على هذه الصدقات فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا مما يُصيب الناس، قال: فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب فوقف عليهما فذكرَا له ذلك، فقال علي بن أبي طالب: لا تفعلَا فوالله ما هو بفَاعِلٍ فانتَحَاهُ ربيعة بن الحارث، فقال: والله ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا فوالله لقد نلتَ صهرَ رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك. قال علي: أرسلوهما فانطلقا واضطجع عليٌّ قال فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سبَقناه إلى الحجرة فقمنا عندها حتى جاء فأخذ بآذاننا، ثم قال: أخرجَا ما تُصرَّان، ثم دخل، ودخلنا عليه وهو يومئذٍ عند زينب بنت جحش، قال: فتوكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا، فقال: يا رسول الله أنت أبرُّ الناس وأوصلُ الناس، وقد بلغنا النكاح فجننا لتؤمِّرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي إليك كما يؤدي الناس، ونُصيب

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢١٤).

كَمَا يُصِيبُونَ، قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ، قَالَ: وَجَعَلْتُ زَيْنَبُ تَلْمَعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ قَالَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لَالَ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، اذْعُوا لِي مَحْمِيَّةً - وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ - وَنَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، قَالَ فَجَاءَاهُ فَقَالَ لِمَحْمِيَّةٍ: «أُنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ» لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأُنْكَحَهُ، وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: «أُنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ» لِي، فَأُنْكَحَنِي وَقَالَ لِمَحْمِيَّةٍ: «أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١)

٩٦٠- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

٩٦١- وعن ابن أبي رافع رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم فقال لأبي رافع: اصحبني فإنك تُصيب منها، قال: حَتَّى آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ فَاتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، النَّسَائِيُّ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٧٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٦١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨٧٢) وَابْنُ دَاوُدَ (١٦٥٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ

(٦٥٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (١٠٧/٥)، وَفِي الْكَبَرَى (٢٣٩٤).

٩٦٢- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» متفق عليه ^(١).

٩٦٣- وعن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ^(٢).

٩٦٤- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ ^(٣).

٩٦٥- وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» متفق عليه، واللفظ للْبُخَارِيِّ ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٩٥) وَ (٢٥٧٧)، وَمُسْلِمٌ (١٠٧٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣١٧٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٦٣٥)، وَالْحَاكِمُ (١٤٢/٣)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (٣١٤/٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٦٤/٧).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٠٨)، وَمُسْلِمٌ (٦١).

١٧٤ - بَابُ ذِمِّ الاختِلَافِ

٩٦٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ» - قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ - لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٩٦٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٩٦٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ أَكُلُّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ» ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤١٠) وَ (٣٤٧٦) وَ (٥٠٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٦٦).

فَدَعُوهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٦٩- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرًا وَلَا تَعْسِرًا وَبَشِّرًا وَلَا تُنْفِرًا وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفًا». متفق عليه^(٢).

٩٧٠- وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اِثْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

٩٧١- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَهُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

٩٧٢- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٦١) وَ (٣٠٣٨) وَ (٤٣٤١) وَ (٤٣٤٣) وَ (٤٣٤٤) وَ (٦١٢٤) وَ (٦٩٢٣) وَ (٧١٤٩)، وَ (٧١٥٦) وَ (٧١٥٧) وَ (٧١٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٧٣٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٦٠) وَ (٥٠٦١) وَ (٧٣٦٤) وَ (٧٣٦٥).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨١٢).

وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَّكُمْ، التَّمِسُّوهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّنْعِ وَالْخَمْسِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٩٧٣- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا»، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِزُّهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٩٧٤- وعن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». متفق عليه.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩) وَ (٢٠٢٣) وَ (٦٠٤٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢١) وَ (٤٤٠٥)، وَ مُسْلِمٌ (٦٥).

١٧٥ - بَابُ افْتِرَاقِ الْأُمَمِ

٩٧٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ^(١).

٩٧٦- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٢).

٩٧٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذَوُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمُّهُ عِلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٣٩٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٤٠)، وَابْنُ مَاجَةَ

(٣٩٩١)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩١٠) وَ(٥٩٧٨) وَ(٦١١٧)، وَابْنُ حِبَّانَ (٦٢٤٧)

و(٦٧٣١)، وَالْحَاكِمُ (١٢٨/١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٨/١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٣٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٧)، وَالدَّارِمِيُّ (٢٤١/٢).

ذَلِكَ وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً وَتَفَتَّرَقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً» قُلْتُ وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

٩٧٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

٩٧٩- وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًىي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسِينَةِ»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٤١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٠٣٦).

تَعْضُّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». متفق عليه^(١).

٩٨٠- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٠٦) وَ (٣٦٠٧) وَ (٧٠٨٤) وَ مُسْلِمٌ (١٨٤٧) (٥١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٦) وَ (١٩٢٣).

١٧٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْعَصِيَّةِ وَالْحَزْبِيَّاتِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْقَوْمِيَّاتِ الْعُنْصُرِيَّةِ

٩٨١- عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصِيَّةً فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

٩٨٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لِيدْعَنَّ رِجَالَ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَخْمٌ مِنْ فَخْمٍ جَهَنَّمَ أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِجْلَانِ الَّتِي تَذْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢).

٩٨٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٧٣٦) وَ (٨٧٩٢) وَ (١٠٧٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١١٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ

المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَنَبِّةٌ»، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي، فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «دَعُهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». متفق عليه^(١).

٩٨٤- وَعَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ: «وَلِإِنْ صَلَّى وَصَامَ فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢).

٩٨٥- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُوهُ بِهِنَ أَيْسِهِ وَلَا تَكْنُوا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥١٨) وَ (٤٩٠٥) وَ (٤٩٠٧)، وَمُسْلِمٌ (٦٥٨٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧١٧٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٦٣) وَ (٢٨٦٤)، وَالجُّنَّا: جَمْعُ جَثْوَةٍ،

وَهِيَ مَا جَمَعَ مِنْ تَرَابٍ وَنَحْوِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٢٣٦).

١٧٧- باب تحريم التشبه بالكفار

٩٨٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١).

٩٨٧- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكْفِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢).

٩٨٨- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرٍ ضَبَّ لَا تَبِعْتُمُوهُمْ». متفق عليه ^(٣).

٩٨٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَّارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٩٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٥٦) وَ(٧٣٢٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٩).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٩٩٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْنَهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

٩٩١- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٠٠٦) و (١٢٨٢٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (١١٣٤)، وَالنَّسَائِيُّ

(١٧٩/٣).

١٧٨- بَابُ تَحْرِيمِ الْإِقَامَةِ بِأَرْضِ الْمُشْرِكِينَ

٩٩٢- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(١).

٩٩٣- وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢).

٩٩٤- وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ عَمَلًا بَعْدَمَا أَسْلَمَ أَوْ يَفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٠٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٠٣٧) وَ (٢٠٠٤٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (٥/٤-٥)،

وَ (٨٢-٨٣)، وَفِي الْكَبَرَى (١١٤٦٩).

١٧٩- بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرِّطَانَةِ

٩٩٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ». متفق عليه^(١).

٩٩٦- وَعَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَهُ سَنَهُ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

٩٩٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ: «كِيخْ كِيخْ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟». متفق عليه^(٣).

٩٩٨- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كَلِمَاتٍ مِنْ كِتَابِ يَهُودَ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي»، قَالَ: فَمَا مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٧٠) وَ (٤١٠١) وَ (٤١٠٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٣٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٧١) وَ (٣٨٧٤) وَ (٥٨٢٣) وَ (٥٨٤٥) وَ (٥٩٩٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٨٥) وَ (١٤٩١) وَ (٣٠٧٢) وَمُسْلِمٌ (١٠٦٩).

تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ، وَإِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ
كِتَابَهُمْ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٤٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧١٥).

١٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النِّفَاقِ الْأَكْبَرِ

٩٩٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَذْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَنَادَى بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ». متفق عليه^(١).

١٠٠٠- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَصْعَدُ الشَّيْءَ ثَنِيَّةَ الْمَرَارِ فَإِنَّهُ يُحْطُ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا خَيْلُنَا خَيْلُ بَنِي الْخَزَرَجِ، ثُمَّ تَتَمَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ»، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ وَاللَّهِ لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ. وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٠١- وَعَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٨٥) وَمُسْلِمٌ (٢٧٦٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٠).

«فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا حَتَّى يَلْبِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبِيلَةُ سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٠٢- وعن ابن بريدة عن أبيه قَالَ: كَانَ حِي مِنْ بَنِي لَيْثٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ خُطِبَ مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمْ يَزُوجُوهُ، فَأَتَاهُمْ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَانِي هَذِهِ الْحُلَّةَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْكَمَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَدِمَائِكُمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَنَزَلَ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَ يُحِبُّهَا، فَأَرْسَلَ الْقَوْمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ»، ثُمَّ أَرْسَلَ رَجُلًا فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتَهُ حَيًّا وَمَا أَرَاكَ تَجِدُهُ حَيًّا فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ مَيِّتًا فَحَرِّقْهُ بِالنَّارِ»، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي^(٢).

١٠٠٣- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَذْفِنَ الرَّكِيبَ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ»، فَلَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٧٩) (١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ (٤/٥٣-٥٤)، وَأُورِدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ (٢/٢٩٣)، وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي الصَّارِمِ الْمَسْلُوكِ ص ١٦٩-١٧٠ وَنَسَبَهُ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ فِي مَسْنَدِهِ.

قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٠٤ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفِيئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً». متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٤٣).

١٨١- بَابُ مَا جَاءَ فِي النِّفَاقِ الْأَصْغَرِ

١٠٠٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ». متفق عليه^(١).

١٠٠٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَها: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». متفق عليه^(٢).

١٠٠٧- وَعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عَذْرِ، فَهُوَ مُنَافِقٌ». أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ^(٣).

١٠٠٨- وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣) وَ(٢٦٨٢) وَ(٢٧٤٩) وَ(٦٠٩٥) وَمُسْلِمٌ (٥٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤) وَ(٢٤٥٩) وَ(٣١٧٨) وَمُسْلِمٌ (٥٨).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٢٥٨) وَ(٢٧٨٦).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٧٣٤).

١٠٠٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠١٠- وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَنَسًا قَالَ لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١٠١١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا وَتَجِدُونَ أَشَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ». متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٧٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٩٣) وَ (٣٤٩٦) وَ (٣٥٨٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٢٦).

١٨٢ - بَابُ مَنْ هَزَلَ أَوْ اسْتَهْزَأَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ كَفَرَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَاصِدًا حَقِيقَةً ذَلِكَ

١٠١٢ - عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَرَائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنَةً، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لِأَخْبَرَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَنْكِبُهُ الْحِجَارَةُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿أَبَا اللَّهِ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾. أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ حَبَانَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥٤٥/١١)، وَابْنُ حَبَانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ (١٢٩/١)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٨٣٠/٦).

١٨٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى

١٠١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطُّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠١٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ»، قِيلَ أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩).

١٨٤ - بَابُ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ

١٠١٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فَضَّةٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ لَقَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠١٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابَسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَزَيْدِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ وَعَلْقَمَةَ بْنَ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ فَعَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا! قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَلْفُهُمْ»، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاتِيُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦٣).

الله إِذَا عَصَيْتُ أَيَاْمُنِي اللهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمُنُونِي»، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتَلَهُ أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ فَمَنْعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِي هَذَا - أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لَيْتَنِي أَنَا أَذْرَكْتَهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ». متفق عليه^(١).

١٠١٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَخَذُوا الْأَسْنَانَ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». متفق عليه^(٢).

١٠١٨- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَتَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٤) وَ (٤٦٦٧)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤) (١٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦١١) وَ (٦٩٣٠)، وَمُسْلِمٌ (١٠٦٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦٥) (١٥١).

١٨٥- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُكْفَرُ بَارْتِكَابِ الْمَعَاصِي وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً

١٠١٩- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». متفق عليه^(١).

١٠٢٠- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ إِنِّي سَأَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». متفق عليه^(٢).

١٠٢١- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يَضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١) وَ (٦٨٧٥) وَ (٧٠٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٨٨) (١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠) وَ (٢٥٤٥) وَ (٦٠٥٠) وَمُسْلِمٌ (١٦٦١) (٤٠).

وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

١٠٢٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
بَسْكَرَانِ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِعِصْيَةٍ وَمِنَّا
مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ». أَخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٨٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٧٧) و(٦٧٨١).

١٨٦- بَابُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَكْفَرَ أَخَاهُ الْمَسْلِمَ

١٠٢٣- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ». متفق عليه، ولمسلم: «أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»^(١).

١٠٢٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا». متفق عليه^(٢).

١٠٢٥- وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: «اتُّوا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا» فَانْطَلَقْنَا تَهَادِي بَنًا خَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقَيْنَ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٤٥)، وَمُسْلِمٌ (٦١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٠٤)، وَمُسْلِمٌ (٦٠).

قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَذْرًا، وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَذْرِ فَقَالَ ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾. متفق عليه^(١).

١٠٢٦- وَعَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِينَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مَنَا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ». متفق عليه^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧) و(٢٤٧٤) و(٤٨٩٠) ومسلم (٢٤٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٥) ومسلم (٣٣).

١٨٧- بَابُ فِي بَيَانِ أَنَّ مُكَفِّرَاتِ الذُّنُوبِ لَا تُكَفِّرُ الصَّغَائِرَ إِلَّا بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ

١٠٢٧- عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٢٨- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٢٩- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَالَ عَبْدٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَطُّ مُخْلِصًا إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى تُفْضِيَ إِلَى الْعَرْشِ مَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرُ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٣) (١٦).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٩٠).

١٨٨- بَابُ مَا يَجِبُ لَوْلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ

١٠٣٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا فَمَاتَ عَلَيْهِ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». متفق عليه^(١).

١٠٣١- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٣٢- وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ. قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٥٣) وَ (٧٠٥٤)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٩) (٥٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٥٦) وَ (٧٢٠٠)، وَمُسْلِمٌ (١٧٠٩) (٤٢).

١٠٣٣- وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ ابْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٣٤- وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَسْمَعُ وَتَطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٣٥- وَعَنْ عَرْفَجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٠٣٦- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَتَكُونُ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتَنْكَرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِيءًا، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِيمًا، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا مَا صَلُّوا».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٤٧) (٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٢) (٦٠).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٣٧- وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَايَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٣٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ». متفق عليه^(٣).

١٠٣٩- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٤١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٤٠- وَعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٤١- وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ جُلُوسٌ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: «سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْحَوْضُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضُ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حَبَانَ^(٣).

١٠٤٢- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

١٠٤٣- وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّرْجَمَةِ قَبْلَ الْحَدِيثِ (٥٧) وَمُسْلِمٌ (٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٥٩)، وَابْنُ حَبَانَ (٢٨٢) وَ(٢٨٣).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٨٢٨) وَ(١٨٨٣٠)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي الشَّعْبِ (٧٥٨٢).

الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطَها بِنُصْحِهِ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». متفق عليه، واللفظ للبخاري^(١)، ولمسلم «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ»^(٢).

١٠٤٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَتَسْتَكُونُونَ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢) (٢٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٤٨).

١٨٩ - بَابُ إِبْطَالِ الْإِرْجَاءِ

١٠٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ حَجٌّ مَبْرُورٌ». متفق عليه^(١).

١٠٤٦ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَعْلَاهَا ثَمَنًا». متفق عليه^(٢).

١٠٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ». متفق عليه واللفظ لمسلم^(٣).

١٠٤٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْ فِدَ عَبْدُ الْقَيْسِ: «أَمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتُعْطُوا مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦) وَ(١٥١٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٣)

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥١٨)، وَمُسْلِمٌ (٨٤).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩) وَمُسْلِمٌ (٣٥) (٥٨).

الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ». متفق عليه^(١).

١٠٤٩- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣) وَ (٥٢٣) وَ (١٣٩٨) وَ (٣٠٩٥) وَ (٤٣٦٩) وَمُسْلِمٌ (١٧) (٢٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٢).

١٩٠ - بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

١٠٥٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْاسْتِغْفَارَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّغْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمَكُّثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٥٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ، يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٩) (٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٩)، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

بَعْدَهُمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ أُخْرِجَتْ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٥٣- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» متفق عليه^(٢).

١٠٥٤- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ» متفق عليه^(٣).

١٠٥٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا - إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيًا - نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ» متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧٥) وَ (٥٥٧٨) وَ (٦٧٧٢) وَ (٦٨١٠)، وَمُسْلِمٌ (٥٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤) وَ (٤٤٧٦) وَ (٦٥٦٥) وَ (٧٤١٠) وَ (٧٤٤٠) وَ (٧٥٠٩).

وَ (٧٥١٠) وَ (٧٥١٦)، وَمُسْلِمٌ (١٩٣) (٣٢٥).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٨٠) وَ (٥٤٨١) وَ (٥٤٨٢)، وَمُسْلِمٌ (١٥٧٤).

١٩١- بَابُ نَفْيِ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا، وَإِثْبَاتِ رُؤْيَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِرَبِّهِ فِي الدُّنْيَا مَنَامًا، وَرُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي الْآخِرَةِ عَيَانًا

١٠٥٦- عن عُمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعضُ أصحابِ الرسول ﷺ أنه قال: «تَعلَمُوا أنه لن يَرى أحدٌ منكم ربَّه عزَّ وجلَّ حتى يَمُوتَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٥٧- وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هل رَأَيْتَ ربَّكَ؟ قال: «نورٌ أَنَّى أَرَاهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢). وفي لفظ له: «رَأَيْتَ نورًا»^(٣).

١٠٥٨- وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنَبْغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٨) (٢٩٢).

مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٥٩- وعن مسروق قال: قلتُ لِعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: يَا أُمَّتَاهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتَ: أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ مَنْ حَدَّثَكُنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿لَا تُذِرْكُهُ الْإِبْصَارُ وَهُوَ يُذِرُكَ الْإِبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.... الحديث «متفق عليه»^(٢).

١٠٦٠- وفي لفظ لمسلم قلتُ: «يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، فَقَالَتْ أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظْمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»^(٣).

١٠٦١- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٣٥) وَ (٤٦١٢) وَ (٤٨٥٥) وَ (٧٣٨٠) وَ (٧٥٣١)، وَمُسْلِمٌ (١٧٧) (٢٨٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٧) (٢٨٧).

ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ أَحْسَبُهُ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَذَرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فِي الْكَفَّارَاتِ» أخرجه الترمذي ^(١).

١٠٦٢- وله من حَدِيث مُعَاذ: «فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» ^(٢).

١٠٦٣- وعن جَرِير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ عِيَانًا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣).

١٠٦٤- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً يَعْنِي الْبَدْرَ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيِيهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» متفق عليه ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢٣٣).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٣٥).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٤) وَ (٧٤٣٤) وَمُسْلِمٌ (٦٣٣).

١٩٢- بَابُ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

١٠٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١). قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

١٠٦٦- وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٦٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِالْقُرْآنِ فَعَلِيهِ بِكُلِّ آيَةٍ يَمِينٌ، وَمَنْ كَفَرَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْخَلْقِ، وَابْنُ بَيْهَقٍ^(٣). وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، إِذْ لَوْ كَانَ مَخْلُوقًا لَمْ يَجْزِ الْحَلْفُ بِهِ، وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ كِفَارَةٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ (٣٨٥)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي السَّنَنِ (٤٣٨٠)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي الْمَصْنَفِ (١٥٩٤٦).

١٩٣- بَابُ ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى

١٠٦٨- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ فَقَالَ: «مَا تَذَاكُرُونَ؟» قَالُوا نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَن تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالْدَّجَالَ، وَالْدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ خَسَفَ بِالْمَشْرِقِ وَخَسَفَ بِالْمَغْرِبِ وَخَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٦٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَلَا أُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٧٠- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكِ فَإِنْ يُقْطَعَ السِّلْكُ يَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٣٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٧٤٣).

١٠٧١- وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجَ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمُرُّوْا حَاجِبَ نَفْسِي، وَاللَّهِ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابُّ قَطَطٍ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً^(١) بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاتَّبِعُوا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبُثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمَ كَسَنَةٍ وَيَوْمَ كَشْهَرٍ وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ، قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالْأَرْضَ فَتَنْبِتُ فَتَرَوْحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ،

(١) الخَلَّةُ: موضع حَزْنٍ وصخور.

فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمَحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ،
وَيَمُرُّ بِالْخَرْبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ
النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ
رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ
كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ
شَرْقِيٍّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ^(١) وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا
طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ
يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى
يُذْرِكُهُ بَابٌ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ
مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَبَيْنَمَا هُوَ
كَذَلِكَ، إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى أَنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ
لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ،
وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِیَّةَ،
فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ،
وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ
خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ
فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغْفَ^(٢) فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتَ

(١) معناه: لا بس مهرودين، أي ثوبين مصبوغين بورسٍ وزعفران.

(٢) النغف: دود يكون في أنوف الإبل والغنم.

نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شَيْءٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنَتْنُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَغْناقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٌ فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ^(١)، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي ثَمَرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرِّسْلِ^(٢) حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِيَ الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِيَ الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِيَ الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٠٧٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِئَ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، قَالَ ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا

(١) أي: كالمرأة، وقيل: كالروضة.

(٢) هو اللبن.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٢٨).

مُلِئْتُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وفي لفظ له: «أجلى أقنى»^(١).

١٠٧٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يخرج في آخر أمتي الْمَهْدِيُّ يسقيه الله الغيث، وتُخْرَجُ الْأَرْضُ نَبَاتَهَا، وَيُعْطَى الْمَالُ صِحَاحًا، وَتَكْثُرُ الْمَاشِيَةُ، وَتَعْظُمُ الْأُمَّةُ، يعيش سبعا أو ثمانية أي حجبا» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وصححه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٨٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٥٥٨/٤.

١٩٤ - بَابُ الْأَنْبِيَاءِ

١٠٧٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» متفق عليه (١).

١٠٧٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» متفق عليه (٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٢٠) وَ (٦٣١٧)، وَ (٧٣٨٥) وَ (٧٤٤٢) وَ (٧٤٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٧٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٥٥) وَمُسْلِمٌ (١٨٤٢).

١٠٧٦- وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَدْرِي أَتَبِعَ لَعِينًا كَانَ أَمْ لَا؟ وَمَا أَدْرِي ذُو الْقَرْنَيْنِ نَبِيًّا كَانَ أَمْ لَا؟» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ^(١).

١٠٧٧- وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١٠٧٨- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٠٧٩- وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» وَكَانَ فِي

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢/٤٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٨/٣٢٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٣٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٠٣).

شَكُّوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ «فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ»^(١).

١٠٨٠- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ فَيَنْتَلِي الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ^(٢).

١٠٨١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَارًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١٠٨٢- وعنه رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

١٠٨٣- وعن أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٨٦).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٢٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٩).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٦٢).

«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَكَثِّرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: بَلَيْتَ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(١).

١٠٨٤- وعن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ». أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى^(٢).

١٠٨٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣).

١٠٨٦- وعنه رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةً أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكُثَيْبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٠٨٧- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٠٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٩١ / ٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٣٦).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٣٤٢٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٠٤١).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٧٥) (١٦٥).

الله ﷺ: «لا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ» متفق عليه^(١).

١٠٨٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ». متفق عليه^(٢).

١٠٨٩- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْنَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيِّقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ» متفق عليه^(٣).

١٠٩٠- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، فَقَالَ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤١٢) وَ (٣٣٩٨) وَ (٤٦٣٨) وَ (٦٩١٦) وَ (٦٩١٧) وَ (٧٤٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧٤) (١٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤١٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤١١) وَ (٣٤٠٨) وَ (٦٥١٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧٣) (١٦٠).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٨٢٦) وَ (١٢٩٠٧).

١٠٩١- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ، فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟» متفق عليه ^(١).

١٠٩٢- وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ رَجُلًا مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ بَيْنَ مِمَصْرِينَ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ فَيَقَاتِلِ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجُزْيَةَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، وَتَقَعُ الْأَمْنَةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأَسَدُ مَعَ الْإِبِلِ وَالنَّمَارِ مَعَ الْبَقَرِ وَالذَّنَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبَّانُ بِالْحَيَّاتِ لَا تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَتَوَفَّى فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ ^(٢).

١٠٩٣- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

١٠٩٤- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥) (٢٤٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٦٨١٤) و(٦٨٢١).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٣٨).

الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَيَدِي لِوَاءِ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِيَوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١).

١٠٩٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِثْلِي وَمِثْلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلَا: وَضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ. قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ» متفق عليه ^(٢).

١٠٩٦- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٩٨٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٤٨٠) وَ(٣٦١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٥٩٥٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٣).

١٩٥ - بَابُ الْمَلَائِكَةِ

١٠٩٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١٠٩٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنَ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

١٠٩٩- وَعَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَغْمُورُ، فَسَأَلْتُ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَغْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ» متفق عليه^(٣).

١١٠٠- وعن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ قَالَ لَهُمْ: «تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟» قَالُوا: مَا نَسْمَعُ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ أَطِيطَ السَّمَاءِ، وَمَا تُلَامُ أَنْ تَطِيطَ، وَمَا فِيهَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٩٦).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٢٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٠٧) وَ (٣٨٨٧) وَمُسْلِمٌ (١٦٤).

موضع شبرٍ إلا وعليه ملكٌ ساجدٌ أو قائمٌ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(١).

١١٠١- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا تَصِفُونَ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا: قَالَ: يَتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١١٠٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١١٠٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤).

١١٠٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعْفَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّاتِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣١٢٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٠٨).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩٩٥) وَ(٤٠٤١).

وَالْعَزَى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَّأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ أَوْ لَأَعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي رَعَمَ لَيْطاً عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ فَمَا فَجَّئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوَلاً وَأَجْنَحَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ غَضَوْا غَضَوْا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٠٥- وعن أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا حَكَّ فِي صَدْرِي شَيْءٌ مِنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً وَقَرَأَهَا رَجُلٌ غَيْرَ قِرَاءَتِي فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: أَفَرَأَتِي آيَةٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ تُقَرِّئْنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ أَتَانِي جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي فَقَالَ جَبْرِيلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ فَقَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٢).

١١٠٦- وعن أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَ الشَّمَالِ لِيرْفَعُ الْقَلَمَ سِتَّ سَاعَاتٍ عَنِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْمَخْطِئِ أَوْ الْمُسِيءِ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَلْقَاهَا، وَإِلَّا كُتِبَتْ وَاحِدَةً». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٩٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٠٩٢) وَ (٢١١٣٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٧٦٥) وَ (٧٧٨٧) وَ (٧٩٧١).

١١٠٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلَا أَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوُّوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» متفق عليه^(١).

١١٠٨- وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» متفق عليه^(٢).

١١٠٩- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ» أخرجَه مُسْلِمٌ^(٣).

١١١٠- وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال في عثمان ابن عفان رضي الله عنه: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ» أخرجَه مُسْلِمٌ^(٤).

(١) أخرجَه البخاري (٣٢١١)، ومسلم (٨٥٠).

(٢) أخرجَه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).

(٣) أخرجَه مُسْلِمٌ (٥٦٤) (٧٤).

(٤) أخرجَه مُسْلِمٌ (٢٤٠١).

١٩٦ - بَابُ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ

١١١١- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَبْرِيلَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١١٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ» متفق عليه واللفظ لمسلم^(٢).

١١١٣- وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَغَارَ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَرْعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٣٤) وَ (٤٦٣٧) وَ (٥٢٢٠) وَ (٧٤٠٣) وَ مُسْلِمٌ (٢٧٦٠) (٣٥).

فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾» فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِحَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا، وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْمُخِرْجِي هُمْ؟» قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوْفِّي وَفَتَرَ الْوَحْيَ».

متفق عليه^(١).

١١١٤- وعنهما رضي الله عنهما، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَصلةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ فَيَفْصِمُ عَنِّي، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأُعْجِي مَا يَقُولُ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا. متفق عليه^(٢).

١١١٥- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَرِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» متفق عليه^(٣).

١١١٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا ﴿آمَنَّا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣) وَ(٣٣٩٢) وَ(٤٩٥٣) وَ(٤٩٥٣) وَ(٤٩٥٥) وَ(٤٩٥٦) وَ(٤٩٥٧) وَ(٦٩٨٢)، وَمُسْلِمٌ (١٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢) وَ(٣٢١٥) وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٣) (٨٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢١٩) وَ(٤٩٩١) وَمُسْلِمٌ (٨١٩).

بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا» الْآيَةَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

١١١٧- وعنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدُهُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١١١٨- وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعُ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِائِينَ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِائَتَانِ، وَفُضِّلَتْ بِالْمُفَصَّلِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٣).

١١١٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي: «مَا تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَبِي: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ أُمَّ الْقُرْآنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَ اللهُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا لِلْسَّبْعِ مِنَ الْمِائَتَيْنِ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٨٥) وَ (٧٣٦٢) وَ (٧٥٤٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤١٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٨٢)، وَ الطَّيَالِسِيُّ (١٠١٢)، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ

(٤٧٥/٥).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٦٨٢) وَ (٩٣٤٥).

١٩٧- بَابُ إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ

١١٢٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ: «صَدَقَتَا إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»، قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ متفق عليه (١).

١١٢١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله جلَّ وعلا: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ قال: «عَذَابُ الْقَبْرِ» أخرجه ابن حبان (٢).

١١٢٢- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ وَإِذَا أَقْبَرُ سِتَّةٍ أَوْ خَمْسَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ. أَنَا قَالَ: فَمَتَى مَاتَ

(١) أخرجه البخاري (٦٣٦٦) ومسلم (٥٨٦).

(٢) أخرجه ابن حبان (٣١١٩).

هؤلاء؟ قَالَ مَاتُوا فِي الْإِشْرَاقِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَاجِهُهُ، فَقَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٢٣- وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا» متفق عليه^(٢).

١١٢٤- وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٧٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٦٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٦٩) وَ(٤٦٩٩) وَمُسْلِمٌ (٢٨٧١).

١١٢٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ، - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ وَالْآخَرُ النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا ثُمَّ يَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوِّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ، فَيَقُولُ أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ، فَيَقُولَانِ نَمْ كَنُومَةَ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا، قَالَ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ: فَقُلْتُ مِثْلَهُ لَا أَذْرِي فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِلْأَرْضِ: التَّيْمِي عَلَيْهِ فَتَلْتَمِ عَلَيْهِ فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلَاعَهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

١١٢٦- وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ وَفِي يَدِهِ عَوْذٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «وَأِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٧١).

قَالَ هَذَا قَالَ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ رَبِّيَ
 اللَّهُ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ دِينِي الْإِسْلَامُ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا هَذَا
 الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولَانِ وَمَا
 يُذَرِّبُكَ؟ فَيَقُولُ قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَقْتُ» زَادَ فِي حَدِيثِ
 جَرِيرٍ «فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ ثُمَّ اتَّفَقَا
 قَالَ فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ
 وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا
 وَطِيْبِهَا قَالَ وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدُّ بَصَرِهِ قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ فَذَكَرَ مَوْتَهُ قَالَ:
 وَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ
 فَيَقُولُ هَاهُ هَاهُ هَاهُ لَا أَذْرِي فَيَقُولَانِ لَهُ مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ هَاهُ هَاهُ لَا
 أَذْرِي فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ هَاهُ هَاهُ لَا
 أَذْرِي فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ وَالْبَسُوهُ مِنَ
 النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، قَالَ فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا قَالَ:
 وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ» زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ
 قَالَ: «ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمُ مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا
 جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا قَالَ فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
 وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا قَالَ ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ» أَخْرَجَهُ أَبُو
 دَاوُدَ ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٥٣).

١١٢٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه ^(١).

١١٢٨- وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلُغُ رَأْسَهُ فَيَتَهَذَّهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا فَيَتْبَعُ الْحَجَرُ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْبِحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدًا شَقِيًّا وَجْهَهُ فَيَشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ قَالَ وَرَبِّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ فَيَشْقُ قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْبِحَ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٧٩) وَ (٣٢٤٠) وَ (٦٥١٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٦٦).

فَعَلَ الْمَرْءُ الْأَوَّلَى قَالَ قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا قَالَ قَالَا لِي انْطَلِقْ
 انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ، قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فَإِذَا
 فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ قَالَ: فَاطْلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، وَإِذَا
 هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا، قَالَ:
 قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ قَالَ فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا
 عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَحْمَرٌ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ
 سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً،
 وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ
 الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا
 رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ لَهُ فَاهُ فَالْقِمَةُ حَجْرًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ
 قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرْأَةِ
 كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءَ رَجُلًا مَرَأَةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا،
 قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا
 عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ
 رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ
 أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قَالَا
 لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ فَانْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ رَوْضَةً
 قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ، قَالَ: قَالَا لِي ارْقُ فِيهَا، قَالَ فَارْتَقَيْنَا فِيهَا
 فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنِ فِضَّةٍ فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ

فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِّحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا فَتَلَقَّانَا فِيهَا رَجَالٌ شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ
كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى وَشَطْرُكَ أَقْبَحُ مَا أَنْتَ رَأَى، قَالَ: قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا
فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ قَالَ، وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ
فِي الْبَيَاضِ فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ
عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ
مَنْزِلُكَ قَالَ: فَسَمَّا بَصْرِي صُعْدًا فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ، قَالَ:
قَالَا لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا ذَرَانِي
فَادْخُلْهُ، قَالَا: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ، قَالَ: قُلْتُ: لَهُمَا فَإِنِّي قَدْ
رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ، قَالَ: قَالَا لِي: أَمَّا إِنَّا
سَنُخْبِرُكَ، أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ
الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ
الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرَشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْنُهُ إِلَى
قَفَاهُ فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْنِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَأَمَّا
الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ
وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ، وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ
فَإِنَّهُ أَكَلُ الرَّبَا وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُشُهَا
وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي
الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ
عَلَى الْفِطْرَةِ»، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ

الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرَ قَبِيحًا فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

١١٢٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، قَالَ: فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا» متفق عليه^(٢).

١١٣٠- وَعِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ: «وَأَمَّا الْآخِرُ فَيُعَذَّبُ فِي الْغَيْبَةِ»^(٣).

١١٣١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ ﷺ: «إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ^(٤).

١١٣٢- وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٣٧٣) و(٢٠٤١١).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٠٣٣) و(٩٠٥٩).

الله ﷻ يَقُولُ: «رَبَّاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْفِتْنَانِ»^(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩١٣).

١٩٨ - بَابُ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ

١١٣٣- عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ يُسَلَّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يُسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ» قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ». أخرجه أحمد. ^(١)

١١٣٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٢).

١١٣٥- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ؟! وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفَخُ» فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣).

١١٣٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٠٢٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٤٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٣٠) وَ(٣٢٤٤).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٣١).

ﷺ «يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا، وَرَفَعَ لَيْتًا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ قَالَ: فَيَصْنَعُ وَيَصْنَعُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظَّلُّ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يَقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَاقْفَوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْتَوِلُونَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٣٧- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا قَالَ: أَبَيْتُ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ: أَبَيْتُ قَالَ: «ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(٢).

١١٣٨- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ» متفق عليه^(٣).

١١٣٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٤٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَ (٤٩٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٢١)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٩٠).

ﷺ: «تَحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا ثُمَّ قَرَأَ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ» متفق عليه^(١).

١١٤٠- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ النَّاسَ يَصْنَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حُوسِبَ بِصَعْفَةِ الْأُولَى». أخرجه البخاري^(٢).

١١٤١- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٤٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٦٠) (٥٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤١٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٦٠) وَ(٦٥٢٣) وَمُسْلِمٌ (٢٨٠٦).

١٩٩ - بَابُ الْحِسَابِ وَالْقَصَاصِ

١١٤٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْبٌ»، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ فَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْبٌ» متفق عليه^(١).

١١٤٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عِلِمَ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢).

١١٤٤- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣) وَ (٤٩٣٩) وَ (٦٥٣٦) وَ (٦٥٣٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٧٦).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤١٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٣٨)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢٩).

١١٤٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٤٦- وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنََاءِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١١٤٧- وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١١٤٨- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٣٤).

«أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْدِّمَاءِ» متفق عليه^(١).

١١٤٩- وعن الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾، قُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْرَرُ عَلَيْنَا مَا كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ لِيَكْرَرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُؤَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ» فقلت: وَاللَّهِ إِنَّ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ.^(٢)

١١٥٠- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبَسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نَقُّوا وَهَذَّبُوا أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ لِأَحَدِهِمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٣٣) وَ (٦٨٦٤) وَمُسْلِمٌ (١٦٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٣٤)، وَالْبَزَارُ (٩٦٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٠) وَ (٦٥٣٥).

٢٠٠- بَابُ الْحَوْضِ وَالْمِيزَانِ

١١٥١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرَقِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا» متفق عليه. واللفظ لمسلم^(١).

١١٥٢- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ». متفق عليه^(٢).

١١٥٣- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِيَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أُعْطَاكَ رَبُّكَ، فَإِذَا طَيِّبُهُ - أَوْ طِينُهُ - مِسْكٌ أَذْفَرُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١١٥٤- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٨١).

حَوْضِي». متفق عليه^(١).

١١٥٥- وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقَالُ هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ». متفق عليه^(٢).

١١٥٦- وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنَّ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا». أخرجه مسلم^(٣).

١١٥٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». متفق عليه^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٨٨)، وَمُسْلِمٌ (١٣٩٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٩٣) وَ(٧٠٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٩٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٠٦) وَ(٦٦٨٢) وَ(٧٥٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٩٤).

١١٥٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ البطاقة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى كَانَتْ أَرْجَحَ مِنْهُمَا». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْحَاكِمُ. (١).

١١٥٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، اقْرَأُوا ﴿لَا نَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾». متفق عليه (٢).

١١٦٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَاً مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ فَجَعَلَتْ الرِّيحُ تَكْفُوهُ فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ. (٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٥٨٣)، وَالْحَاكِمُ (٤٩/١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩٩١)، وَالطَّيَالِسِيُّ (٣٥٥)، وَالْبَزَارُ (٢٦٧٨) وَأَبُو يَعْلَى

(٥٣١٠) وَ(٥٣٦٥)، وَالشَّاشِيُّ (٦٦١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨٤٥٢).

٢٠١- بَابُ صِفَةِ النَّارِ

١١٦١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتُمْ؟ قَالَ: رَأَيْتُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٦٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُؤْنَهَا». متفق عليه^(٢).

١١٦٣- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّهَا فَضَّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا» متفق عليه^(٣).

١١٦٤- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أُمْلَحَ، يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٤٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٦٥) وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٣).

تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرِبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرِبُونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا متفق عليه^(١)..

١١٦٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجَبَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «تَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢).

١١٦٦- وَعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ضِرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ وَغَلِظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١١٦٧- وَعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ» متفق

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٣٠) وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٤٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٥١).

عليه^(١).

١١٦٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزُّقُومِ قُطِرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأُفْسِدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامُهُ؟!». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢).

١١٦٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ فَيَقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١١٧٠- وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٥١)، مُسْلِمٌ (٢٨٥٢).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥٨٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٠٧).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٤٥) (٣٣).

١١٧١- وَعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٧٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْحَمِيمَ لِيُصَبَّ عَلَى رُءُوسِهِمْ فَيَنْفَذُ الْحَمِيمُ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ فَيَسْلُتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ وَهُوَ الصَّهْرُ ثُمَّ يَعَادُ كَمَا كَانَ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢).

١١٧٣- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْتِهِ» متفق عليه^(٣).

١١٧٤- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٣) (٣٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥٨٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٦٧) وَ(٧٠٩٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٩).

عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ
الْخَبَالِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ
عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٧٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ
بِأَمَّتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ
سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ
السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ
قَدَرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ تَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ يُوبَقُ بِعَمَلِهِ
وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدَلُ، ثُمَّ يَنْجُو حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ
النَّارِ أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ
وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ». متفق عليه^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٠٦) وَ (٦٥٧٣) وَ (٧٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٢).

٢٠٢ - بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ

١١٧٦- عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ» متفق عليه^(١).

١١٧٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَالَ اللَّهُ عز وجل: أَغْدَذْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، مُصَدِّقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾» متفق عليه^(٢).

١١٧٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبَاسَ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١١٧٩- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَذْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَفَلَّوْنَ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٢٦) وَ (٧٠٢٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٩٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٩٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٢٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٣٦).

وَلَا يَمْتَخِطُونَ أَمْشَاطَهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشَحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ
الْأَلْوَةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ
أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ». متفق عليه^(١).

١١٨٠- وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي
الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢).

١١٨١- وعن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَزَلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ
يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ:
أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَاتِهِمْ؟ فَيَقَالُ لَهُ:
أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مُلْكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ رَضِيتُ
رَبِّ؟ فَيَقُولُ لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ
رَضِيتُ رَبِّ. فَيَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ
وَلَذَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ رَضِيتُ رَبِّ قَالَ رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنَزَلَةً؟ قَالَ:
أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدَيَّ وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ
عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ، قَالَ وَمِصْدَاقُهُ فِي
كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٩٣).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(١).

١١٨٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَقُولُ أُنْصَحُ بِبِي أَوْ أُنْصَحُكَ بِبِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ فَكَانَ يُقَالُ ذَاكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً» متفق عليه^(٢).

١١٨٣- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وَجُوهِهِمْ وَيَأْبِيهِمْ فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَقُولُونَ، وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧١) وَ (٧٥١١)، وَمُسْلِمٌ (١٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٣٣).

١١٨٤- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ، فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» متفق عليه^(١).

١١٨٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ» متفق عليه^(٢).

١١٨٦- وعنه رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، يَقُولُ لَهُ هَلْ تَمَنَيْتَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، يَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

١١٨٧- وعنه رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ: أَوْلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ، فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاوُهُ وَاسْتَحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ فَضَحِكَ رَسُولُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٧٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٣٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٥٢) وَ (٤٨٨١)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٢٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢) (٣٠١).

اللَّهُ ﷻ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

١١٨٨- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ، فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبُّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» متفق عليه^(٢).

١١٨٩- وعن صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

تَمَّ الْخِتَامُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ
وَعَلَى جَمِيعِ آلِ وَالصَّحْبِ الْكَرَامِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥١٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨١).

الفهرس

- المقدمة ٥
- ١- بَابُ التَّوْحِيدِ دِينَ الْفِطْرَةِ ٧
- ٢- بَابُ إِنَّمَا بُعِثَ الرُّسُلُ بِالتَّوْحِيدِ ٩
- ٣- بَابُ الْخَالِقِ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ دُونَ الْمَخْلُوقِ ١٢
- ٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ الدِّينِيَّةِ ١٤
- ٥- بَابُ عِظَمِ حَسَنَةِ التَّوْحِيدِ ١٥
- ٦- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالتَّوْحِيدِ ١٨
- ٧- بَابُ النِّيَّةِ عَلَى التَّوْحِيدِ ٢٠
- ٨- بَابُ التَّوْحِيدِ شَرْطُ قَبُولِ الْعَمَلِ وَنَفْعُهُ فِي الْآخِرَةِ ٢٣
- ٩- بَابُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ هُمْ أَهْلُ الْأَمْنِ وَالْإِهْتِدَاءِ ٢٦
- ١٠- بَابُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ ٢٧
- ١١- بَابُ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا ٢٨
- ١٢- بَابُ تَفَاوُتِ الْعِبَادِ فِي تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ وَاخْتِلَافِ مَنَازِلِهِمْ بِذَلِكَ ٣٠
- ١٣- بَابُ مَرْتَبَةِ الْإِحْسَانِ ٣٢
- ١٤- بَابُ عُصَاةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ ٣٣

- ١٥- بَابُ لَا يُشْهَدُ لِمُعَيَّنٍ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ الشَّارِعُ، وَلَكِنْ يُرْجَى لِلْمُحْسِنِ وَيُخْشَى عَلَى الْمُسِيءِ..... ٣٦
- ١٦- بَابُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ..... ٣٨
- ١٧- بَابُ وَجُوبِ الْبَدَاءَةِ بِالتَّوْحِيدِ فِي الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ..... ٤١
- ١٨- بَابُ وَجُوبِ الرِّفْقِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى..... ٤٣
- ١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ..... ٤٧
- ٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي هَدْيَةِ الْمُشْرِكِ وَإِهْدَائِهِ..... ٤٩
- ٢١- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ..... ٥٢
- ٢٢- بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِ بِالْهُدَايَةِ..... ٥٤
- ٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ..... ٥٦
- ٢٤- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الشِّرْكََ أَكْثَرُ الذُّنُوبِ..... ٦٠
- ٢٥- بَابُ مَنْ أَشْرَكَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ..... ٦٢
- ٢٦- بَابُ فِي أَنَّ الشِّرْكَ لَا يُغْفَرُ..... ٦٤
- ٢٧- بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ الْمُشْرِكِ وَبَيَانِ حُكْمِ عَمَلِهِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهُ..... ٦٦
- ٢٨- بَابُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُشْرِكٌ..... ٦٨
- ٢٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْفِتْرَةِ وَأَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ وَمَنْ فِي حُكْمِهِمْ..... ٧١
- ٣٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ فِي مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ..... ٧٤
- ٣١- بَابُ فِي أَنَّ الْإِنْتِسَابَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لَا يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ الْمُتَنَسِّبَ لَا يَنْتَفِعُ إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ..... ٧٦

- ٣٢- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الشِّرْكَ أَبْوَابٌ وَوُجُوبُ اتِّقَائِهِ وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ وَسَدُّ أَبْوَابِهِ..... ٧٩
- ٣٣- بَابُ السَّلَامَةِ مِنَ الشِّرْكِ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ..... ٨١
- ٣٤- بَابُ بَيَانِ دُعَاةِ النَّاسِ إِلَى الشِّرْكِ..... ٨٤
- ٣٥- بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٨٧
- ٣٦- بَابُ شُرُوطِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٩٢
- ٣٧- بَابُ وَجُوبِ الْكُفْرِ بِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَنَّ التَّوْحِيدَ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِذَلِكَ..... ٩٧
- ٣٨- بَابُ وَجُوبِ الْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَتَرْكِ السَّرَائِرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى..... ٩٨
- ٣٩- بَابُ وَجُوبِ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْقِيقِ لَوَازِمِهَا..... ١٠٠
- ٤٠- بَابُ وَجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْقِيقِ لَوَازِمِهِ..... ١٠٤
- ٤١- بَابُ وَجُوبِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ وَخِذَهُ، وَأَنَّ الْإِخْذَ بِالْأَسْبَابِ لَا يُنَافِيهِ..... ١٠٨
- ٤٢- بَابُ وَجُوبِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ..... ١٠٩
- ٤٣- بَابُ وَجُوبِ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ وَطَاعَتِهِ وَتَقْدِيمِ قَوْلِهِ..... ١١١
- ٤٤- بَابُ وَجُوبِ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَنَّهُ طَرِيقُ الْهُدَى وَالنَّجَاةِ مِنَ الضَّلَالِ..... ١١٣
- ٤٥- بَابُ حُجِّيَّةِ خَبَرِ الْآخَادِ فِي الْفُرُوعِ وَالْإِعْتِقَادِ..... ١١٥
- ٤٦- بَابُ تَحْرِيمِ الْعَمَلِ بِالرَّأْيِ وَتَقْلِيدِ الْجَهْلَةِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْرِفَتِهِ..... ١١٧
- ٤٧- بَابُ ذَمِّ الْبِدْعِ وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ السُّبُلِ..... ١١٨
- ٤٨- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ..... ١٢٣

- ٤٩- بَابُ ذِكْرِ جِدَالِ الْمُشْرِكِ لِلْمَوْحِدِ وَذَمُّ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ ١٢٥
- ٥٠- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْغُلُوِّ فِي دِينِ اللَّهِ وَذَمُّ التَّنَطُّعِ ١٢٧
- ٥١- بَابُ تَعْظِيمِ شَأْنِ النِّيَّاتِ وَالْإِرَادَاتِ ١٣١
- ٥٢- بَابُ فَضْلِ إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ تَعَالَى ١٣٣
- ٥٣- بَابُ التَّرْهيبِ مِنَ الرِّيَاءِ وَبَيَانِ أَنَّهُ شَرٌّ ١٣٤
- ٥٤- بَابُ ذَمِّ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ وَالْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ ١٣٧
- ٥٥- بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي السِّرِّ ١٣٨
- ٥٦- بَابُ لَا أَجْرَ إِلَّا عَنْ حِسْبَةٍ ١٤٠
- ٥٧- بَابُ ذَمِّ الْعُجْبِ بِالْعِبَادَةِ وَالْحَثِّ عَلَى التَّوْقِي عَلَى الْعَمَلِ وَأَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ بِعَمَلِهِ ١٤٢
- ٥٨- بَابُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمُخْلِصِ مِنَ النَّاسِ عَاجِلِ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ ١٤٥
- ٥٩- بَابُ وَجُوبِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى ١٤٦
- ٦٠- بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِشْرَاقِ فِي الصَّلَاةِ وَالْمِرَاءَةِ بِتَزْيِينِهَا ١٤٨
- ٦١- بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ اِمْتَنَعَ عَنِ السُّجُودِ لِلَّهِ تَعَالَى ١٥١
- ٦٢- بَابُ احْتِسَابِ الْأَثَارِ ١٥٢
- ٦٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي اخْتِذِ الْأَجْرَةِ عَلَى التَّأْذِينَ ١٥٣
- ٦٤- بَابُ تَحْرِيمِ الْمُبَاهَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالتَّفَاخُرِ فِي بِنَائِهَا رِيَاءً وَاجْتِلَاباً لِلْمَدْحَةِ ١٥٤
- ٦٥- بَابُ وَجُوبِ أَدَاءِ الزَّكَاةِ بِاحْتِسَابٍ وَطِيبِ نَفْسٍ ١٥٥

- ٦٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ» ١٥٧
- ٦٧- بَابُ الْإِهْلَالِ بِالتَّوْحِيدِ ١٥٨
- ٦٨- بَابُ فِي بَيَانِ أَنَّ الطَّوْفَ عِبَادَةٌ وَأَنَّ صَرْفَهُ لغيرِ اللَّهِ شِرْكٌ ١٦٠
- ٦٩- بَابُ فِي بَيَانِ عُقُوبَةِ مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لغيرِ اللَّهِ تَعَالَى ١٦٣
- ٧٠- بَابُ دَمِّ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأْكُلَ بِهِ أَوْ فَخَرَ بِهِ ١٦٥
- ٧١- بَابُ مَنْ غَزَا يَلْتَمِسُ الدُّنْيَا أَوْ يَلْتَمِسُ الْآخِرَ وَالدُّنْيَا ١٦٧
- ٧٢- بَابُ اللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ ١٧٠
- ٧٣- بَابُ مَنْ تَرَكَ السَّيِّئَةَ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ لَاخَوْفًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ رِيَاءً ١٧٢
- ٧٤- بَابُ عَبْدِ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ ١٧٤
- ٧٥- بَابُ النَّهْيِ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ ١٧٨
- ٧٦- بَابُ وَجُوبِ كَسْرِ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ ١٨٣
- ٧٧- بَابُ وَجُوبِ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَحُرْمَةِ تَعْلِيْقِهِ ١٨٦
- ٧٨- بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ مَا فِيهِ رُوحٌ وَوُجُوبِ طَمْسِهَا ١٨٨
- ٧٩- بَابُ لِحَاقِ كُلِّ أُمَّةٍ بِمَعْبُودِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٩١
- ٨٠- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ ١٩٣
- ٨١- بَابُ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ١٩٤
- ٨٢- بَابُ تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَإِلَيْهَا وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ ١٩٦
- ٨٣- بَابُ تَحْرِيمِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقُبُورِ وَتَجْصِصِهَا وَالْأَمْرُ بِتَسْوِيتِهَا ١٩٩

- ٨٤- بَابُ نَهْيِ النِّسَاءِ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ..... ٢٠١
- ٨٥- بَابُ حُجَّةٍ مَنْ أَجَازَ زِيَارَتَهُنَّ لِلْقُبُورِ..... ٢٠٢
- ٨٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنَا يُعْبَدُ»..... ٢٠٣
- ٨٧- بَابُ بَيَانِ عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ لِلْأَحْيَاءِ..... ٢٠٤
- ٨٨- بَابُ تَحْرِيمِ شَدِّ الرَّحَالِ إِلَى كُلِّ بُقْعَةٍ لِقَصْدِ التَّعْبُدِ عِنْدَهَا مَا عَدَا الْمَسَاجِدَ الثَّلَاثَةَ..... ٢٠٦
- ٨٩- بَابُ حَاجَةِ الْأَمْوَاتِ إِلَى دُعَاءِ وَشَفَاعَةِ الْأَحْيَاءِ لَا الْعَكْسِ..... ٢٠٧
- ٩٠- بَابُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْأَمْوَاتُ مِنْ سَعْيِ الْأَحْيَاءِ..... ٢٠٩
- ٩١- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّذْرِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى..... ٢١٢
- ٩٢- بَابُ تَحْرِيمِ الذُّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ مِنَ الشُّرْكِ..... ٢١٦
- ٩٣- بَابُ الدُّعَاءِ هُوَ الْعِبَادَةُ وَصَرَفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى شِرْكٌ..... ٢٢١
- ٩٤- بَابُ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ إِلَّا اللَّهَ..... ٢٢٣
- ٩٥- بَابُ لَا يُلْجَأُ فِي الشَّدَائِدِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ وَبَيَانُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْكَرْبِ..... ٢٢٦
- ٩٦- بَابُ الْعَزْمِ فِي الْمَسْأَلَةِ..... ٢٢٧
- ٩٧- بَابُ جَوَازِ قَوْلِ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فِي الدُّعَاءِ إِذَا كَانَ بِقَصْدِ الْإِخْبَارِ..... ٢٢٨
- ٩٨- بَابُ جَوَازِ الْاسْتِعَانَةِ وَالْاسْتِعَاذَةِ وَالْاسْتِغَاثَةِ بِالْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ وَالْأُمُورِ الْحَسِيَّةِ مَعَ تَحْرِيمِ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِ، وَوَجُوبِ اعْتِقَادِ أَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لَا تَأْثِيرَ لَهُ بِنَفْسِهِ، وَتَحْرِيمِ الْاسْتِعَانَةِ وَالْاسْتِعَاذَةِ وَالْاسْتِغَاثَةِ بِمَخْلُوقٍ مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ أَوْ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الشُّرْكِ..... ٢٢٩

- ٩٩- بابُ جَوَازِ السُّؤَالِ بِوَجْهِ اللَّهِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَتَحْرِيمِهِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ ٢٣٤
- ١٠٠- باب من سأل بالله فأعطوه..... ٢٣٦
- ١٠١- بابُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْإِلْحَادِ فِيهَا أَوْ جَحْدِ شَيْءٍ مِنْهَا..... ٢٣٨
- ١٠٢- بابُ النَّهْيِ عَنِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَالْحَذَرِ مِنَ الْوَسْوَاسَةِ فِي الْإِيمَانِ..... ٢٥٧
- ١٠٣- بابُ ذِكْرِ مَا أُضْيِفَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ إِضَافَةً مُلْكٍ وَتَشْرِيفٍ لَا إِضَافَةً وَصَف..... ٢٥٩
- ١٠٤- بابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ وَالتَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ..... ٢٦١
- ١٠٥- بابُ إِثْبَاتِ الْعُلُوِّ وَالِاسْتِوَاءِ وَالرَّدِّ عَلَى تَحْرِيفِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي تَفْسِيرِهِ بِالِاسْتِيْلَاءِ..... ٢٦٣
- ١٠٦- بابُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى..... ٢٦٦
- ١٠٧- بابُ تَحْرِيمِ التَّشْرِيكِ فِي الْمَشِئَةِ..... ٢٦٨
- ١٠٨- بابُ التَّشْرِيكِ فِي الضَّمِيرِ..... ٢٧١
- ١٠٩- بابُ تَحْرِيمِ التَّسْمِيِّ بِمَا يَخْتَصُّ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ..... ٢٧٣
- ١١٠- بابُ تَحْرِيمِ التَّعْبِيدِ بِغَيْرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَوَجُوبِ تَغْيِيرِ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ..... ٢٧٥
- ١١١- بابُ جَوَازِ الْإِخْبَارِ بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ..... ٢٧٧
- ١١٢- باب لا يقولن أحدكم: عبدي فكلكم عبيد الله..... ٢٧٨
- ١١٣- باب لا تقولوا السلام على الله..... ٢٨٠

- ١١٤- باب لا يقولن أحدكم: زَرَعْتُ..... ٢٨١
- ١١٥- باب مَنْ قَالَ: إِنَّهُ طَيِّب..... ٢٨٢
- ١١٦- باب لا يقولن أحدكم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك..... ٢٨٣
- ١١٧- باب مَنْ بَصَقَ فِي الْقِبْلَةِ فَقَدْ آذَى اللَّهَ..... ٢٨٤
- ١١٨- باب النهي عن سَبِّ الدهر والريح..... ٢٨٧
- ١١٩- باب النهي عن تسمية حُكْم المجتهدين حكم الله..... ٢٨٨
- ١٢٠- باب مشروعية التوسُّل إلى الله بأسمائه وصفاته..... ٢٨٩
- ١٢١- باب مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة..... ٢٩١
- ١٢٢- باب جواز التوسل بدُّعاء العبد الصالح..... ٢٩٣
- ١٢٣- باب مشروعية التوسُّل بإظهار الافتقار لله تعالى..... ٢٩٦
- ١٢٤- باب تحريم الاستشفاع بالله على أحد من خلقه..... ٢٩٧
- ١٢٥- باب تحريم الحلف بغير الله تعالى وأنه شرك..... ٢٩٨
- ١٢٦- باب حُجَّة مَنْ أَجَازَ الحلف بغير الله تعالى أو قَالَ بالكراهة فقط والجواب عنها..... ٣٠٠
- ١٢٧- باب بيان ما يجب على مَنْ حَلَفَ بغير الله تعالى..... ٣٠٣
- ١٢٨- باب مشروعية الحلف بصفات الله تعالى..... ٣٠٤
- ١٢٩- باب بما يُسْتَحَلَفُ أهل الكتاب..... ٣٠٥
- ١٣٠- باب ما جاء في الإقسام على الله وتحريم التآلي عليه..... ٣٠٦

- ١٣١- باب وجوب حفظ الأيمان وأن حفظها من تعظيم الله تعالى ٣٠٨
- ١٣٢- باب تحريم السجود لغير الله تعالى ٣١١
- ١٣٣- باب تحريم القيام لمخلوق على وجه التعظيم ٣١٤
- ١٣٤- باب جواز القيام إلى المخلوق على وجه التهتة والإكرام والحراسة ٣١٦
- ١٣٥- باب التبرُّك المشروع ٣١٨
- ١٣٦- باب ما جاء في أنَّ القيامَ بوظائف التكليفِ أبلغُ في تحرِّي محبة الله
ورسوله ﷺ ٣٢١
- ١٣٧- باب التبرُّك الممنوع ٣٢٢
- ١٣٨- باب النهي عن الغلو في الأنبياء والصالحين والإفراط في مدحهم وأن ذلك
وسيلة إلى الشرك وفتنة الممدوح ٣٢٤
- ١٣٩- باب بيان أن الشافي هو الله وحده ٣٢٧
- ١٤٠- باب الرُّقى ٣٢٨
- ١٤١- باب لا بأس بالرُّقى ما لم تكن شركاً ٣٣٠
- ١٤٢- باب ما جاء في عرض الرُّقى على العلماء ٣٣١
- ١٤٣- باب ما جاء في الاسترقاء ٣٣٢
- ١٤٤- باب كَسْب الرُّقاة ٣٣٤
- ١٤٥- باب الحُرُوز المَشْرُوعَة ٣٣٦

- ١٤٦- باب جَوَازِ التَّدَاوِي بِالْكَيِّ إِذَا تَحَقَّقَ نَفْعُهُ وَلَمْ يُمْكِنِ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ وَتَحْرِيمُهُ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ نَفْعُهُ أَوْ عِلْمُ ضَرَرِهِ وَتَحْرِيمُ كَيِّ الصَّحِيحِ لثَلَا يَعْتَلُّ وَوَجُوبُ اعْتِقَادِ أَنَّ الْكَيَّ سَبَبٌ وَأَنَّ الشَّافِي هُوَ اللَّهُ..... ٣٣٧
- ١٤٧- باب تَحْرِيمِ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ وَبَيَانِ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الشُّرْكِ..... ٣٤٠
- ١٤٨- باب مِنْ سَحَرٍ فَقَدْ أَشْرَكَ..... ٣٤٣
- ١٤٩- بَابُ تَحْرِيمِ الْكِهَانَةِ وَإِتْيَانِ الْكُهَّانِ وَبَيَانُ أَنَّ تَصْدِيقَهُمْ كُفْرٌ..... ٣٤٦
- ١٥٠- بابُ النَّهْيِ عَنِ الِاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ..... ٣٤٩
- ١٥١- بابُ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ..... ٣٥٢
- ١٥٢- بابُ كُفْرٍ مِنْ قَالَ: مُطَرْنَا بَنَوْ كَذَا وَكَذَا..... ٣٥٤
- ١٥٣- بابُ إِثْبَاتِ أَنَّ الْخَطَّ عِلْمُ أَعْطَاهُ اللَّهُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْكَارِ حَصُولِهِ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ لِأَنَّ الْمَوَافَقَةَ مَعْدُومَةٌ..... ٣٥٧
- ١٥٤- بابُ النَّهْيِ عَنِ التَّشَاؤْمِ وَالتَّطْيِيرِ وَالْقَوْلِ بِالْعُدْوَى إِذَا صَحَبَهُ إِعْتِقَادُ فَاسِدٍ..... ٣٥٨
- ١٥٥- بابُ مَنْ جَاءَ فِي إِثْبَاتِ الْعُدْوَى وَأَنَّهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى..... ٣٦٢
- ١٥٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْفَأْلِ..... ٣٦٤
- ١٥٧- بابُ مَنْ جَاءَ فِي الْغُولِ..... ٣٦٦
- ١٥٨- بابُ وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ..... ٣٦٨
- ١٥٩- بَابُ وَجُوبِ الصَّبْرِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى..... ٣٧٦
- ١٦٠- بابُ مَا جَاءَ فِي النَّعْيِ..... ٣٨٠
- ١٦١- بابُ الْمَرَاثِي..... ٣٨٢

- ١٦٢- باب النهي عن استعمال (لو) في التسخُّط على المقادير ووجوب تفويضها إلى الله تعالى..... ٣٨٣
- ١٦٣- باب استحباب (لو) في تَمَنِّي الخير وتَحريمها في تَمَنِّي الشر..... ٣٨٤
- ١٦٤- باب ما يجوز من اللُّو..... ٣٨٥
- ١٦٥- باب جواز «لولا» للإخبار أو للتسبيب إذا كان السبب صحيحًا شرعًا أو حسًا بشرط ألا يعتقد أنه يؤثر بنفسه ووجوب اعتقاد أن المسبب هو الله وتَحريمها إذا كان السبب خفيًا لا تأثير له أو لم يثبت كونه سببًا لا شرعًا ولا حسًا..... ٣٨٧
- ١٦٦- باب من جَحَدَ نِعْمَةَ الله كَفَرَ..... ٣٨٩
- ١٦٧- باب التحذير من أمن مكر الله تعالى..... ٣٩١
- ١٦٨- باب إثبات الشَّفاعة وبيان أنواعها..... ٣٩٢
- ١٦٩- بابُ بَيَانِ شَرْطِي قَبُولِ الشَّفَاعَةِ..... ٤٠١
- ١٧٠- بابُ إِثْبَاتِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَبَيَانِ نَوْعِيَّهَا..... ٤٠٣
- ١٧١- باب من سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ فقد كَفَرَ..... ٤٠٨
- ١٧٢- بابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَوُجُوبِ تَوْقِيرِهِمْ وَالْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ وَبَيَانِ أَفْضَلِهِمْ..... ٤١٠
- ١٧٣- بابُ فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ..... ٤١٥
- ١٧٤- بابُ ذَمِّ الْاِخْتِلَافِ..... ٤٢٠
- ١٧٥- بابُ افْتِرَاقِ الْأُمَمِ..... ٤٢٣

- ١٧٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْعَصِيَّةِ وَالْحَزَبِيَّاتِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْقَوْمِيَّاتِ
الْعُنْصُرِيَّةِ ٤٢٦
- ١٧٧- بَابُ تَحْرِيمِ التَّشْبِهِ بِالْكَفَّارِ ٤٢٨
- ١٧٨- بَابُ تَحْرِيمِ الْإِقَامَةِ بِأَرْضِ الْمُشْرِكِينَ ٤٣٠
- ١٧٩- بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ ٤٣١
- ١٨٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي النِّفَاقِ الْأَكْبَرِ ٤٣٣
- ١٨١- بَابُ مَا جَاءَ فِي النِّفَاقِ الْأَصْغَرِ ٤٣٦
- ١٨٢- بَابُ مَنْ هَزَلَ أَوْ اسْتَهْزَأَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ كَفَرَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَاصِدًا حَقِيقَةً ذَلِكَ ٤٣٨
- ١٨٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى ٤٣٩
- ١٨٤- بَابُ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ ٤٤٠
- ١٨٥- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُكْفَرُ بِارْتِكَابِ الْمَعَاصِي وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً ٤٤٢
- ١٨٦- بَابُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَكْفَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ٤٤٤
- ١٨٧- بَابُ فِي بَيَانِ أَنَّ مُكْفَرَاتِ الذُّنُوبِ لَا تُكْفَرُ الصَّغَائِرَ إِلَّا بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ ٤٤٦
- ١٨٨- بَابُ مَا يَجِبُ لَوْلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ٤٤٧
- ١٨٩- بَابُ إِبْطَالِ الْإِرْجَاءِ ٤٥٢
- ١٩٠- بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ ٤٥٤
- ١٩١- بَابُ نَفْيِ رُؤْيَى اللَّهِ فِي الدُّنْيَا، وَإثْبَاتِ رُؤْيَى الرَّسُولِ ﷺ لِرَبِّهِ فِي الدُّنْيَا مِنْهَا،
وَرُؤْيَى الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي الْآخِرَةِ عَيَانًا ٤٥٦
- ١٩٢- بَابُ الرَّدِّ عَلَى الْجَهَنَّمِيَّةِ ٤٥٩

- ١٩٣- بَابُ ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى ٤٦٠
- ١٩٤- بَابُ الْأَنْبِيَاءِ ٤٦٥
- ١٩٥- بَابُ الْمَلَائِكَةِ ٤٧٢
- ١٩٦- بَابُ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ ٤٧٦
- ١٩٧- بَابُ إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ ٤٨٠
- ١٩٨- بَابُ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ ٤٨٩
- ١٩٩- بَابُ الْحِسَابِ وَالْقَصَاصِ ٤٩٢
- ٢٠٠- بَابُ الْحَوْضِ وَالْمِيزَانِ ٤٩٥
- ٢٠١- بَابُ صِفَةِ النَّارِ ٤٩٨
- ٢٠٢- بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ ٥٠٣
- الفهرس ٥٠٩